وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة كربلاء
كلّية العلوم الإسلاميّة

الحركـــــــة الفقهيـــــــة في كـــــــربلاء محمدالشيرازي(ت١٤٢٢هـ) انموذجاً

رسالة تقدم بها الطالب
حامد رحمن عباس حمادي الحميداوي

الى مجلس كلية العلوم الإسلامية ــ جامعة كربلاء ــ وهي جزء من متطلبات نيل درجة الماجستير في الشريعة والعلوم الإسلامية

بإشراف

أ . م . د . ضرغام كريم الموسوي

١٤٤٠ هـ ٢٠١٨ م

Republic of Ira
Ministry of Higher Education and Scientific Research
Karbala University
College of Islamic Sciences

THE JURISPRUDENTIAL MOVEMENT IN KARBALA MOHAMMED AL-SHIRAZI MODEL

A THESIS
SUBMITTED TO THE COUNCIL OF THE COLLEGE OF ISLAMIC SCIENCE OF THE UNIVERSITY OF KARBALA IN PARTIAL FULFILLIMENT OF THE EQUIREMENTS FOR THE DEGREE OF MASTER OF ISLAMIC SCIENCE (FAQAH)

BY

HAMED RAHMAN ABBAS HAMMADI AL-HAMDAWI

SUPERVISOR

DR. DRGHAM KARIM AL-MOUSSAWI

مقدمة

المبحث التمهيدي

التعريف بمفردات الرسالة

المطلب الاول : مفهوم الحركة في اللغة والإصطلاح

المطلب الثاني : مفهوم الفقه في اللغة والإصطلاح

الفصل الأول

الحركة الفقهية في كربلاء المقدسة

المبحث الأول : نشأة المدارس العلمية في كربلاء المقدسة

المبحث الثاني: حوزة كربلاء في عصر الفقهاء الإمامية

المبحث الثالث: حياة السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)

الفصل الثاني

الفكر السياسي عند السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)

المبحث الأول: النظريات السياسية في الفقه الشيعي الإمامي

المبحث الثاني: رؤية السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) في السياسة

المبحث الثالث: توزيع السلطات في وجهة نظر السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)

الفصل الثالث

المنهج الفقهي عند السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)

المبحث الاول : فقه الحياة

المبحث الثاني : الفقه والمستحدثات عند السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)

المبحث الثالث : التجديد في ميدان الإصلاح الاجتماعي عند السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)

النتائج

قائمة المصادر والمراجع

الآية

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ فَلَوْلاَ نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُواْ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾

(سورة التوبة : آية : ١٢٢

صدق الله العلي العظيم

الإهداء

إلى الذي كرّمه الله فأهداه جنانه ...

وكرمه التأريخ فأعطاه المنزلة العالية

والذكر الجميل ...

وكرّمه الناس فأصبح مشهده يناطح السحاب ...

وكرّمني بأن أصبح بحثي مقترناً بشريعته ...

إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ...

أهدي بحثي المتواضع هذا ... لأبي وأمي وزوجتي العزيزة

وأهلي وأقاربي

الباحث

شكر وامتنان

قال تعالى:﴿ وَإِن تَشْكُرُوا يَرْضَهُ لَكُمْ ﴾ سورة الزمر:آية: ٧ .

الحمد الله رب العالمين والصلاة والسلام على محمد وآله الطيبين الطاهرين ، لما كان الجهد طلباً لرضاه كان لزاماً علينا من باب العرفان ورد الجميل نشكر كل من مد لنا يد العون والنصيحة فأتوجه اولاً بالشكر الجزيل لأستاذي المشرف الدكتور ضرغام كريم الموسوي لملاحظاته وتوجيهاته القيمة كما واتقدم بالشكر الى أساتذة قسم الدراسات العليا كلية العلوم الإسلامية جامعة كربلاء المقدسة ، وكذلك إلى الدكتور بلاسم عزيز شبيب الزاملي والدكتور محمد حسين عبود والدكتور محمد حسين كاظم والدكتور حسين سامي شير علي والدكتور صبحي عوده العادلي والدكتور فاضل مدب متعب الاحبابي والدكتوره ناهده جليل الغالبي والدكتوره نداء الخزرجي .

وكما أتقدم بالشكر والامتنان إلى الدكتور مدير مركز الفرات للدراسات الاستراتيجية خالد العرداوي والى الفضلاء الشيخ مرتضى معاش والشيخ علي الفدائي ...

الباحث

قائمة المحتويات

ت	الموضوع	رقم الصفحة
١	الآية القرآنية	أ
٢	الاهداء	ب
٣	شكر وامتنان	ت
٤	قائمة المحتويات	ث_ ر
٥	مقدمة	١_ ٤
٦	**المبحث التمهيدي: التعريف بمفردات الرساله**	٥_ ٦
٧	المطلب الأول : مفهوم الحركة في اللغة والاصطلاح	٥
٨	المطلب الثاني: مفهوم الفقه في اللغة والاصطلاح	٥_ ٦
٩	**الفصل الأول : الحركة الفقهية في كربلاء المقدسة**	٧ _ ٥٢
١٠	**المبحث الأول : نشأة المدارس العلمية في كربلاء المقدسة**	٧ _ ١٦
١١	المطلب الأول : مدرسة الإمام الصادق (عليه السلام) العلمية في كربلاء المقدسة	١٠ _ ١٢
١٢	المطلب الثاني : دار الإمام الصادق (عليه السلام) في كربلاء المقدسة	١٢ _ ١٤
١٣	المطلب الثالث : حوزة كربلاء المقدسة في عصر الإمام الكاظم (عليه السلام)	١٤ _ ١٦
١٤	**المبحث الثاني : حوزة كربلاء في عصر الفقهاء الإمامية**	١٧ _ ٣٨
١٥	المطلب الأول : الحوزة في عهد الشيخ ابن حمزة الطوسي (قدس سره) وبعض الفقهاء	١٧ _ ١٩
١٦	المطلب الثاني : حوزة كربلاء في عهد ابن فهد الحلي (قدس سره)	٢٠ _ ٢٢
١٧	المطلب الثالث : المدرسة الإخبارية في كربلاء	٢٢ _ ٢٦

١٨	المطلب الرابع : حوزة كربلاء في عهد الوحيد البهبهاني (قدس سره)	٢٦ _ ٢٩
١٩	المطلب الخامس : علماء حوزة كربلاء بعد وفاة الوحيد البهبهاني (قدس سره)	٣٠ _ ٣٤
٢٠	المطلب السادس : حوزة كربلاء في عهد شريف العلماء (قدس سره)	٣٤ _ ٣٦
٢١	المطلب السابع : الإتجاه الفلسفي في حوزة كربلاء	٣٧ _ ٣٨
٢٢	**المبحث الثالث: حياة السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)**	٣٩ _ ٥٢
٢٣	المطلب الأول : السيرة الشخصية للسيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)	٣٩ _ ٤٣
٢٤	المطلب الثاني : السيرة العلمية للسيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)	٤٣ _ ٥١
٢٥	المطلب الثالث : منهج السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره) الإسلامي	٥١ _ ٥٢
٢٦	**الفصل الثاني : الفكر السياسي عند السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)**	٥٣ _ ١٢٧
٢٧	**المبحث الأول : النظريات السياسية في الفقه الشيعي الإمامي**	٥٣ _ ٧٣
٢٨	المطلب الأول : ولاية الفقيه	٥٥ _ ٦٧
٢٩	المطلب الثاني : ولاية الفقيه عند السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)	٦٧ _ ٦٨
٣٠	المطلب الثالث : شورى الفقهاء	٦٨ _ ٧٣
٣١	**المبحث الثاني : رؤية السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) السياسية**	٧٤ _ ١١٠
٣٢	المطلب الأول : السيرة السياسية للسيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)	٧٤ _ ٧٧
٣٣	المطلب الثاني : النشاط السياسي عند السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)	٧٧ _ ٨٤
٣٤	المطلب الثالث: شكل الدولة عند السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)	٨٤ _ ٩٤
٣٥	المطلب الرابع : العلاقة بين الإسلام والدولة	٩٤ _ ٩٧
٣٦	المطلب الخامس: رأي السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) حول الدولة	٩٧ _ ١٠٣

٣٧	المطلب السادس : حاكمية الدولة من وجهة نظر السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)	١٠٣_١١٠
٣٨	**المبحث الثالث : توزيع السلطات في نظر السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)**	١١١_١٢٧
٣٩	المطلب الأول : السلطة التشريعية	١١١_١١٦
٤٠	المطلب الثاني : السلطة التنفيذية	١١٦_١١٩
٤١	المطلب الثالث : تأثير السلطة التنفيذية على السلطة التشريعية	١١٩_١٢١
٤٢	المطلب الرابع : السلطة القضائية	١٢١_١٢٥
٤٤	المطلب الخامس : التداخل بين السلطة القضائية والسلطة التنفيذية	١٢٥_١٢٧
٤٥	**الفصل الثالث : المنهج الفقهي عند السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)**	١٢٨_١٦٥
٤٦	**المبحث الأول : فقه الحياة**	١٢٨_١٣٧
٤٧	المطلب الأول : الإسلام دين الحياة	١٢٨_١٣٣
٤٨	المطلب الثاني : فقه عمارة الأرض	١٣٣_١٣٥
٤٩	المطلب الثالث : بحث السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) في فقه صياغة الإنسان	١٣٦_١٣٧
٥٠	**المبحث الثاني: الفقه والمستحدثات عند السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)**	١٣٨_١٥٦
٥١	المطلب الأول : معنى الفراغ في الفقه	١٣٨_١٣٩
٥٢	المطلب الثاني : منطقة الفراغ على لسان السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)	١٤٠_١٤٣
٥٣	المطلب الثالث : مصادر الاستنباط عند السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)	١٤٤_١٤٥

٥٤	المطلب الرابع : شروط الاستنباط عند السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)	١٤٦
٥٥	المطلب الخامس: التجديد في الاستنباط عند السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)	١٤٦ _ ١٥٦
٥٦	**المبحث الثالث : التجديد في ميدان الإصلاح الاجتماعي عند السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)**	١٥٧ _ ١٦٥
٥٧	المطلب الأول : مفهوم الإصلاح لغة واصطلاحاً	١٥٧ _ ١٥٨
٥٨	المطلب الثاني : مفهوم الإصلاح عند السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)	١٥٩ _ ١٦٢
٥٩	المطلب الثالث: ابعاد المشروع التطبيقي للإصلاح عند السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)	١٦٢ _ ١٦٥
٦٠	النتائج	١٦٦ _ ١٦٩
٦١	قائمة المصادر والمراجع	١٧٠ _ ١٩١
٦٢	الخلاصة باللغة الإنجليزية	A_B_C

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على اشرف خلق الله سيدنا ونبينا المصطفى(ﷺ) وعلى آله الهداة ومن والاه ، وبعد...

ما ان تشرفت ارض كربلاء بدم سيد الشهداء (عليه السلام) حتى اصبحت قبلة للعاشقين وملاذاً للمؤمنين، فسعى اتباع اهل البيت (عليهم السلام) للسكن فيها والعيش حتى راية مشرفيها (عليهم السلام)، فأضحت مناراً يقصدها الجميع فتشكلت المراكز العلمية والمدارس الدينية حول مراقد الائمة (عليهم السلام)، وممّا ساعد على ذلك تواجد امامنا الصادق (عليه السلام) مدة من الزمن بجوار مرقد جده سيد الشهداء(عليه السلام) فكان هذا حجر الاساس لتأسيس الحوزة العلمية في كربلاء المقدسة فيما بعد لتمسي مركزاً دينياً وعلمياً ومعرفياً تميز بالعطاء الفكري والجهادي، والتأصيل العلمي، مفعماً بآيات الروحانية والقيم المعنوية.

وكانت فترة السيد محمد الحسيني الشيرازي(١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، هي القمة التي أغنت الحقل العلمي والعطاء الفكري في كافة مجالات العلوم والمعارف في تاريخ هذه الحوزة، حيث برع السيد (قدس سره) في جميع المجالات المعرفية وأرفد من عطائه الفكري والعلمي المكتبة الشيعية بالكثير من المؤلفات والمصنفات؛ لذا جاء اختيار هذا العنوان ليكون وقفة واطلالة على هذا العلم الفذ فكانت الدراسة تحت عنوان:

(الحركة الفقهية في كربلاء محمد الشيرازي (ت١٤٢٢هـ) انموذجاً)

فرضية البحث:

إن الفرضية التي تقوم عليها هذه الرسالة إن كتابات ، السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره) في الأصعدة كافة تنطوي على مشروع متكامل لبناء الدولة الإسلامية ، سواء أكانت من خلال طبيعة الدولة ومصدر سلطتها وتوزيع السلطات

فيها أم منظومة الحقوق والحريات التي تقوم عليها ، وهي الدولة التي حاول السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره) جعلها في الإطار التنظيمي لإقامة مجتمع إنساني ، وهذا ألقى بظلاله على المستوى الفقهي ، وهو ما يحاول البحث تسليط الضوء عليه.

سبب اختيار البحث:

وكان سبب اختياري لموضوع البحث هذا لأن حوزة كربلاء المقدسة مثلت مداً حضارياً أعاد صياغة مفاهيم الأمة واحيى قيمها وتعاليمها الاصيلة ، بالإضافة إلى ذلك كون المرجعية تمثل إنموذجاً نادراً في تاريخ المرجعيات فهي مرجعية علمية _ فقهية _ أصولية _ حضارية _ جهادية ثورية _ متطورة غير منعزلة عن النطاق التقليدي .

أهداف البحث:

١- بيان منزلة حوزة كربلاء المقدسة، وعطاءها الفكري والعلمي في تراث أهل البيت (عليهم السلام).

٢- التعريف بالسيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، باعتباره أحد اعلام حوزة كربلاء، ومن المجدّدين في تاريخها الفكري والجهادي والعلمي المعطاء.

٣- الاطلاع على التراث العلمي الذي خلّفه السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره) في مختلف فنون العلم والمعرفة.

منهج البحث:

اعتمدت منهجية البحث في هذه الرسالة على توظيف مناهج بحثية عدة هي:

١- المنهج التاريخي والذي أفاد في تقصّي الحياة العلمية في كربلاء منذ تأسيس اول حوزة فيها، وبيان حياة وفكر السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره).

٢- المنهج الاستقرائي لبيان منهج السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، السياسي، وآرائه السياسية في بناء الدولة والمجتمع، ومنهجه الفقهي والفكري المعاصر في كافة مجالات الحياة المختلفة.

الدراسات السابقة:

على الرغم من أن كربلاء أخذت مجالاً واسعاً في التحليل والدراسة منذ القدم، إلا أنها ركزت على عدة جوانب ، ولم تكن هنالك دراسة بهذه السعة ، فعلى مستوى التأليف كان هنالك كتب تناولت هذا الموضوع المهم حول كربلاء ، وهذا البحث يتناول ما يخص هذا الموضوع من الدراسة التأريخية حول المكانة العلمية لكربلاء ، فتناول الجنبتين مكانة كربلاء ودور العلماء فيها ، مروراً إلى آراء العلماء المفصلية في تاريخ كربلاء المقدسة ، وكذلك المستوى الفقهي للسيد محمد الحسيني الشيرازي (ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، فقد تَناولتْ حياة السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، الكثيراً من الكتب والمقالات والمجلات وغيرها ؛ لكنها تفتقر إلى الموضوعية ، وخاصة في المجال الفقهي فقد كتبت بشكل مقالات وكتب تناولت موضوعاً واحدا ، وقد يكون الموضوع سردياً غالباً، وهذا واضح لمن تأمل فيه .

أما على المستوى الأكاديمي فلم يتطرقوا إلى تلك الموضوعات فهذه الرسالة ضمت كل تلك التفريعات في مستوى واحد ، فقد كتب الدكتور خالد عليوي العرداوي أطروحته بعنوان:(الفكر السياسي عند السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره) وجاءت هذه الأطروحة لتسلط الضوء على الفكر السياسي فقط ولم يتطرق إلى الجانب الفقهي ، على الرغم من ان هذه الأطروحة قيمة وجاءت ضمن المباحث العلمية والموضوعية ، ولم يعثر البحث حسبب تتبعه على غيرها في هذا الموضوع .

خطة البحث:

تم تقسيم الرسالة الى ثلاثة فصول، مسبوقة بمقدمة ومبحث تمهيدي تعرض الى بيان مفاهيم ومصطلحات البحث، وشكّلت الحركة الفقهية في كربلاء المقدسة مادة للفصل الاول، واختص الفصل الثاني في بيان الفكر السياسي عند السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)، فيما تطرّق الفصل الثالث الى المنهج الفقهي عند السيد

محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، وصولا الى الخاتمة التي استعرضت أهم النتائج التي توصّلت اليها الدراسة، ثم أعقبتها قائمة بالمصادر والمراجع التي اعتمدتها.

وما أدعي العلم و لا الكمال، فما هي الا خطوة اولى في درب العلم يحفّها السهو والخطأ والخلل؛ لذا جاءت اليوم الى أهل العلم والاختصاص لأقف بين ايديهم في بيان هفواتها، والاخذ بيدها الى بر الامان العلمي فيما يهدونها من توجيه وارشاد وتقويم، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

والصلاة والسلام على سيدنا محمد (صلى الله عليه وآله وسلم)، وآله واصحابه الطاهرين .

ومن الله التوفيق

الباحث

المبحث التمهيدي

التعريف بمفردات الرسالة

المطلب الأول: مفهوم الحركة في اللغة والاصطلاح

المقصد الأول : الحركة في اللغة : وهي انتقال الجسم من مكان إلى مكان اخر ، او انتقال اجزائه[١].

المقصد الثاني : الحركة في الاصطلاح

وهي اطار تنظيمي لمجموعه من الناس يحملون فكرة معينه تخص مجالاً معيناً يهدف إلى تغير في التفكير والآراء أو التنظيم الاجتماعي او النظام السابق[٢].

المطلب الثاني: مفهوم الفقه في اللغة والإصطلاح

أولاً – الفقه في اللغة: قال الخليل الفراهيدي (ت١٧٥هـ):(هو العلم في الدين يقال فقه الرجل يفقه فقهاً فهو فقيه، وفقه يفقه فقهاً إذا فَهِمَ وأفقهته : بينت له ، والتفقه: تعلم الفقه)[٣].

وقال ابن فارس (ت٣٩٥هـ):(الفاء والقاف والهاء أصل واحد صحيح يدل على إدراك الشيء والعلم به تقول فقهت الحديث أفقهه وكل علم بشيء فهو فقه، يقولون لا يفقه ولا ينقه ثم أختصَ بذلك علم الشريعة فقيل لكل عالم بالحلال والحرام فقيه وأفقهتك الشيء إذا بينته لك)[٤].

---

(١) ينظر: تاج العروس : محب الدين أبي فيض السيد محمد مرتضى الحسيني الواسطي الزبيدي الحنفي (ت١٢٠٥هـ) ، تح: علي شيري ، نشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع – بيروت ، لبنان ، (ب _ ط) ، ١٤١٤هـ- ١٩٩٤م ، ٩ / ١٩٢ (بتصرف) .

(٢) ينظر: البرهان في علوم القرآن : بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي (ت٧٩٤هـ) ، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم ، نشر: دار إحياء الكتب العربية ، عيسى البابي الحلبي وشركاءه ، ط١ ، ١٣٧٦هـ – ١٩٥٧م ، ٤ / ١٥ (بتصرف).

(٣) كتاب العين : أحمد بن خليل الفراهيدي ، (ت١٥٧هـ) ، تح : مهدي المخزومي و ابراهيم السامرائي ، مؤسسة دار الهجرة ، ط٢ ، ١٤٠٩هـ ، ٣ / ٣٧٠ ، (مادة فقه) .

(٤) معجم مقاييس اللغة : أحمد بن فارس بن زكريا ، (ت٣٩٥هـ) ، تح : عبد السلام محمد هارون ، مكتبة الإعلام الإسلامي ، قم ، ايران ، (ب _ ط) ، ١٤٠٤هـ ، ٤ / ٤٤٢ .

ثانياً- الفقه إصطلاحاً:(هو العلم بالأحكام الشرعية الفرعية من أدلتها التفصيلية)[1].

ثالثاً : معنى كربلاء : كربلاء هي موضع غرب الفرات في طريق البرية من ناحية الكوفة ، وعن اشتقاق اسمها وهي اما منحوتة من كلمتي:(كور بابل) ، بمعنى مجوعة قرى بابلية ، او انها ارض رخوة فالكربلة تعني الرخاوة ، او تعني منقاة من الحصى والدغل ، إذ جاء فالكربلة انها تنقية الحنطة ، او يعود اسمها إلى نبتة الكربل لكثرته فيها[2].

---

[1] العويص في الاحكام : الشيخ محمد بن محمد بن النعمان العكبري البغدادي المفيد ، (ت٤١٣هـ) ، (قدس سره) ، تح : الشيخ محسن احمدي ، نشر : دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، لبنان ، ط٢ ، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م ، ٣ .

[2] ينظر: معجم البلدان : شهاب الدين بن يعقوب بن عبدالله الرومي الحموي ، (ت٦٢٦هـ) ، نشر : دار أحياء التراث العربي ، بيروت ، لبنان ، (ب _ ط) ، ١٩٧٩م ، ٤ / ٤٤٥ ، ينظر: مرقد الإمام الحسين(عليه السلام) ، السيد تحسين آل شبيب ، دار الفقه للطباعة والنشر ، ط١ ، ١٤٢١هـ ، ١١ _ ١٣ .

المبحث الأول : نشأة المدارس العلمية في كربلاء المقدسة

تمهيد:

أرض كربلاء بعدما أصبحت مسرحاً لواقعة تاريخية دموية ، أفجعت قلوب المسلمين وبثت الحزن والأسى واللوعة في نفوسهم، وبعدما تحولت قبر اعز شهيد ، وأكرم ثائر، وأشجع حُر أ بي ، هو سبط رسول الله محمد(ﷺ) واله الإمام الحسين بن علي (عليه السلام) ، شهدت النماء والعمران والازدهار في وقت مبكر جداً، لما اكتسبت من قدسية متزايدة وروحانية متسامية، حتى أصبحت في مدة قياسية موئلاً وملاذاً ، لكل صاحب عقيدة وكل داعية حق وحقيقة ، وأضحت كربلاء تجسيداً لكل معاني السماء وقيم الدين ومفاهيم الدفاع المستميت عن شرعة النبي الأعظم (ﷺ) ، فكان طبيعياً ان تصبح بالتدرج محط رجال علماء الدين والفضيلة، وان تتحول إلى مسرح يحوي كل ذي علم وأدب وإبداع فكري، وكل صاحب إيمان حقيقي[1]، وفي الحقيقة ان البيئة التي يدرس فيها العالم، والمحقق، والباحث، أو الشاعر والأديب، لها تأثيرها المباشر على سير تحصيله وجهده الفكري، فالأجواء والظروف السائدة في هذه البيئة، تخلق له الحوافز والدوافع ما تساعده وتسهل له الدراسة والبحث والتفكير، وعلى سبيل المثال نجد ان المهندس المتخصص في شؤون الزراعة يواصل دراساته وأبحاثه في بيئةٍ زراعية، أي في بيئة تنسجم مع نوع العلم الذي يدرسُه، وكذا الطبيب يدرس ويتلقى تدريباته ودروسه الأولية قبل ان يصبح طبيباً مهنياً في داخل المستشفيات والمستوصفات والعيادات الطبية، أو في مختبرات التحليلات المرضية ، وعلى شاكلته يواصل طالب الهندسة دروسه وأبحاثه داخل المباني والطرقات، والجسور والمطارات والشوارع، التي هي في طور البناء والإنشاء، ذلك ان أجواء البيئة التي يدرس فيها المرء بما ينسجم مع العلم الذي يتلقاه ، توحي له بكل ما يرتبط

---

(١) ينظر: تراث كربلاء : سلمان هادي الطعمه ، نشر : مؤسسة الأعلملي للمطبوعات ، بيروت ، لبنان ، ط٢ ، ١٤٠٣هـ _ ١٩٨٣م ، ٢٢٦ _ ٢٢٩ .

بهذا العلم ، وتشجعه على دراسته مثلما تسهل له أمر التدريس والتحقيق، فالبيئة لها تأثيراتها التلقائية أو عندما يرى مشهداً محزناً ومؤلماً يتألم ويحزن ، أو حينما يرى نفسه في مكان روحاني مقدس ومبارك تمتلئ نفسه بمعاني الروحانية والصفاء والنقاء القدسي ، تماماً مثل الشخص الذي يؤدي مناسك الحج، يؤثر عليه دون ان يدري هو، فتجده في هالةٍ من الصفاء النفسي والنقاء الروحي ممتلئاً بمعاني الصدق والأخلاص على غير عادته في الأوقات العادية ، وانطلاقاً من ذلك طالب العلوم الدينية أو العالم الديني يختار لدراسته وأبحاثه بيئة تناسب العلم الذي يطلبه، أي بيئة مقدسة ومباركة مفعمة بمُؤشرات الدين وقيمه وتعاليمه ، بدليل ان العلم الذي يدرسه هو علم الهي وسماوي فلا جرم ان تكون البيئة التي يتواجد فيها بيئة تشع منها معاني السماء والقيم الروحية...[1].

ومن الملاحظ أن هناك إرتباطاً بين الأماكن المقدسة والحوزات العلمية وهذا واضح كما في النجف الأشرف وكربلاء المقدسة والكاظمية وقم ومشهد على الرغم من محاصرتها من قبل حكام الجور .

وكان لزائري العتبات المقدسة الأثر الكبير حيث أجتماعهم فيها كما في مشهد الإمام الحسين (عليه السلام) ، واستمر هذا الحضور مروراً بالإمام السجاد (عليه السلام) فالإمام الباقر (عليه السلام) ، وبقية الأئمة (عليهم السلام).

---

(١) ينظر : تراث كربلاء : سلمان هادي الطعمه ، ٢٢٦ _ ٢٢٩ ، ينظر : الحوزات العلمية في الأقطار الإسلامية ، عبد الحسين الصالحي ، نشر بيت العلم ، بيروت ، لبنان ، ط١ ، ١٤٢٥هـ _ ٢٠٠٤ ، ٧ _ ٨ ، ينظر : تاريخ الحركة العلمية في كربلاء ، نور الدين الشاهرودي ، نشر : دار العلوم للتحقيق والطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، لبنان ، ط١ ، ١٤٠هـ _ ١٩٩٠م ، ٧ _ ٦٩ و ٧٣ _ ١٠٥ .

لقد ابتدأت الحوزة العلمية[1]، في كربلاء ، اجتماع الشعراء والفقهاء ، والمحدثين الشيعة[2]، ومن ينقل الأحاديث ، حتى أضحت يومياً كسوق عكاظ ، مركزاً لقراءة الأشعار البليغة ، من قبل شعراء الشيعة ، وذلك في أواخر القرن الأول ، والقرن الثاني، بالتدريج ، وبحضور الأئمة الموجودين ، أصبح المكان محلاً لتفسير القران ، ونقل الحديث ، ثم تحول بواسطة الشيخ أبي القاسم حميد بن زياد بن حماد(ت٣١٠هـ)،(قدس سره)[3]، من علماء الحديث ومن أعظم علماء الشيعة إلى قاعة اجتماع لتدريس أحكام الدين ، والمسائل الفقهية ، والعلوم الدينية ، مما دفع المحققين والتعليم وطلاب العلوم ؛ لان يتسابقوا صوب كربلاء ، بعدما كانت مدرسته محلاً لتربية الطلبة البارزين والمقتدرين ومن جملتهم :

---

(١) الحوزة العلمية : وهي كلمة تطلق على الجامعة العلمية الفقهية في المذهب الشيعي ، أذ تمثل كياناً علمياً وبشرياً يؤهل للأجتهاد في العلوم الشريعة الإسلامية ، ويحتمل مسؤلية تبليغ الأمة وقيادتها ، وصولاً إلى حكومة إسلامية ، السيد محمد الحسيني الشيرازي ، نشر : مؤسسة المجتبى للتحقيق والنشر ، ط١ ، ٢٠٠٧م ، ٣٦ – ٤١.

(٢) **الشيعة لغة** :(والشِّيعةُ : القوم الذين يَجْتَمِعون على الأَمر ، وكلُّ قوم اجتَمَعوا على أَمْر ، فهم شِيعةٌ) ، لسان العرب : أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور الإفريقي المصري (ت٧١١هـ) ، نشر: نشر أدب الحوزة ، (ب _ ط) ، ٨ / ١٨٨ ، **والشيعة اصطلاحاً**:(والشيعة من شايع علياً – أي اتبعه وقدمه على غيره في الإمامة وإن لم يوافق على إمامة باقي الأئمة ، فيدخل فيهم الإمامية والجارودية من الزيدية والإسماعيلية غير الملاحدة منهم والواقفية والفطحية) ، الروضة البهية في شرح اللمعة الدمشقية : الشيخ محمد بن جمال الدين مكي العاملي ، (المعروف بالشهيد الاول) ، (ت٧٨٦هـ) ، (قدس سره) ، نشر: منشورات جامعة النجف الدينية ، (ب _ ط) ، ٣ / ١٨٢ .

(٣) هو حميد بن زياد بن حماد بن حماد بن زياد هوار الدهقان أبو القاسم (٣١٠هـ) ، (قدس سره) ، كوفي سكن سورا ، وانتقل إلى نينوى – قرية على العلقمي إلى جنب الحائر الحسيني ، – كان ثقة واقفاً ، فهرست اسماء مصنفي الشيعة (رجال النجاشي) ، الشيخ أبو العباس أحمد بن علي بن أحمد بن العباس النجاشي الأسدي الكوفي ، (ت٤٥٠هـ) ، (قدس سره) ، نشر : مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين ، قم ، ايران ، ط٥ ، ١٤١٦هـ ، ١٣٢ .

أبو جعفر محمد الكليني بن يعقوب(ت٣٢٩هـ)،(قدس سره)[١]، وهو صاحب كتاب الكافي احد كتب الأصول الأربعة ، التي يستند عليه الإمامية ، الشيخ أبو الحسن ، علي بن إبراهيم القمي (ت٣٠٧هـ)،(قدس سره)[٢]، صاحب كتاب التفسير المعروف بتفسير القمي[٣] .

المطلب الأول : مدرسة الصادق (عليه السلام) العلمية في كربلاء المقدسة

إن الإمام الصادق (عليه السلام) هاجر إلى العراق؛ فقد ذكر الشيخ محمد حسين الاعلمي الحائري (ت١٣٩٢هـ _ ت١٣٩٣هـ) ، (قدس سره)[٤]، نقلاً عن البحار عام نزوح الإمام الصادق (عليه السلام) إلى كربلاء المقدسة سنة ١٤٤هجرية ، وقال:(وفي سنة ١٤٤هجرية قدم الصادق جعفر بن محمد (عليه السلام) لزيارة جده أمير المؤمنين

---

(١) هو محمد بن يعقوب بن إسحاق الرازي الكليني ، ولد في سنة (٢٥٠هـ) في قرية كُلين إحدى توابع مدينة الري ايران ، وتوفي سنة (ت ٣٢٨هـ _ ٣٢٩هـ)، يكنى أبا جعفر ، ثقة ، عارف بالاخبار له كتب ، منها : كتاب الكافي ، وهو يشتمل على ثلاثين كتابا : أوله كتاب العقل وفضل العلم ، وكتاب التوحيد ، وكتاب الحجة ، الفهرست : الشيخ محمد بن الحسن الطوسي ، (ت٤٦٠هـ) ، (قدس سره)، تح : الشيخ جواد القيومي ، نشر : مؤسسة نشر الفقاهة ، ط١ ، ١٤١٧هـ ، ٢٠٩ _ ٢١٠ .

(٢) هو الثقة الجليل أبو الحسن علي بن إبراهيم بن هاشم القمي (ت٣٠٧هـ) ، (قدس سره)، ووصفه الشيخ النجاشي (ت٤٥٠هـ) ، (قدس سره) ثقة في الحديث ، ثبت ، معتمد ، صحيح المذهب ، فهرست اسماء مصنفي الشيعة (رجال النجاشي) ، الشيخ أبو العباس أحمد بن علي بن أحمد بن العباس النجاشي الأسدي الكوفي ،(قدس سره) ، ٢٦٠ .

(٣) www.glshirozi.net.

(٤) هو الشيخ محمد حسين الأعلمي الحائري ولد سنة (١٣٢٠هـ) ، في مدينة مهرجان ايران وتوفي سنة (ت١٣٩٣هـ) ، (قدس سره) في يوم الخميس ٢٣ / ذي الحجة سنة (ت١٣٩٣هـ) ، وشيع يوم الجمعة ٢٤ / ذي الحجة من مسجد الإمام العسكري (عليه السلام) ، إلى الروضة الفاطمية ، وشارك في تشيع جثمانه الطاهرة جمع غفير من العلماء وطلاب العلوم الدينة وبالأخص أهالي كربلاء المقدسة المقيمين في قم المقدسة ، جاء من مشهد المقدسة _ ايران _ إلى كربلاء المقدسة سنة (١٣٤١هـ) ، ولمدة سنة واحدة سكن كربلاء المقدسة ، وفي سنة (١٣٥٨هـ)، رجع إلى كربلاء المقدسة ، واستقر بها حتى سنة (١٣٧٤هـ) ، ومن مصنفاته : مقبس الأثر ومجدد مادثر ، أعلام النساء ، ومنار الهدى ، ينظر: منار الهدى في الانساب : الشيخ محمد حسين الأعلمي الحائري (ت١٣٩٣هـ) ، (قدس سره) ، تح: الشيخ أحمد الحائري الأسدي ، نشر: مؤسسة الفكر الإسلامي ، بيروت ، لبنان ، ط٢ ، ١٤٣٣هـ _ ٢٠١٢م ، ٥ _ ٢١ .

(عليه السلام) فلما أدى مراسم الزيارة خرج وسكن شمال كربلاء)[1]، وتسمى تلك الأراضي التي حل بها الإمام الصادق (عليه السلام) بالجعفريات.

وقد حل مع الإمام الصادق (عليه السلام) في كربلاء المقدسة جماعة من أصحابه وأهل الحجاز ، فازدلفت إليه الشيعة ، ورواد العلم من كل حدب وصوب ، وارتشفوا من نمير علمه العذب، وتروى عنه الأحاديث في مختلف العلوم، فقد ازدهرت كربلاء المقدسة في عهد الإمام الصادق (عليه السلام)، بطابع خاص انفردت به عن بقية المدارس والمؤسسات العلمية الإسلامية في العراق حيث مدرسته العملاقة كانت امتداداً لمدرسة أبيه وجده صلوات الله عليهما، وأصبحت كربلاء المقدسة من اكبر العواصم الإسلامية بفعل الحركة العلمية القوية التي أوجدها الإمام الصادق (عليه السلام) في هذا الوسط الفكري ، واستمرت هذه المدرسة التي أنشاها (عليه السلام) مركز الصدارة بين الحوزات والمدارس الشيعية الإمامية في العراق ، وظلت البعثات العلمية ورواد العلم تقصد كربلاء المقدسة بالذات ، ويتعاقب فيها مدرسة أهل البيت عليهم السلام في التدريس والفتيا وقيادة المرجعية العامة[2].

واجهت مدرسة الإمام الصادق (عليه السلام) في كربلاء المقدسة إقبالاً من الفقهاء والمحدثين والعلماء وفتن بها الناس بجميع طبقاتهم ، وعلى الرغم من ان مدرسته لم تكن في كربلاء بسعة مدرسته في المدينة ، وذلك لقرب كربلاء المقدسة من مركز الخلافة العباسية (بغداد)، بل كان في حيطة حتى لاياخذ الجهاز العباسي حذره ، وقد خاف المنصور الدوانيقي العباسي ان يفتن به الناس من إقبال العلماء واحتفائهم وإكرامهم به ، فبعث إلى أبي حنيفة يطلب منه مساعدته ، يقول الذهبي:(... لما أقدمه المنصور الحيرة ، بعث إلي فقال : ياابا حنيفة ، ان الناس قد فتنوا بجعفر بن محمد ، فهيئ

---

[1] مقتبس الأثر ومجدّد ما دثر : الشيخ محمد حسين الأعلمي الحائري (ت١٣٩٢هـ) ، نشر : دائرة المعارف الأعلمي ، ط١ ، ١٣٩١هـ ، ١٩٧١م ، ٢٤ / ٢٢١ _ ٢٢٢ .

[1] ينظر المصدر نفسه : ٢٤ / ٢٢١ _ ٢٢٢ .

[2] الحوزات العمية في الأقطار الإسلامية : عبد الحسين الصالحي ، ٩٧ – ٩٨ .

لـــه مـــن مســـائلك الصـــعاب ، فهيـــأت لـــه أربعـــين مســـالة ، ثـــم أتيـــت أبـــاجعفر (المنصور) وجعفر (عليه السلام) جالس عن يمينه ، فلما بصرت بهما دخلني لجعفر من الهيبة ما لا يدخلني لأبي جعفر، فسلمت وأذن لي فجلست ثم التفت إلي جعفر (عليه السلام) فقال: ياابا عبد الله (عليه السلام) ، تعرف هذا قال : نعم هذا أبو حنيفة، ثم اتبعها: قد أتانا ثم قال ياابا حنيفة ، هات من مسائلك تسال ابا عبد الله (عليه السلام) فابتدأت أسأله فكان يقول في المسألة: انتم تقولون كذا وكذا وأهل المدينة يقول كذا وكذا ، ونحن نقول كذا وكذا فربما تابعنا وربما تابعنا أهل المدينة ، وربما خالفنا جميعه حتى أتيت على أربعين مسالة ما اخرمُ منها مسالة ، ثم قال ابو حنيفة أليس روينا ان اعلم الناس أعلمهم باختلاف الناس)[1]، وان أحكام فقه الشيعة الإمامية، المعروف بالفقه الجعفري أو المذهب الجعفري منسوب إلى الإمام جعفر الصادق(عليه السلام) .

المطلب الثاني : دار الإمام الصادق (عليه السلام) في كربلاء المقدسة

حين نزل الإمام جعفر الصادق (عليه السلام) كربلاء المقدسة ، سكن جنوب نهر العلقمي[2]، وكان يلقي دروسه ومحاضراته العلمية على أصحابه وتلامذته في داره على ضفاف نهر العلقمي، وكذلك في أروقة الروضة الحسينية، ثم اتخذ شيعته داره المـذكور مقـراً للدراسـة والتـدريس ومقامـاً مقدسـاً مـن بعـده يقصـده الزائـرون وذوو الحاجات لكشف الملمات وقضاء الحوائج والتوسل والتضرع إلى الله بوليه الصادق (عليه السلام) وحسب القول المشهور عند أهالي كربلاء المقدسة ان الإمام الصادق(عليه السلام) قد اشترى جميع أراضي ضفتي نهر العلقمي ، ثم كتب وقفية لشيعته

---

[1] تاريخ الإسلام : محمد حسين الذهبي (ت٧٤٨هـ) ، نشر : د. عمر عبد السلام تدمرى ، تح : دار الكتاب العربي ، بيروت ، لبنان ، ط١ ، ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م ، ٩ / ٨٩ _ ٩٠ ، www.glshirozi.net.

[2] وهو من الأنهر التي اشتهرت بها مدينة كربلاء المقدسة ، وارتبط اسمه ببطلٍ من أبطال ثورة الطف الخالدة ألا وهو أبو الفضل العباس (عليه السلام) ، ومن الأنهر التي كانت تروي أراضي كربلاء المقدسة قديماً وهو اليوم من الآثار المندرسة بسبب تقادم الزمن علية .. ، ينظر : مرقد الإمام الحسين (عليه السلام) : السيد تحسين آل شبيب ، نشر : دار الفقه للطباعة والنشر ، ط١ ، ١٤٢١هـ ، ٢٤، ينظر : الروضة البهية في شرح اللمعة الدمشقية : الشيخ محمد بن جمال الدين مكي العاملي ، (المعروف بالشهيد الاول) (قدس سره) ، ٣ / ١٨٢ .

والزائرين والوافدين لزيارة قبر جده الإمام الحسين(عليه السلام)، والأراضي التي يقع فيها هذا المقام تعرف بشريعة الإمام الصادق(عليه السلام)، أو بالجعفريات[1]، وهي ضمن الأراضي التي تعود له في الحائر الحسيني حتى العصر الحاضر، وكانت قديماً إحدى المعاهد العلمية في ضواحي كربلاء ومركزاً لتجمع الزائرين والوافدين لزيارة قبر الحسين(عليه السلام) في عصر الضغوطات العباسية، وعندما قدم الحاكم البويهي عضد الدولة فناخسرو البويهي إلى العراق ، كان يزور في كل سنة قبر الإمام الحسين (عليه السلام) بموكبه المهيب، وقد زار كربلاء المقدسة سنة (٣٧١هـ)، وأمر ببناء قبة كربلاء المقدسة وأمر بتجديد عمارة عضد الدولة، وقد شيد قبة كبيرة وعالية ورواقاً ضخماً مزيناً بالقاشاني، وفي سنة (٩٥٠هـ)، تم بناء خندقاً بجنب المقام ، من قبل الزعيم الصوفي الشيعي البكتاشي جهان دده كلامي، الذي كان قيماً في كربلاء المقدسة حدود سنة(٩٥٠هـ)[2].

وفي مطلع القرن الرابع عشر الهجري اهتم الأخوان الفقيهان مدرس الطف الشيخ ميرزا علي نقي الحائري (ت١٢٥٣هـ _١٣٢٠هـ)[3]، والشيخ ميرزا علامة الحائري(ت١٢٤٩_١٣١٠هـ)[4]، أبناء الشيخ حسن آل الصالحي(قدس سره)، بأحياء

---

[1] وهي الاراضي التي يقع فيها مقام الإمام الصادق (عليه السلام) ، في كربلاء المقدسة تسمى بالجعفريات ، ينظر: الحوزات العلمية في الأقطار الإسلامية : عبد الحسين الصالحي ، ٩٩ _ ١٠٠ .

[2] ينظر: المصدر نفسه: ٩٩ _ ١٠٠ .

[3] وهو الشيخ علي نقي بن حسن بن محمد صالح الحائري ، (ت١٢٥٣هـ _١٣٢٠هـ) ، (قدس سره) ، ولد في كربلاء المقدسة ، وفيها توفي ودفن في الروضة الحسينية المقدسة ، وكان من أعلام الأمامية وفقهائها عرف بمدرس الطف في عصره ومن مؤلفاته : كتاب بدائع الأصول ، وكتاب فقه القرآن في آيات الأحكام . معجم خطباء المنبر الحسيني ، الشيخ محمد صادق الكرباسي ، نشر : المركز الحسيني للدراسات ، لندن ، المملكة المتحدة ، (ب_ط) ، ٢ / ١٥٥ .

[4] وهو الشيخ علامة بن حسن بن محمد صالح الحائري الصالحي ، (ت١٢٤٩_١٣١٠هـ) ، (قدس سره) ، ولد في كربلاء المقدسة وفيها توفي ودفن في الروضة الحيدرية وكان من أعلام الأمامية وفقهائها وكان من المحققين ومن مؤلفاته : كتاب بغية المرام ، وكتاب تحفة الرشاد في الفقه . ينظر : المصدر نفسه ، ١٥٥ ، ينظر : الروضة

أراضي الجعفريات ضمن مشروعهم لإسكان الشيعة الأمامية في ضواحي كربلاء المقدسة، وكتب وقفيته لتصرف وارداتها على إنارة الروضة الحسينية ، ولا يوجد اليوم اثر من ذلك الخانقاه، وأما المقام فهو عامر تحيط به بساتين وعليه قبة كبيرة من القاشاني[١].

المطلب الثالث : حوزة كربلاء المقدسة في عصر الإمام الكاظم (عليه السلام)

بعد استشهاد الإمام الصادق (عليه السلام) انتهت الإمامة إلى الإمام موسى بن جعفر الكاظم (عليه السلام)، وهو ابن عشرين عاماً، حيث تصدى للتدريس في مجلس جده محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) ، وهو لا يزال شاباً، وروى عنه العلماء في فنون العلم، وكان يعرف بين الرواة بالعالم، وكان ابو حنيفة يرجع إليه ويسأله في كثير من المسائل[٢].

خاف الحاكم العباسي المهدي (١٥٨هـ _ ١٦٩هـ) وهي المده التي حكم بها، من الإمام موسى بن جعفر (عليه السلام) حين رأى الناس قد فتنوا به، فطلبه إلى بغداد وأمر بسجنه إلا انه لم ير منه سوءاً، فقد فتن هو بشخصية الإمام (عليه السلام) لأخلاقه الحميدة وسجاياه الحسنة ثم أمر بإطلاق سراحه واعتذر منه لرؤيا رآها كما يذكر البغدادي في تاريخه[٣].

في هذا الوقت انتقل الإمام الكاظم (عليه السلام) إلى كربلاء المقدسة أيام المهدي في حدود سنة(١٦٢هـ) إلى سنة(١٦٥هـ)، لزيارة قبر جده الحسين(عليه السلام) ، واستمر بقاء الإمام الكاظم(عليه السلام) في كربلاء المقدسة أكثر من سنتين ، ولم يكن في دار أبيه على نهر العلقمي ، وإنما بنى داره ومدرسته فيما بين حرم الإمام الحسين(عليه السلام)

الحسينية وإسمهامات المبدعين الجلية : محمد صادق محمد الكرباسي ، نشر : بيت العلم للنابهين ، بيروت ، لبنان ، ط١ ، ١٤٢٧هـ _ ٢٠٠٦م ، ٧٠ _ ٧١ .

[١] ينظر : الحوزات العلمية في الأقطار الإسلامية : عبد الحسين الصالحي ، ٩٩ _ ١٠٠ .

[٢] أعيان الشيعة : السيد محسن الأمين ، (ت١٣٧١هـ) ، (قدس سره) ، تح : حسن الأمين ، نشر : دار التعارف للمطبوعات ، بيروت ، لبنان ، ١٤٠٣هـ _ ١٩٨٣م ، ٢ / ٦ .

[٣] ينظر: تاريخ بغداد : إبي بكر أحمد بن علي (المعروف بالخطيب البغدادي) ، (ت٤٦٣هـ) ، تح : مصطفى عبد القادر عطا ، نشر : دار الكتب العربي ، بيروت ، لبنان ، ١٣ / ٣٠ _ ٣١ .

وأخيه العباس(عليه السلام) في الشمال الشرقي من الروضة الحسينية وغرب روضة العباس (عليه السلام) وتصدى الإمام(عليه السلام) للتدريس ونشر الفقه الإسلامي والحديث، إذ كانت مدرسة الإمام الكاظم (عليه السلام) امتداداً لمدرسة أبيه وجده فازدلفت إليه الشيعة من كل فج ... والتفت حوله جموع العلماء والمحدثين والرواة تستقي منه العلم وتنهل من معينه العذب، وتروي عنه الأحاديث[1].

وفي أيام المهدي العباسي والهادي العباسي(١٦٩هـ _١٧٠هـ)، ساد الهدوء وخفت الوطأة على مدينة كربلاء المقدسة، واتجهت قوافل الزائرين والمجاورين إلى الحائر الحسيني[2]، من الطبقات كافة وعلى رأسهم العلماء والمحدثون يبنون حول المرقد المطهر منازلهم ليسكنوا إلى جواره على رغم وحشة المكان وخشونة الحياة، فقد ازدهرت جامعة كربلاء الكبرى على يد الإمام موسى بن جعفر الكاظم(عليه السلام)، إذ تقدمت جامعة كربلاء الكبرى شوطاً كبيراً في هذه الفترة، وتوسعت أركانها وتركت نشاطاً فقهياً واسعاً وزخرت بفقهاء كبار ، ولم يمكث الإمام(عليه السلام)، في كربلاء المقدسة كثيراً لأسباب يطول شرحها، منها موقع كربلاء القريب من عاصمة الخلافة العباسية، وضغط الجهاز الحاكم على الشيعة الامامية، وعيون الرقابة على جامعة

---

[1] ينظر : الحوزات العلمية في الأقطار الإسلامية : عبد الحسين الصالحي ، ١٠١ – ١٠٢ .

(٢) قال الشيخ محمد بن منصور بن أحمد بن إدريس الحلي ، (ت٥٩٨هـ) ، (قدس سره):(والمراد بالحائر ما دار سور المشهد ، والمسجد عليه ، دون ما دار سور البلد عليه ، لأن ذلك هو الحائر حقيقة ، لأن الحائر في لسان العرب ، الموضع المطمئن الذي يحار الماء فيه ، وقد ذكر ذلك شيخنا المفيد (قدس سره) في الإرشاد ، في مقتل الحسين (عليه السلام) ، لما ذكر من قتل معه من أهله ، فقال : والحائر محيط بهم ، إلا العباس رحمة الله عليه ، فإنه قتل على المسناة) ، السرائر الحاوي لتحرير الفتاوي : الشيخ محمد بن منصور بن أحمد بن إدريس الحلي ، (ت٥٩٨هـ) ، (قدس سره) ، تح : لجنة التحقيق ، نشر : مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين ، قم ، ايران ، ط٢ _ ١٤١٠هـ ، ١ / ٣٤٢ ، وذكر الشيخ محمد بن مكي العاملي ، (المعروف بالشهيد الأول) ، (ت٧٨٦هـ) ، (قدس سره) في كتابه ذكرى الشيعة الى احكام الشريعة:(أن في هذا الموضع حار الماء لما أمر المتوكل بإطلاقه على قبر الحسين عليه السلام ليعفيه فكان لا يبلغه) ، ذكرى الشيعة الى احكام الشريعة : الشيخ محمد بن مكي العاملي ، (المعروف بالشهيد الأول) ، (ت٧٨٦هـ) ، (قدس سره) ، تح : مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) ، لإحياء التراث ، نشر : مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) ، لإحياء التراث ، قم ، ايران ، ط١ _ ١٤١٩هـ ، ٤ / ٢٩١ .

كربلاء العلمية، وكذلك كانت السلطة تجهد على حضر رجوع الناس إلى أئمة أهل البيت(عليهم السلام)، وقد أدرك الإمام الكاظم(عليه السلام) خطورة الموقف، فأعلن السفر إلى المدينة المنورة، ليكون بعيداً عن مركز الخلافة ، واتخذ الشيعة الامامية من دار ومدرسة الإمام الكاظم(عليه السلام) مقراً للتدريس ومقاماً مقدساً يقصده للناس للزيارة والتبرك وقضاء الحاجات بفضل الله، ويقع هذا المقام اليوم في محلة باب بغداد زقاق السادة المعروف بـ (عكَد السادة) وأكثر هذا الزقاق هم سادة موسويون من أحفاد الإمام موسى الكاظم(عليه السلام)[1].

[1] ينظر : الحوزات العلمية في الأقطار الإسلامية : عبد الحسين الصالحي ، ١٠١ / ١٠٣ .

المبحث الثاني : حوزة كربلاء في عصور الفقهاء الإمامية

استمرت الحوزة في كربلاء، في تطوها الفكري والعلمي، لتتحفنا بميراث ثقافي مهم وغني، ليبقى مرتبطاً بعلمائنا، متجهاً إلى عصرنا الحاضر.

المطلب الأول : الحوزة في عهد الشيخ ابن حمزة الطوسي (قدس سره) وبعض الفقهاء

في بعض الأوقات تعرضت الحوزة إلى الركود، والضعف والجمود، فتصاعد نشاط بعض العلماء الفاعلين، ليعيد إلى الحوزة ازدهارها المعهود، ومنهم الشيخ عماد الدين محمد الطوسي المعروف بابن حمزة(٥٩٨هـ)،(قدس سره)[١]، الذي استطاع جمع الطلبة، وعشاق العلم والفضيلة، إلى الحوزة، بتحقيقاته العميقة، ومهارته الرشيقة في كل العلوم، ناهيك عن تدريسه المتين.

ومن آثار هذا الشيخ (قدس سره)، هو كتاب الوسيلة ، وهو احد الكتب الفقهية المشهورة، وبابتكار من هذا الشيخ زيد في أبواب العبادات، فجعلها عشرة أبواب، بدلاً من خمسة والخمسة الأولى هي: الصلاة، الزكاة، الصوم، الحج، الجهاد ، أما الأبواب الخمسة الثانية المضافة وهي : الخمس الأعتكاف الغسل العمرة الرباط .

وتحديداً في القرن السابع الهجري، وسعت الحوزة العلمية في كربلاء فعاليتها، من خلال زعامة آل معد الحائري، ومن جملة أولئك الذين بلغوا مقام المرجعية العظمى هو السيد فخار معد الحائري(٦٣٠هـ)،(قدس سره)[٢]، صاحب كتاب الحجة على

---

(١) هو الشيخ الشيخ الامام عماد الدين أبو جعفر محمد بن علي بن حمزة الطوسى المشهدي ، لم تثبت له تاريخ ولادة حسب تتبعي المصادر الشيعية ، وكذا وفاته كما أشار اليه صاحب روضات الجنات: المحقق الخونساري (ت ١٠٩٩هـ) ، (قدس سره) في الجزء الثاني صفحه: ٢٧٣ ، ولكن تقدر وفاته سنة (ت٥٦٠هـ) ، ودفن في كربلاء وهو الآن معروف (بأبن الحمزة) ، ووصفه الشيخ منتجب الدين على بن بابويه الرازي (ت٥٨٥هـ) ، (قدس سره) ، (فقيه ، عالم ، واعظ ، له تصانيف منها: الوسيلة ، الواسطة) ، وغيرهما ، فهرست منتجب الدين : الشيخ منتجب الدين على بن بابويه الرازي (ت٥٨٥هـ) ، (قدس سره) ، تح : سيد جلال الدين محدث الأرموي ، نشر: مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي(قدس سره) ، (ب _ ط) ، ١٣٦٦ش ، ١٠٧ .

(٢) هو السيد شمس الدين أبو علي فخار بن معد بن فخار بن معد بن أحمد الموسوي ، ولد في مدينة الحلة _ وتوفي سنة (ت٦٣٠هـ) ، (قدس سره) ، ووصفه العلامة المجلسي(ت١١١١هـ) ، (قدس سره): في بحار الأنوار، إذ قال:

الذاهب إلى تكفير أبي طالب، وقد قام هذا المرجع بتربية الكثير من الطلبة، منهم السيد عبد الكريم بن طاووس(ت٦٩٣هـ)،(قدس سره)[١]، وغيرهم ، ومن خلال هذا وجدت الحوزة في كربلاء نفسها بعد قرون تتألق بعلماء آخرين مثل: ابن فهد الحلي(ت٨٤٢هـ)،(قدس سره)[٢]، والسيد محمد بن فلاح الموسوي(ت٨٧٠هـ)،(قدس سره)[٣] والمشعشعي مؤسس الدولة الشيعية المشعشيه في جنوب إيران، والسيد محمد نور بخش

(السيد الفاضل السعيد شمس الدين أبو علي فخار بن معد الموسوي كتابا في إثبات إيمان أبي طالب وأورد فيه أخبارا كثيرة من طرق الخاصة والعامة ، وهو من أعاظم محدثينا) ، بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار: الشيخ محمد باقر المجلسي (قدس سره) ، ٣٥ / ١٠٨ .

(١) وهو العلامة السيد عبد الكريم بن أحمد بن موسى بن طاوس الحلي ، ولد في سنة (ت٦٤٨هـ) ، (قدس سره) في مدينة كربلاء المقدسة ، وتوفي سنة (ت٦٩٣هـ) ، (قدس سره) ، في مدينة الكاظمية المقدسة _ بغداد _ العراق ، ودفن بجوار مرقد الإمام علي (قدس سره)، طاب ثراه ، وينتهي نسبه إلى الإمام المثنى (عليه السلام) ابن الإمام الحسن المجتبى (عليه السلام)، له كتاباً سماه (فرحة الغري) أثبت فيه بالأدلة النقلية أن قبر الإمام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) هو في النجف ، ينظر: كتاب الرجال: تقى الدين الحسن بن علي بن داود الحلي (ت٧٠٧هـ) ، (قدس سره) ، تح: السيد محمد صادق آل بحر العلوم (قدس سره) ، نشر: منشورات مطبعة الحيدرية – النجف الأشرف _ العراق ، (ب _ ط) ، ١٣٩٢هـ – ١٩٧٢م ، ١٣٠ .

(٢) هو الشيخ جمال الدين أبو العباس أحمد بن محمد بن فهد الحلي الأسدي ولد سنة(٧٥٧هـ) في مدينة الحلة _ العراق ، ووتوفي سنة (ت٨٤٨هـ) ، (قدس سره) في كربلاء المقدسة _ العراق ، ومن مصنفاته ، عدة الداعي ونجاح الساعي ، وترجمة الصلاة ، والتحرير في الفقه ، والمهذب البارع ، وغيرهما ، ودفن في كربلاء المقدسة بمكانٍ يعرف ببستان النقيب ، وأصبح قبره مزاراً للمؤمنين بوصفه الولي العابد الزاهد صاحب الكرامات والفضائل ووصفة الحر العاملي (ت١١٠٤هـ) ، (قدس سره) في كتابه أمل الآمال إذ قال:(فاضل عالم ثقة صالح زاهد عابد ورع جليل القدر) ، أمل الآمل : الشيح محمد بن الحسن (الحر العاملي) ، (ت١١٠٤هـ) ، (قدس سره) ، تح : السيد أحمد الحسيني ، نشر : دار الكتاب الإسلامي ، (ب _ ط) ، ١٣٦٢ش ، ٢ / ٢١ .

(٣) هو السيد محمد بن فلاح بن محمد الموسوي الحويزي ، توفي سنة (ت٨٧٠هـ) والذي هو من أجداد السيد خلف بن عبد المطلب الحويزي المشعشعي (قدس سره) ، واشار العلامة الشيخ آقا بزرگ الطهراني (ت١٣٨٩هـ) ، (قدس سره) في كتابة الذريعة إلى تصانيف الشيعة ، للسيد محمد بن فلاح بن محمد الموسوي الحزيزي(قدس سره) ، (رسالة في الوصية إلى السيد محمد بن فلاح بن محمد الموسوي الحويزي (المقلب بالمهدي) لأستاذه الشيخ جمال الدين أبي العباس أحمد بن محمد بن فهد الحلي (ت٨٤١) ، (قدس سره) ، وفيها أخبار أخبار ببعض ما يأتي كظهور الشاه إسماعيل الصفوي بأخبار الأمير (عليه السلام) في حرب صفين ، ولذا اشتهر التلميذ المذكور بمعرفة العلوم الغريبة) ، الفوائد الرجالية : السيد مهدى بحر العلوم ، (ت١٢١٢هـ) ، (قدس سره) ، تح وتعليق: محمد صادق بحر العلوم ، حسين بحر العلوم ، نشر: مكتبة الصادق – طهران ، ايران ، ط١ ، ١٣٦٣ش ، ٢ / ١٠٧ ، الذريعة: العلامة الشيخ آقا بزرگ الطهراني (ت١٣٨٩هـ) ، (قدس سره) ، نشر: دار الأضواء – بيروت – لبنان ، ط٢ ، ٢٥ / ١١٠ .

(ت٨٦٩هـ)،(قدس سره)[١]، من أقطاب الصوفية، ، والشيخ تقي الدين إبراهيم الكفعمي(ت٩٠٥هـ)،(قدس سره)[٢]، والسيد ولي الرضوي الحائري(ت٩٨١هـ)،(قدس سره)[٣]، صاحب:(كنز المطالب)، ومدرس(الطف)، السيد نصر الله الموسوي الحائري(ت١١٦٠هـ)،(قدس سره)[٤]، وهو المرجع العظيم لعالم التشيع في حوزة كربلاء، وفي زمان(نادر شاه افشار)[٥]، انتخب الإمامة صلاة الجماعة ورئاسة مؤتمر النجف ، واجتماع علماء الكعبة المشرفة [١].

---

(١) هو محمد بن محمد بن عبد الله الموسوي القائني القهستاني الخرساني (الملقب بنور بخش) ولد سنة (٧٩٥هـ) ، وتوفي سنة (ت٨٦٩هـ) ، وقال صاحب كتاب مستدرك سفينة البحار: الشيخ علي النمازي الشاهرودي ، (ت١٤٠٥هـ) ، (قدس سره) ، (سنة (٨٨٩هـ) في (١٤) ربيع الأول مات السيد الجليل السيد محمد نور بخش ، وقيل(ت ٨٦٩هـ) ، مستدرك سفينة البحار: الشيخ علي النمازي الشاهرودي ، (ت١٤٠٥هـ) ، (قدس سره) ، تح: الشيخ حسن بن علي النمازي ، نشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين ، قم ، ايران ، (ب _ ط) ، ١٤١٩هـ ، ٣٥٣ .

(٢) هو الشيخ تقي الدين إبراهيم بن علي بن الحسن بن محمد بن صالح بن إسماعيل الكفعمي ، ولد سنة (٨٤٠هـ) كفرعيما وإليها نسبته (الكفعمي) وهي من قرى جبال عامل لبنان ، وتوفي سنة (ت٩٠٥هـ) في كفرعيما ، وكان يسكن كربلاء المقدسة وأوصى أن يدفن هناك ، ينظر: محاسبة النفس: الشيخ تقي الدين إبراهيم بن علي الكفعمي ، (ت٩٠٥هـ) ، (قدس سره) ، تح: الشيخ فارس الحسون ، نشر: مؤسسة قائم آل محمد (عج) ، قم ، ايران ، ط١ ، ١٤١٣هـ ، ١٧ _ ٢٦ ، أعيان الشيعة: السيد محسن الأمين (قدس سره) ، ٢ / ١٨٥ .

(٣) هو السيد ولي الله بن نعمة الله الحسيني الرضوي الحائري ، وقال في حقه العلامة السيد هاشم البحراني ، (ت١١٠٧هـ) ، (قدس سره) ، في حلية الأبرار في أحوال محمد وآله الأطهار(عليهم السلام) إذ قال:(السيد الفاضل ولى الله بن نعمة الله الحسيني الرضوي الحائري كان من العلماء الفضلاء المعاصرين لوالد الشيخ البهائي قدس الله أسرارهم وله مصنفات منها " كنز المطالب في فضائل علي بن أبي طالب(عليه السلام)، حلية الأبرار في أحوال محمد وآله الأطهار(عليهم السلام):العلامة السيد هاشم البحراني ، (ت١١٠٧هـ) ، (قدس سره) ، تح: الشيخ غلام رضا مولانا البروجردي ، نشر: مؤسسة المعارف الإسلامية – قم – ايران ، ط١ ، ١٤١٤هـ ، ٢ / ٩ .

(٤) هو السيد أبو الفتح عز الدين نصر الله بن الحسين بن علي الحائري الموسوي الفائزي ، (ت١١٥٥هـ) ، (قدس سره) ، استشهد على التشيع (بقسطنطينية) في تركيا ، والحائري نسبة إلى الحائر الحسيني وهو كربلاء فإنها تسمى بالحائر ، اعيان الشيعة : السيد محسن الأمين (قدس سره) ، ١٠ / ٢١٤ _ ٢٢٠ .

(٥) هو نادر شاه أفشار(التركماني) ويعرف كذلك باسم نادر قلي بك ولد سنة (١٦٨٨هـ أو ١٦٩٨هـ) ، وتوفي سنة (ت١٧٤٧هـ) ، شاه ايران من سنة (١٧٣٦هـ إلى سنة ١٧٤٧هـ) مؤسس الأسرة الأفشارية التي حكمت ايران ، وايضاً هو قائد عسكري استطاع تحرير ايران من الاحتلال الأفغاني الذي قامت به قبيلة (الكلزاي الأفغانية ذات الأصول البشتونية) منطلقاً من مدينة مشهد المقدسة ، حاول داخلياً أن يتبنى مذهباً للدولة يوافق

المطلب الثاني : حوزة كربلاء في عهد ابن فهد الحلي (قدس سره)

في القرن التاسع الهجري ، حدثت نقلة نوعية في حوزة كربلاء المقدسة العلمية ، فقد تطورت المعاهد والمداس العلمية الدينية فيها ، وأكتظت برجالات الفكر وأعلام الأدب ورواد العلم والثقافة ، الذين التجهو إليها من كل حب وصوب ، حيث كثرة بهم وتنوعت حلقات الدرس ، والبحث ، والمناظرة الاستدلالية ، فانتشرت فصول الدرس وقاعات المحاضرة في أرجائها المختلفة ، وخلال هذا القرن ولاسيما في النصف الثاني ، انجذب اليها ذي العقول النيرة ، والمواهب المبدعة ، والأفكار الخلاقة ، يتصدرهم الزعيم الديني ، والعالم الزهاد ، والمجاهد الإسلامي ، الشيخ أحمد بن محمد بن فهد الحلي(ت٨٤١هـ)،(قدس سره)[٢]، صاحب الفضائل والكرامات الكثيرة[٣]، انتقل بن فهد الحلي (قدس سره) إلى كربلاء المقدسة قديماً من مدينة الحلة ، التي كانت الحركة العلمية ناشطة ومزدهرة فيها حين ذاك وبرز فيها بعد فترة بوصفة الزعيم الديني ، والعالم ، والمتمكن من فروع وأصول الفقه الشيعي الاجتهادي ، مما جعله في مركز دائرة أهتمام الناس المؤمنين المتدينين[٤].

ومن موقعه العلمي المتميز ، تبنى الحركة العلمية في كربلاء المقدسة ومنحها دفعاً قوياً ، حيث جمع حوله تلامذة كثيرين ، وكانت دروسة مليئة بأطروحاته العلمية وأبحاثة وتقريراته الفقهية ، وغالباً ما كانت حلقات درسة تتحول إلى ساحة يحتدم فيها النقاش العلمي الموضوعي، ويدور الجدل فيها حول المسائل والموضوعات الفقهية الأساسية والفرعية[٥]، وقد وصفه الشيخ محمد بن إسماعيل المازندراني

بين الشيعة والسنة ، وقتل سنة (ت١٧٤٧هـ) على يد احد قواده ، ينظر : فهرس التراث : محمد حسين الحسيني الجلالي ، ٢ / ١٠ .

[١] تراث كربلاء: سليمان هادي الطعمة ، ٢٣٤ – ٢٣٥ ، www.glshirozi.net.

[٢] سبق ذكره .

[٣] ينظر: المصدر نفسه : ٢٤١ _ ٢٤٢ .

[٤] ينظر: المصدر نفسه : ٢٤١ _ ٢٤٢ .

[٥] ينظر: تاريخ الحركة العلمية في كربلاء : نور الدين الشاهرودي ، ١١٧ – ١١٨ .

(ت١٢١٦هـ) ، (قدس سره) في كتابه:(منتهى المقال في احوال الرجال) إذ قال عنه:(عالم فاضل ثقة صالح زاهد عابد ، ورع ، جليل القدر ، له كتب ، منها : المهذّب شرح المختصر النافع ، وعدّة الداعي ، والمقتصر ، والموجز ، وشرح الألفيّة للشهيد الشيخ محمد بن مكي العاملي ، (المعروف بالشهيد الأول)،(ت٧٨٦هـ)،(قدس سره)، والمحرّر ، والتحصين ، والدرّ الفريد في التوحيد)[١]، والشيخ النمازي (ت١٤٠٥هـ)،(قدس سره) في كتابه مستدركات علم الرجال قال:(عالم عامل فاضل ورع تقي ثقة جليل القدر ، له كتب منها المهذب وعدة الداعي وغيرها)[٢]، وكانت شخصيته بتلك المرتبة التي أثارت اعجاب وأستحسان أصحاب الفكر ، إلى جانب سيرة حياته طافحة بكل ماهو طارف وتليد إلى حدّ أعتبارُها مأثرة علمية خالدة إلا إن زهده الشديد قد أوهم الكثرين بأن ميله ميل صوفي ؛ لكن العلامة السيد محسن العاملي ينفي هذا النعت:(فالتصوف الذي ينسب إلى هؤلاء الاجلاء مثل ابن فهد (ت٨٤١هـ)،(قدس سره)[٣]، والسيد ابن طاووس(ت٦٦٤هـ)[٤]، والخواجة نصير الدين الطوسي (ت٦٧٢هـ)[٥]، الشيخ زين الدين بن علي العاملي ،

---

[١] منتهى المقال في احوال الرجال : الشيخ محمد بن إسماعيل المازندراني (ت١٢١٦هـ) ، (قدس سره) ، تح : مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) لإحياء التّراث ، نشر : مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) لإحياء التّراث ، قم ، إيران ، ط١ ، ١٤١٦هـ ، ١ / ٣٠٣ .

[٢] مستدركات علم رجال الحديث، الشيخ علي النمازي الشاهرودي، (ت١٤٠٥هـ) ، (قدس سره) ، نشر: دار الأدب ، قم ، ايران ، ط١، ١٤١٤هـ ، ١ / ٤٠١ .

[٣] قد سبق بيانه .

[٤] وهو السيد أبي القاسم علي بن موسى بن جعفر بن محمد بن طاوس الحسني ولد سنة (٥٨٩هـ) في مدينة الحلة _ العراق ، وتوفي سنة (ت٦٦٤هـ) ، (قدس سره) في حرم أمير المؤمنين علي بن ابي طالب (عليه السلام) ، النجف الأشرف _ العراق ، أنصار الحسين(عليه السلام) دراسة عن شهداء ثورة الحسين الرجال والدلالات: الشيخ محمد مهدي شمس الدين ، نشر : الدار الإسلامية ، ط٢ ، ١٤٠١هـ – ١٩٨١م ، ١٦٦، بحار الانوار : العلامة المجلسي (قدس سره) ، ١ / ١٣ .

[٥] وهو محمد بن الحسن الجهرودي الطوسي (المشهو بالخواجة) ولد سنة (٥٩٧هـ أو ٥٩٨هـ) ، في طوس _ ايران ، وتوفي سنة (ت٦٧٢هـ أو ٦٧٣هـ) ، (قدس سره) ، في مدينة الكاظمية _ بغداد _ العراق ، ووصفه صاحب كتاب اعيان الشيعة : السيد محسن الأمين (قدس سره) ، إذ قال:(والخواجة نصير الدين محمد بن الحسن الطوسي من أعاظم علماء المعقول والمنقول) ، ومن مصنفاته : كتاب اكشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد ، وكتاب تلخيص المحصل ، وكتاب المقولات العشر وغيرها ، عيان الشيعة: السيد محسن الأمين (قدس سره) ، ١ / ١٩٢ ،

(المعروف بالشهيد الثاني)،(ت٩٦٥هـ)،(قدس سره)[١]، وغيرهم ليس الا الانقطاع إلى الخالق جل شأنه والتخلي عن الخلق والزهد في الدنيا والتفاني في حبه تعالى وأشباه ذلك وهذا غاية المدح لا ما ينسب إلى بعض الصوفية مما يؤول إلى فساد الاعتقاد كالقول بالحلول ووحدة الوجود وشبه ذلك ، أو فساد الأعمال كالأعمال المخالفة للشرع التي يرتكبها كثير منهم في مقام الرياضة أو العبادة وغير ذلك)[٢].

وقال صاحب كتاب روضات الجنان:(وجدتُ في بعض مُصنفات مَن عاصرناه ، أنَّ ابن فهد ، ناظَرَ أهلَ السنة في زمان:(الميرزا أسبند التركمان) في الإمامة ، وكان والياً على عراق العرب ، فتصدى لاثبات مذهبه، وإبطال مذاهب أهل السنة ، وغلب على جميع علماء أهل العراق فغيّر الميرزا مذهبَه وخطبَ باسم أمير المؤمنين وأولاده الأئمة)[٣].

المطلب الثالث : المدرسة الإخبارية في كربلاء

منذ القرن العاشر الهجري ، شهدت الحركة العلمية في كربلاء المقدسة فتوراً نسبياً ، واشتدّ هذا الفتور ، واتخذ منحى خطيراً في القرن الحادي عشر ، واستمر حتى شمل القرن الثاني عشر أيضاً ، باستثناء العقدين الاخيرين ، ولم يقتصر الفتور العلمي على حوزة كربلاء المقدسة ، بل شمل كذلك حوزة النجف الأشرف وسائر الحوزات في العراق وإيران .

ينظر: رسائل ومقالات: الشيخ جعفر السيحاني ، نشر: مؤسسة الإمام الصادق (عليه السلام) ، قم ، ايران ، ١ / ١٤١٩هـ ، ٣٤٤ .

(١) هو زين الدين بن نور الدين علي بن احمد بن جمال الدين بن تقي الدين بن مشرف العاملي ، (المعروف بالشهيد الثاني) ، ولد سنة (٩١١هـ) ، في قرية جُبع من توابع جبل عامل اللبنانية وتوفي سنة (ت٩٦٥هـ) ، (قدس سره) ، الفوائد الرجالية: (ت١٢١٢هـ) ، (قدس سره) ، تح وتعليق : محمد صادق بحر العلوم ، حسين بحر العلوم ، ١ / ٢١٨ .

(٢) تاريخ الحركة العلمية في كربلاء ، نور الدين الشاهرودي ، ١١٩ .

(٣) روضات الجنات في أحوال العماء والسادات ، العلامة الميرزا محمد باقر الموسوي الخونساري ، (ت١٠٩٩هـ) ، (قدس سره) ، مط : المطبعة الحيدرية ، طهرآن ، إيرآن ، (ب ، ط) ، ١٣٩٠هـ _ ق ، ٣٨٠ .

قال نور الدين الشاهرودي واصفاً الإتجاه الإخباري:(ففي القرن العاشر الهجري ، لم تبرز على الساحة العلمية في كربلاء شخصيات علمية من الطراز الأول ، صحيح أن هناك أسماء لمعت ، لكن أصحابها لم يكونوا بتلك المكانة العلمية الرفيعة بما يؤهلهم لخلق نهضة علمية نشطة ، أي أن المسرح العلمي خلا من الشخصيات التاريخية ومن الرموز المتألقة التي تكمن فيها الإبداع وعوامل الجذب والحركة ، والتجديد ، وكان من نتيجة ذلك أن حصل تخلخل أو بالأحرى فراغاً في الساحة العلمية الإسلامية ، وحينما يطرأ فراغ ما على أي صعيد من أصعدة الحياة ، فإنه من الطبيعي جداً أن يتم ملء هذا الفراغ بصورة أو بأخرى ... وإن أي اتجاه يملأ الفراغ يصبح هو الغالب فيه ، لأن يفرض سيطرته على الساحة التي نشأ الفراغ فيها أصلاً)[١].

ويبدو أن الفراغ نشأ بسبب بروز نزعة التصوف والركون إلى الغيّبيات البحتة ، والانقطاع عن شؤون الحياة المعَاشية على مستوى العالم الاسلامي ولاسيما في ايران والعراق ، وذلك من جراء الضروف والاحوال المتردية التي شهدتها البلدان الاسلامية ، حينما سادتها حالة خطيرة من التقهقر والتاخر والفوضى والتناحرات الداخلية ، الأمر الذي نتج عنه اضطراباً في الأرض وتسبيباً خطيراً في مقاليد الأمور ، إذ الحروب الطاحنة كانت على أشدها بين الأمراء والحكام في الدول الإسلامية ، وبخاصةٍ بين الدولتين الإسلاميتين العظيميتين الإيرانية والعثمانية[٢].

أتسمت معظم هذه الدول بالطابع المذهبي العقائدي ، أي أنها كانت مشتعلة لأسباب تتعلق بالخلافات المذهبية العقائدية ، مما تسبب في خلق موجةٍ من البلبلة

---

(١) تاريخ الحركة العلمية في كربلاء : نور الدين الشاهرودي ، ١٢١ – ١٢٧ .

(٢) المصدر نفسه: ١٢١ _ ١٢٧ .

والتشويش في الأفكار والإتجاهات ، وفي إضعاف وأنهاكِ الروح المعنوية بين الناس[١].

ومن العوامل الرئيسية التي قوّت الاتجاه الصوفي المغالي فيه ، وأسندته بشكل مُقنّن ، هو ظهور الأسرة الصوفية عللى مسرح الحكم الزمني في إيرآن ، والتي نهضت بعض ملوكها للدعوة والترويج لنزعة التصوف ، فقد كان مؤسسُ هذه الأسرة: الشاه صفي صوفياً متشدَّداً ، ونظراً لأن ايدلوجيةِ هؤلاء الملوك في حكم الدولة تمثلت في الركون إلى التصوف ، لذا سعَوا إلى نشرهِ وترويجه سراً في البداية ، علنياً في مراحل اللاحقة حتى أخذت النزعة الصوفية إطارها الرسمي المتقن[٢].

وبسبب الفتور العلمي الطويل الذي سادَ الحوزات العلمية في كربلاء والنجف والحوزات العلمية في إيران ، وكذلك غياب الإتجاه العلمي المُتعمق والمسنود بقوة إلى العقل والمنطق والعُرف المقبول ، باتت نزعة التصوف تطغي على كل شيءٍ وتتخذ طابعَ الغلو المُتزايد ، وبعد نهاية القرن الحادي عشر والثاني عشر مع ركود الروحُ العلمية إلى حدٍّ ما ، حتى إن بعد العلامة المجلسي (ت١١١١هـ)،(قدس سره)[٣] ، لم تلمع أسماء بارزة من الفقهاء والأُصوليين ، ممن يستحقون أن يصنفوا من الطبقة الأولى ، أو ممن تتوفر لهم مكانةُ الرئاسة العامة ، ماعدا واحدٍ أو ثنين ظهرا في

---

(١) تاريخ الحركة العلمية في كربلاء : نور الدين الشاهرودي ، ١٢١ _ ١٢٧ .

(٢) المصدر نفسه: ١٢١ – ١٢٧ ، ينظر : تراث كربلاء : سلمان هادي الطعمه ، ٢٤٧ _ ٢٥١ .

(٣) وهو الشيخ محمد باقر بن محمد تقي بن مقصود علي المجلسي ، (المعروف بالعلامة المجلسي) ، ولد سنة (١٠٣٧هـ) في أصفهان ، وتوفي سنة (ت١١١١هـ) ، (قدس سره) ، أصفهان _ ايران ، ينظر: طرائف المقال في معرفة طبقات الرجال : السيد علي البروجردي (ت١٣١٣هـ) ، (قدس سره) ، تح: السيد مهدي الرجائي ، نشر: مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي (قدس سره) العامة ، قم ، ايران ، ط١ ، ١٤١٠هـ ، ٢ / ٣٨٨ ، ينظر: الكنى والألقاب : الشيخ عباس القمي ، (ت ١٣٥٩هـ) ، (قدس سره) ، نشر: مكتبة الصدر ، طهران ، ايران ، (ب _ ط) ، ٣ / ١٤٧ .

أواخر القرن الثاني عشر ، وهما الشيخ الفتوني (ت١١٣٨هـ)،(قدس سره)[١]، في النجف الأشرف والبارع الوحيد البهبهاني[٢]، في كربلاء (ت١٢٠٨هـ)،(قدس سره)[٣].

وتفشت نزعة التصوف إلى أبعد الحدود ، كان لا بدّ من حدوث ردّ فعلٍ معاكس ، غير أن الرد العكسي هذا ، لم يأت من جانب دعاة توظيف علم الأصول في أستنباط الأحكام الشرعية من نصوصها الأصلية والفرعية ، وما يتطلب ذلك من تدقيق وتحقيق في مصادر الأخبار والروايات ، ومن فرزٍ بين قويها وضعيفها ، وبين ما هو من الأخبار حقيقي وما هو مدسوس ومُختلق تبعاً لشخصية الرُواة والمحدّثين ، بل جاء الردّ من أفكار جديدة ظهرت في الساحة الدينية في كربلاء أولاً ، ومن ثمَّ في حوزة النجف الأشرف ، فبدأت تدعو الناس إلى التمسك فقط بالأخبار الواردة في الكتب الموثوق بها ، والتقيّد بظوارها دون اعتبار لمصادرها ونبذ علم الأصول ، من حيث أن العقل لا يجوز الرجوع إليه في كل شيء ، ثم بدأت مع هذه الأفكار مسيرة الغلو ، حتى انتهى المطاف بها إلى مرحلة نكران الإجتهاد وترك التقليد في المسائل والأحكام الشرعية ، بظهور هذه الأفكار نشأة المدرسة الإخبارية الحديثة ، وكان أول من دعا لهذه الفكرة ، هو الميرزا محمد أمين الإسترابادي (ت١٠٢٣هـ)،(قدس سره)[٤]، وقد تزعّم الأخباريين في القرن الحادي عشر الهجري ، وهو أولُ من ناقش المجتهدين

---

(١) هو أبو الحسن الشريف بن محمد طاهر بن عبد الحميد بن موسى بن علي بن محمد بن معتوق بن عبد الحميد الفتوني أو الأفتوني العاملي النباطي النجفي ، ولد بحدود سنة (١٠٧٠هـ) ، في محلة درب إمام _ أصفهان _ ايران ، وتوفي سنة : (ت١١٣٨هـ أو ١١٣٩هـ) ، (قدس سره) ، ينظر : اعيان الشيعة : السيد محسن الأمين (قدس سره) ، ٧ / ٣٤٢ ،

(٢) هو الشيخ محمد باقر ابن الشيخ محمد أكمل بن صالح الإصفهاني (المعروف بالوحيد البهبهاني) ، ولد في مدينة أصفهان _ ايران _ سنة (١١١٧هـ) ، وتوفي سنة (١٢٠٦هـ أو ١٢٠٨ هـ _ ق) ، وقيل (ت١٢٠٥هـ) ، (قدس سره) ، في كربلاء المقدسة – رواق حرم الإمام الحسين (عليه السلام) ، ينظر: الكنى والألقاب: الشيخ عباس القمي (ت١٣٥٩هـ) ، (قدس سره) ، نشر: مكتبة الصدر ، طهران ، ايران ، (ب _ ط وت) ، ٢ / ١٠٩ _ ١١١ .

(٣) تاريخ الحركة العلمية في كربلاء : نور الدين الشاهرودي ، ١٢١ – ١٢٧ .

(٤) هو الميرزا محمد امين الاسترابادي ، توفي في مكه سنة (ت١٠٢٣هـ) ، (قدس سره) ، ينظر: الفوائد المدنية والشواهد المكية: الميرزا محمد أمين الاسترابادي (ت١٠٢٣هـ) ، (قدس سره) ، ٢ / ٥ .

الأصوليين ، داعياً للعمل بمتون الإخبارة الواردة قائلاً :(إن اتباع العقل ، والإجماع ، وأجتهاد المجتهد ، وتقليد العامي ، للشخص المُجتهد من المستحدثات ، وقد ضمن أراءه هذا في كتاب سمّاه:(الفوائد المدنيّة في الردّ على من قال بالاجتهاد والتقليد)[١] ، ثم لمع أسم لشخصية علمية ذات مكانة مرموقة وشأن عظيم على صعيد الفقه الجعفري الإمامي في حوزة كربلاء ، وهو المحدث والفقيه ، الشيخ يوسف البحراني صاحب كتاب: الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة (ت١١٨٦هـ) ، (قدس سره)[٢]، والذي كان من أجلاء وأفاضل العلماء المتأخرين ، وكان صاحب ذهن مُتوقد وذوق سليم مُتزن ، وله باع طويل في الفقه والحديث ، وكان على طريقة الأخباريين ، وإن لم يكن مُتطرفاً في ميله[٣].

المطلب الرابع : حوزة كربلاء في عهد الوحيد البهبهاني (قدس سره)

لقد كانت النهضة الفكرية لمحمد باقر الوحيد البهباني(ت١٢٠٥هـ)،(قدس سره) هي الفترة الذهبية لهذه الحوزة، وقد تزامنت هذه الفترة مع وفاة الشيخ يوسف البحراني(١١٨٦هـ)،(قدس سره).

حيث اضمحل وجود الإخباريين والى الان، من حوزة كربلاء، وسائر الحوزات العلمية الأخرى، وكُفت أيديهم عنها، فاخذ(البهبهاني (ت١٢٠٥هـ)،(قدس سره) يطرح نموذجاً مدرسة عصرية لمعالم أهل البيت (عليهم السلام) وقد اهتم بتربية الآلاف من طلبة

---

[١] الفوائد المدنيّة في الردّ على من قال بالاجتهاد والتقليد : الميرزا محمد أمين الاسترابادي (ت١٠٢٣هـ) ، (قدس سره) ، تح: الشيخ رحمة الله الرحمتي الأراكي ، ط١ ، ١٤٢٤هـ ، ٤٣ .

[٢] هو الشيخ يوسف نجل العلامة الكبير الحجة العلم الأوحد الشيخ أحمد بن إبراهيم بن أحمد بن صالح بن أحمد بن عصفور بن أحمد بن عبد الحسين بن عطية بن شيبة الدرازي البحراني ، ولد سنة (١١٠٧هـ) في دولة البحرين ، وتوفي سنة (ت١١٨٦هـ) ، في كربلاء المقدسة _ العراق ، مفتاح الكرامة: السيد محمد جواد العاملي (ت١٢٢٨هـ) ، (قدس سره) ، تح: الشيخ محمد باقر الخالصي ، نشر: مؤسسة النشر الإسلامي ، ط١ ، ١٤١٩هـ ، ١ / ٢ ، ينظر: الحدائق الناظرة : الشيخ يوسف البحراني ، (ت١١٨٦هـ) ، (قدس سره) ، نشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين ، قم ، ايران ، (ب _ ط وت) ، ١ ، ٧ _ ٢٦ .

[٣] ينظر: تاريخ الحركة العلمية في كربلاء : نور الدين الشاهرودي ، ١٣٣ _ ١٤٥ .

العلوم الدينية فأوصلهم إلى درجة الأساتذة والمجتهدين، فاتجهوا صوب الحوزات الأخرى في العراق وإيران ، فأصبحت كربلاء مركز استقطاب العلماء وطلاب العلم والمعرفة من كل حدب وصوب ، لقد أوجد الحوزة في كربلاء بشخصية العلمية الفريدة وبنشاطاته التدريسية والبحثية المكثفة ، فتحولت الحوزة العلمية بهذه المدينة إلى ساحةٍ تعج وتزخر برهطٍ كبير من العلماء والفقهاء ، والأساتذة والمحققين وطلاب العلم ، حتى أصبحت المركز الشيعي الأول في العالم الأسلامي ، وحتى في تلك الفترة كانت حوزة النجف تابعة لحوزة كربلاء فكرياً ولعل النقلة النوعية التي شهدتها حوزة كربلاء تساوي بل تفوق ما أحرزته هذه الحوزة من قبل عِبرَ قرون طويلة ، من عطاء علمي وثراث فكري زاخر ، فقد فتحت في عهد الوحيد البهبهاني (ت١٢٠٥هـ) ، (قدس سره)، صفحة جديدة من التحقيق ، والبحث الإستدلالي ، والمنطق البرهاني ، فأصبح للفقه إطاره العقلي المحدد إلى جانب إطاره النقلي ، وتحدد الرؤية ووضح مبدأ الإجتهاد الأصولي وبذلك أسدت حوزة كربلاء خدمة كبيرة لمسيرة الفقه الإجتهادي الأصولي[١].

لقد تمتع المحقق البهبهاني (ت١٢٠٥هـ)،(قدس سره) ، بذهن وقّاد ، وذكاء مفرط ساعده على ابتكار قواعد وأساليب جديدة في علم الأُصول ، منها[٢]:

١ _ إذا تعلّق الشكّ بأصل التكليف فالأصل هو البراءة ، وقد استدل عليه بحكم عقلي فطري من قبح العقاب بلا بيان ، وعزّزها آيات وروايات قد ذكرت في مبحث البراءة من فرائد الشيخ الأنصاري .

٢ . كان الأصل عند العلماء هو تقديم الجمع على الترجيح في تعارض الأخبار وعليه سار شيخنا الطوسي (قدس سره) في كتابيه حتى اشتهر بأنّ الجمع أولى من الطرح ، إلى أن جاء المحقّق البهبهاني (ت١٢٠٥هـ)،(قدس سره)، فعين للجمع والترجيح

---

[١] ينظر : تاريخ الحركة العلمية في كربلاء ، نور الدين الشاهرودي ، ١٣٤ – ١٤٠ .

[٢] موسوعة طبقات الفقهاء (المقدمة) : الشيخ السبحاني ، ٢ / ٤٢٢ _ ٢٢٤ .

ضابطة كلية ، وهي انّ الجمع لو كان أمراً مقبولاً عند العقلاء وسائداً بينهم ، فالجمع مقدَّم على الترجيح ، كما هو الحال في العام والخاص والمطلق والمقيد وأمّا إذا لم يكن الجمع مقبولاً فهو من موارد الترجيح ، وبذلك أثبت انّ الجمع التبرعي أي الجمع بلا شاهد لا دليل عليه ، وقد كان لهذه الضابطة آثار مهمة في الاستنباط والتحقيق.

٣ _ إذا تعارضت الرواية مع القاعدة القطعية العامة ، فالمشهور هو تقديم النصّ على القاعدة ، على خلاف ما عليه المحقّق البهبهاني الذي قدم القطعي على النص الظني ، فمثلاً انّ مقتضى القاعدة القطعية هو حرمة التصرّف في مال الغير بلا رضاه ، وإليه يشير قوله:(ﷺ):(لا يحل مال امرئ مسلم إلاّ بطيب نفسه)[1] ؛ لكن وردت الرواية على أنّ العابر يجوز له أن يأكل من ثمار الأشجار حين اجتيازه من دون أن يحوز منها ، فعلى قول البهبهاني (ت١٢٠٥هـ)،(قدس سره)،لا يعمل بالرواية أمام القاعدة القطعية ولا يمكن الصمود أمامها ، وعلى ذلك بنينا في بحوثنا الأُصولية بأنّ القرآن لا يخصص بالخبر الواحد ، والتفصيل في محله .

٤ _ كان الطابع العام السائد على فقه القدماء هو جعل الأُصول العملية في رتبة الأمارات ، ولذا يستدلّون على المسألة بالخبر الواحد ، وفي الوقت نفسه يستدلّون بالأصل ، وقد جاء المحقّق البهبهاني(ت١٢٠٥هـ)،(قدس سره) ، وفرّق بين الأمارات والأُصول ، وجعل لكلّ حداً ، وأثبت انّ الأصل دليل حيث لا دليل الأمارة ، وعلى ضوء ذلك قسم الأدلّة إلى الاجتهادية والفقاهية ، كما نقله الشيخ عنه في أوائل أصل البراءة من الفرائد ، إلى غير ذلك من الأفكار الرائعة والتحليلات الرائقة ، التي استطاع بها تصعيد النشاط الاجتهادي بالأصول ، وبعد أن غاب نجم العلم وتوفي المحقّق البهبهاني عام(ت١٢٠٥هـ)،(قدس سره)؛ ولكن الركب الفقهي الذي أشاد معالمه

---

[1] عوالي اللئالي العزيزية في الأحاديث الدينية : الشيخ محمد بن علي بن إبراهيم الأحسائي ، (المعروف بالمحقق أبن أبي جمهور الأحسائي) ، (ت٨٨٠هـ) ، (قدس سره) ، تح : آقا مجتبى العراقي ، ط١ _ ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م ، ٢ / ١١٣ .

لم يزل سائراً نحو الأمام بفضل تلامذة مدرسته ومنهم: المولى احمد بن محمد مهدي النراقي (ت ١٢٤٥هـ) ، (قدس سره)[١]، والسيد محمد مهدي بحر العلوم (ت١٢١٢هـ) ، (قدس سره)[٢]، مؤلف (الفوائد الرجالية) في ثلاثة أجزاء وغيرها ، والسيد علي الطباطبائي صاحب الموسوعة الفقهية المسمّاة: برياض المسائل)،(ت١٢٣١هـ)،(قدس سره)[٣]، وهذه كوكبة وغيرهم من تلاميذ المحقّق البهبهاني (ت١٢٠٥هـ)،(قدس سره)[٤].

وبعد انتقال كبار تلامذة الشيخ الوحيد (قدس سره)، إلى النجف الأشرف ، أنتقل معهم قسمٌ من الإتجاه العلمي التجديدي إلى حوزة النجف الأشرف ، فيما ظلت حوزة كربلاء محتفظة بمركزها الرئاسي الأول[٥].

---

(١) هو الشيخ المولى أحمد بن المولى محمد مهدي بن أبي ذر النراقي الكاشاني ، ولد سنة (١١٨٥هـ) ، في نراق _ ايران ، وتوفي سنة (ت١٢٤٥هـ) ، في كاشان _ ايران ، عوائد الأيام: أحمد بن محمد مهدي النراقي ، (ت١٢٤٥هـ) ، (قدس سره) ، تح: مركز الأبحاث والدراسات الإسلامية ، نشر: مركز النشر التابع لمكتب الإعلام الإسلامي ، ط١ ، ١٤١٧هـ – ١٣٧٥م ، ٢٧ _ ٥٢ ، اعيان الشيعة: السيد محسن الأمين (قدس سره) ، ٤ / ١٨٤ .

(٢) هو السيد محمد المهدي ابن مرتضى ابن محمد ابن عبد الكريم ابن مراد ابن شاه اسد الله ، وينتهي نسبه إلى الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) ، ولد سنة (١١٥٥هـ) ، في كربلاء المقدسة _ العراق ، وتوفي سنة (ت١٢١٢هـ) ، في مدينة النجف الأشرف ، في مسجد الطوسي(قدس سره) ، ينظر: طرائف المقال: السيد علي البروجردي (قدس سره) ، ٢ / ٣٧٧ _ ٣٨١ .

(٣) هو السيد علي ابن السيد محمد علي بن ابي المعالي الصغير بن ابي المعالي الكبير الطباطبائي ، ولد سنة (١١٦١هـ) بمدينة الكاظمية المقدسة _ العراق ، وتوفي سنة (ت١٢٣١هـ) ، (قدس سره) ودفن بجوار الإمام الحسين بن علي بن ابي طالب (عليه السلام) ، كربلاء المقدسة _ العراق ، ينظر: رياض المسائل في تحقيق الأحكام بالدلائل: السيد علي بن محمد بن علي الطباطبائي ، (ت١٢٣١هـ) ، (قدس سره) ، تح: مؤسسة النشر الإسلامي ، نشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين ، قم ، ايران ، ط١ ، ١٤١٢هـ ، ١ / ١٠٩ _ ١١٨ ، أعيان الشيعة: السيد محسن الأمين (قدس سره) ، ٨ / ٣١٤ .

(٤) موسوعة طبقات الفقهاء (المقدمة) : الشيخ السبحاني ، ٢ / ٤٢٢ _ ٢٢٤ .

(٥) ينظر : موسوعة طبقات الفقهاء (المقدمة) : الشيخ السبحاني ، ٢ / ٤٢٢ _ ٢٢٤ .

المطلب الخامس : علماء حوزة كربلاء بعد وفاة الوحيد البهبهاني (قدس سره)

بعد وفاة الشيخ الوحيد (ت١٢٠٥هـ)،(قدس سره) ، استمرت الحوزة العلمية في كربلاء بتألقها وازدهارها بفضل وجود كبار المجتهدين والأساتذة المحققين ، ممن كانوا أقراناً أو تلاميذاً للوحيد ، ولذا ظلّت النهضة العلمية التي أوجدها الوحيد بكربلاء متفاعلةً ، وكان من بين هؤلاء السيد علي الطباطبائي الحائري(ت١٢٣١هـ)، (قدس سره)[1].

وتخرج عليه علماء وفقهاء عظام ، صارو من أكابر المراجع في الإسلام كصاحب المقاييس ، وصاحب المطالع ، وصاحب مفتاح الكرامة ، وأمثالهم من الفقهاء الأجلاء فقد ذكره تلميذه صاحب المقابيس عبد الصمد الجزائري التستري النجفي ، (ت١٢٣٧هـ)،(قدس سره)، قال عنه:(الأستاذ الوحيد لسيّد المحققين وسند المدققين العلَّامة النحرير مالك مجامع الفضل بالتقرير والتّجرير المتفرّع من دوحة الرّسالة والإمامة المترعرع في روضة الجلالة والكرامة الرّافع للعلوم الدّينيّة ادفع رأيه الجامع بين محاسن الدّراية والرّواية محيي شريعة أجداده المنتجبين مبين معاضل الدّين المبين بأوضح البراهين وافصح التبيين نادرة الزمان خلاصة الأفاضل الأعيان الحاوي لشتات الفضائل والمفاخر الفائق بها على الأوائل والأواخر أول مشايخي وأساتيذي وسنادي وملاذي وعمادي السّيد علي بن محمّد علي الطَّباطبائي الحائري أدام الله وجوده وأفاض عليه لطفه وجوده وهو ابن أخت الأستاذ الأعظم وصهره وتلميذه وروى عنه وعن غيره وأروي عنه وله شرحان معروفان على النّافع كبير موسوم برياض المسائل وصغير وهما في أصول المسائل الفقهية أحسن الكتب

---

[1] ذكره صاحب أعيان الشيعة بقوله:(وكان في أول امره يكتب بكتابة الأكفان وهو مشغول بتصنيف الرياض ، ثم انفتح عليه باب الهند في الدولة الشيعية وصارت الدراهم عنده كأكوام الحنطة حتى اشترى دور الكربلائيين من أربابها ووقفها على سكانها وأهلها جيلا بعد جيل وبنى سور كربلاء وطلب عشيرة من البلوج واسكنهم كربلاء لقوتهم وشدتهم وروج الدين بكل قواه وبذل في سبيل ذلك كل لوازمه وعظم أهل العلم فقدمهم وبارك الله في كل أموره ، أعيان الشيعة : السيد محسن الأمين (قدس سره) ، ٨ / ٣١٥ .

الموجودة في مسائل عديده وشرح مبسوط على قطعة من كتاب الصّلوة من المفاتيح مشتمل على معظم الأقوال والأدلة والتراجيح والتفاريع)[1].

وقال تلميذه الأخر العلامة السيد جواد العاملي (ت١٢٢٦هـ)،(قدس سره)، صاحب مفتاح الكرامة في إجازته للآقا محمد علي بن الآقا باقر الهزار جريبي: (فأجزت له أن يروي عني ما استجزته وقرأته وسمعته من السيد الأستاذ رحمه الله سبحانه في البلاد والعباد ، الإمام العلامة مشكاة البركة والكرامة ، صاحب الكرامات أبو الفضائل مصنف الكتاب المسمى برياض المسائل الذي عليه المدار في هذه الأعصار النور الساطع المضيء ، والصراط الواضح السوي ، سيدنا وأستاذنا الأمير الكبير السيد علي أعلى الله شأنه ومن حسن نيته وصفاء طويته من الله سبحانه وتعالى عليه بتصنيف الرياض الذي شاع وذاع وطبق الآفاق في جميع الأقطار ، وهو مما يبقى إلى أن يقوم صاحب الدار ، جعلنا الله فداه ومن علينا بلقاه وهو عالم رباني ومتبحر صمداني ، رسخ في التقوى قدمه ، وسيط باللّه لحمه ودمه ، زهد في دنياه وقربه الله وأدناه ، وهو أول من علم العبد ورباه)[2].

ومن تلامذته الذين تخرجوا على يديه جمع غفير من أساطين العلم ، ومنهم: العلامة المحقق الشيخ أسد الله الكاظمي التستري (ت١٢٣٧هـ)،(قدس سره)[3]، – المحقق الكبير السيد محمد باقر الشفتي المعروف بحجة الإسلام على الإطلاق (ت١٢٦٠هـ)،(قدس سره)[1][2]، وغيرهم من اعلام هذا القرن .

---

[1] مقابس الأنوار ونفايس الأسرار في أحكام النبي المختار وآله الأطهار : الشيخ أسد الله الكاظمي ، (ت١٢٣٧هـ) ، تصحيح ومقابلة النسخ : السيد محمد علي الشهير بسيد حاجي آقا ابن المرحوم محمد الحسيني اليزدي ، ١٩ .

[2] الشرح الصغير في شرح المختصر النافع : السيد علي الطباطبائي ، (ت١٢١٣هـ) ، تح : السيد مهدي الرّجائي اشراف السيد محمود المرعشي ، نشر : مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي ، قم ، ايران ، ط١ ، ١٤٠٩هـ ، ١ / ٧ .

[3] هو الشيخ أسد الله ابن الحاج إسماعيل التستري الكاظمي الدزفولي ، ولد سنة (١١٨٥هـ) في مدينة الكاظمية – العراق ، وتوفي سنة (١٢٣٧هـ) ، (قدس سره) ، في مدينة الكاظمية ودفن بجوار الشيخ جعفر كاشف الغطاء

توفي السيد المير علي الطباطبائي سنة (ت١٢٣١هـ)،(قدس سره) ، ودفن في الحرم الحسيني الشريف ، مما يلي مقابر الشهداء من أصحاب الإمام الحسين في يوم عاشوراء ، مع خاله الآغا البهبهاني في صندوق واحد يزا[٣].

ومن الشخصيات العلمية بعد الوحيد البهبهاني (ت١٢٠٥هـ)،(قدس سره) العلامة المحقق والفقية السيد مهدي الشهرستاني الموسوي ، نجل الميرزا أبي القاسم ، ينتهي نسبهُ إلى الإمام الكاظم ولد بحدود عام (ت١٢١٦هـ)،(قدس سره)[٤]، في مدينة أصفهان من أسرة علمية علوية عريقة أسندت إلى كثير من أفرادها الصدارة في الدولة الصفوية منهم الميرزا السيد فضل الله الشهرستاني الوزير الأعظم للشاه طهماسب الأول الصفوي ، والواقف للأوقاف العظيمة في كثير من مدن إيران التي خصص ريعها على مراقد الأئمة الاطهار(عليهم السلام) سواء في الحجار أو في العراق ، أو في إيران ، وذلك حسب وثيقة الوقفية التاريخية المؤرخة في ٧ رمضان سنة(٩٦٣هـ) التي يبلغ طولها أكثر من عشرة أمتار والموجودة لدى حفيد المترجم السيد صالح الشهرستاني(قدس سره)، نزيل طهران انتقاله إلى كربلاء انتقل المترجم في عنفوان شبابه

(قدس سره) في النجف الاشرف ، ومن مصنفاته: مقباس الانوارونفائس الأبرار في احكام النبي المختار وعترته الأطهار ، وغيرها من المصنفات ، كشف الغطاء عن مبهمات الشريعة الغراء: الشيخ جعفر كاشف الغطاء ، (ت١٢٢٨هـ) ، (قدس سره) ، تح: عباس التبريزيان ، محمد رضا الذاكري (طاهريان) وعبد الحليم الحلي ، نشر: مركز انتشارات دفتر تبليغات اسلامى (مركز النشر التابع لمكتب الإعلام الإسلامي) ، ط١ ، ١٤٢٢هـ – ١٣٨٠ش ، ١ / ١٤ .

(١) وهو السيد محمد باقر الشفتي وينتهي نسبه إلى السيد حمزه بن الإمام موسى الكاظم (عليه السلام) ، ولد سنة (١١٧٥هـ) بقريه من قرى محافظة جيلان شمال ايران ، وتوفي سنة (ت١٢٦٠هـ) ، (قدس سره) ، في مدينة أصفهان _ ايران ، اعيان الشيعة : السيد محسن الأمين (قدس سره) ، ٩ / ١٨٨ .

(٢) الشرح الصغير في شرح المختصر النافع : السيد علي الطباطبائي (قدس سره) ، ١ / ٩ – ١٣ .

(٣) ينظر : موسوعة مؤلفي الإمامية : مجمع الفكر الإسلامي ، مجمع الفكر الإسلامي ، مطبعة : شريعت – قم ، ايران ، ط١ ، ١٤١٢٠هـ ، ١ / ١٠٤ ، ينظر : أعيان الشيعة : السيد محسن الأمين (قدس سره) ، ٦ / ١٩٠ .

(٤) هو السيد مهدي بن السيد أبو القاسم الشهرستاني الموسوي ، ولد سنة (١١٣٠هـ) أصفهان _ ايران ، وتوفي سنة (١٢١٦هـ) بكربلاء المقدسة _ العراق ، الكنى والالقاب : الشيخ عباس القمي (قدس سره) ، ٢ / ٣٧٤ _ ٣٧٦.

إلى مدينة كربلاء لتلقي العلم فيها وذلك في أواسط القرن الثاني عشر اي بعد استيلاء الأفاغنة على أصفهان وانقراض الدولة الصفوية وكان معه أهله واخوانه وأقاربه واستوطن هذه المدينة واستملك فيها ولدى وصوله كربلاء اخذ يتلقى العلم لدى فحول علماء ذلك العصر وعلى رأسهم المولى آقا محمد باقر بن محمد أكمل المعروف بالوحيد البهبهاني(ت١٢٠٥هـ)،(قدس سره) والمترجم هو أحد المهادي الأربعة الذين كانوا الأوائل في تلامذة الوحيد البهبهاني(ت١٢٠٥هـ)،(قدس سره) وهم المترجم السيد محمد مهدي الشهرستاني(ت١٢١٦هـ)،(قدس سره)، والسيد محمد مهدي بحر العلوم الطباطبائي(ت١٢١٢هـ)،(قدس سره)، والميرزا المولى محمد مهدي النراقي (ت١٢٤٥هـ)،(قدس سره)، والميرزا محمد مهدي الطوسي الخراساني:(المعروف بالشهيد الثالث)،(قدس سره)[١]، وقد استوطن الأول مدينة كربلاء وانتقل الثاني إلى مدينة النجف وأقام بها ورجع الثالث إلى تبريز وعاد الرابع إلى مشهد الرضا[٢].

ومن الشخصيات التي تألقت بعد الوحيد البهبهاني (ت١٢٠٥هـ)،(قدس سره) السيد إبراهيم القزويني (ت١٢٦٢هـ)،(قدس سره)[٣]، صاحب الضوابط ، الذي كان عالماً شامخاً من أعلام الفكر والفضيلة في حوزة كربلاء رحل مع والده من مدينة قزوين إلى الحائر الشريف ، فقرأ أولاً على المير السيد علي الطباطبائي (قدس سره) ، صاحب الرياض ، ولازم أبحاث شريف العلماء المازندراني (ت١٢٤٦هـ)،(قدس سره)[٤]، في

---

[١] هو محمّد مهدي بن هداية الله بن طاهر الطوسي الخراساني ، (المعروف بالشهيد الثالث) ، ولد سنة(١١٥٢هـ) ، وتوفي سنة (ت١٢١٧هـ) ، ينظر: الذريعة : آقا بزرگ الطهراني (قدس سره) ، ٢٤ / ٣٨٤ .

[٢] ينظر : أعيان الشيعة ، السيد محسن الأمين (قدس سره) ، ١٠ / ١٦٣ – ١٦٤ .

[٣] هو السيد إبراهيم بن محمد باقر الموسوي القزويني الحائري ، ولد سنة (١٢١٤هـ) ، قزوين _ ايران ، وتوفي سنة (ت١٢٦٢هـ) في كربلاء المقدسة _ العراق ، ومن مصنفاته كتاب ظوابط الأصول ، وكتاب مناسك الحج ، وغيرها من المصنفات ، الذريعة : آقا بزرگ الطهراني (قدس سره) ، ٨ / ٢٣٩ _ ٢٤٠ _ ١٤ / ٩٨ .

[٤] هو محمد شريف بن حسن بن علي القبيسي المازندراني الحائري (المعروف بشريف العلماء) ولد في كربلاء وتوفي فيها سنة (ت١٢٤٦هـ) ، (قدس سره) ، اعيان الشيعة : السيد محسن الأمين (قدس سره) ، ٧ / ٣٣٨ _ ٣٣٩ ، ٩ / ٣٦٤ .

الأصول وسرعان ما أستقل بالتدريس بمدرسة السردار حسن خان العلمية المتصلة بالصحن الحسيني الشريف ، إلى جانب أستاذه شريف العلماء وكان الذين يحضرون درسه يجاوز عددهم السبعمائة طالب وفيهم الفحول من العلماء وكان الحضور أحياناً لا يسعه المكان ، وكان يعطي درسين في اليوم أحدهما في الأصول عنوانه كتاب نتائج الأفكار من تأليفة والدرس الأخر في الفقه عنوانه شرائع المحقق الحلي ، وقد تخرج على يديه كبار العلماء منهم الشيخ زين العابدين البارفروشي المازندراني (ت١٣٠٩هـ)،(قدس سره)[١]، والفقيه الشهير الذي انتهت الرئاسة الدينية إليه في كربلاء المقدسة ، والسيد حسين الترك[٢][٣]، وغيرهم من اعلام هذا القرن .

توفي رحمه الله بالوباء سنة (ت١٢٦٢هـ)،(قدس سره) ، ودفن في مقبرة بجانب داره قريباً من المشهد الحسيني الشريف ، ومن أثارة الخيرية بناء سور مدينة سامراء ، فقد بُني هذا السور بفضل مساعيه الحميدة [٤].

المطلب السادس : حوزة كربلاء في عهد شريف العلماء (قدس سره)

هو المولى محمد شريف بن حسن علي المازندراني الأصل ، الحائري (قدس سره)، الشهير بشريف العلماء كان فقيها إمامياً مجتهداً ، من كبار الأصوليين ومشاهير المدرّسين ، له يد طولى في علم الجدل ولد في الحائر(كربلاء) وتتلمذ أوّلا على السيد محمد المجاهد بن علي بن محمد علي الطباطبائي

---

(١) هو الشيخ زين العابدين بن مسلم البارفروشي المازندراني الحائري ، ولد سنة (١٢٢٢هـ _ ١٢٢٧هـ) في بافروش _ يران ، وتوفي سنة (١٣٠٩هـ) ، في كربلاء المقدسة _ العراق ، اعيان الشيعة : السيد محسن الأمين (قدس سره) ، ٧ / ١٦٧ _ ١٦٨ .

(٢) هو السيد حسين بن محمد بن الحسن بن حيدر الحسيني الكوهكمري التبريزي النجفي ، ولد سنة ، وتوفي سنة (ت١٢٩٩هـ) ، (قدس سره) في النجف الاشرف _ العراق ، مرآة الكتب : الميرزا علي بن موسى بن محمد شفيع (ت١٣٣٠هـ) ، (قدس سره) ، تح: محمد علي الحائري ، نشر: مكتبة آية الله العظمى المرعشي العامة ، قم ، ايران ، ط١ ، ١٤١٤هـ ، ٢٠٤ ، الذريعة : آقا بزرگ الطهراني (قدس سره) ، ١ / ١٨٩ .

(٣) تاريخ الحركة العلمية في كربلاء : نور الدين الشاهرودي ، ١٤٢ .

(٤) المصدر نفسه : ١٤٣ .

الحائري(ت١٢٤٢هـ)،(قدس سره)[١]، ثمّ حضر في الفقه والأصول على والده السيد علي الطباطبائي(ت١٢٣١هـ)،(قدس سره)، صاحب الرياض ، ولازمه مدّة تسع سنوات وسافر إلى إيران ، وتنقّل في مدنها ورجع إلى كربلاء ، فحضر برهة على أستاذه صاحب الرياض ، ثمّ ترك ذلك ، وأكبّ على المباحثة والمطالعة وبرع في أصول الفقه وتصدّر للتدريس ، فمهر فيه ، واتجهت إليه الأنظار ، وتهافت عليه أهل العلم لغزارة علمه وحسن تقريره ، حتى بلغ عدد من يحضر درسه ألف شخص أو أكثر وكان لا يفتر عن التدريس والمذاكرة ، ولذا قلّ نتاجه العلمي ، ومصنفاته على قلَّتها لم تخرج إلى البياض تتلمذ عليه وتخرّج به الجمّ الغفير ، منهم : السيد إبراهيم بن محمد باقر القزويني الحائري صاحب الضوابط ...)[٢].

وقد قال عنه السيد محسن الأمين (قدس سره):(شيخ الشيوخ العالم المحقق المؤسس المتفنن المتبحر صاحب التحقيقات التي لم يسبق إليها ذكره تلميذه السيد محمد شفيع ابن السيد علي أكبر الموسوي الحسيني العلوي البروجردي(قدس سره) في اجازته المسماة بالروضة البهية في الطرق الشفيعية فقال عند ذكر مشائخه فمنهم السالك في مسالك التحقيق والعارج في مدارج التدقيق مقنن القوانين الأصولية مشيد المباني الفرعية مفتاح العلوم الشرعية مربي العلماء الامامية مدرس الطالبين جميعا في جوار ثالث الأئمة شيخنا واستاذنا ومربينا ووالدنا الروحاني والعالم الرباني محمد شريف ابن ملا حسن علي المازندراني أصلا والحائري (قدس سره) سكناً ومدفناً أصله من آمل مازندران والظاهر أن مولده في كربلاء المشرفة وببالي اني سمعتها منه وعاش فيها أكثر عمره الشريف واشتغل أولا على السيد محمد ابن السيد علي

---

(١) هو السيد محمد المجاهد ابن السيد علي صاحب الرياض الطباطبائي الحائري ، ولد سنة (١١٨٠هـ) في كربلاء وتوفي سنة (ت١٢٤٢هـ) ، (قدس سره)، في قزوين عائداً من جهاد الروس ، وحمل نعشه إلى كربلا ء فدفن فيها وقبره مزور مشهور عليه قبة عظيمة ، اعيان الشيعة : السيد محسن الأمين (قدس سره) ، ٩ / ٤٤٣ .

(٢) موسوعة طبقات الفقهاء ، للجنة العلمية في مؤسسة الإمام الصادق ، تح : اشراف : جعفر السبحاني ، نشر: مؤسسة الإمام الصادق (عليه السلام) ، قم ، ايران ، ط١ ، ١٤٢٢هـ ، ١٣ / ٥٩٣ .

الطباطبائي (ت١٢٣١هـ)،(قدس سره)، صاحب الرياض، ثم على والده وفي مدة تسع سنين صرفها في الفقه والأصول صار مستغنيا عن الاشتغال وجامعا لشرائط الاجتهاد)[١].

لقد كان مربياً ومعلماً للفقهاء ، مؤسساً لعلم الأصول ، وجامعاً للمعقول والمنقول ، نادرة الدهر ، وأعجوبة الزمان ، تبوأ مكانةً سامية في ميادين العلم والفضيلة ، وذاع صيتهُ وحفلت حياتُه بجلائل الأعمال ، ونوادر الأفعال قرأ أولاً على السيد محمد المجاهد (ت١٢٤٢هـ)،(قدس سره)[٢]، ثم قرأ على والده السيد علي الطباطبائي (قدس سره)، صاحب الرياض في الأصول والفقه[٣]، حتى أستغنى عن الأستاذ ولم يعد ينتفع بدرسه فسافر مع أبيه الى ايران وأقام فيها ، وأقام في كل بلد شهر أو شهرين فزار مرقد الإمام الرضا (عليه السلام) ، في مشهد وعادَ إلى كربلاء ، واشتغل بالمباحثة والمطالعة ، وشرع بالتدريس فاجتمع في درسة الطلاب الفضلاء والعلماء الأجلاء بما يربوا على ألف طالب وعالم ، واجتذبت درُوسهُ القيمة العلماء الأجلاء من النجف إلى كربلاء...)[٤].

توفي أعلى الله مقامه في الطاعون الجارف سنة (ت١٢٤٦هـ)،(قدس سره) ، ودفن في داره بكربلاء وقبره مزاراً معروفاً ، ومن أعظم تلامذته وأشهرهم الحجج : السيد إبراهيم القزويني(ت١٢٦٢هـ)،(قدس سره) صاحب الظوابط[٥]، وغيره من الفقهاء[٦].

---

[١] أعيان الشيعة ، السيد محسن الأمين (قدس سره) ، ٧ / ٣٣٨ – ٣٣٩ .

[٢] ترجمته : ٣٦ .

[٣] ترجمته:٣١ .

[٤] أعيان الشيعة ، السيد محسن الأمين (قدس سره)، ٣ / ٤٣٧ .

[٥] ترجمته: ٣٥ .

[٦] تاريخ الحركة العلمية في كربلاء : الشيخ نور الدين الشاهرودي ، ١٦١ .

المطلب السابع: الإتجاة الفلسفي في حوزة كربلاء

في الحقيقة إن الساحة العلمية الدينية في كربلاء المقدسة ، كانت على دوام ساحة حرة ومنفتحة أمام الأفكار والأتجاهات المختلفة والمرتبطة بالعلوم العقلية والنقلية ، وفي ذلك تكمن أصالة طابعها العلمي المتميز .

وطبيعي أن التعامل اللا محدود مع الفكر المتحرروالمنطق ، لابد أن ينشيء تصورات ونظريات ، قد لا تكون مأنوسة أو مقبولة للاخرين ، غير أن ذلك يوجد فرصَ النقاش والجدل العلميّين والتي واللذان يخدمان في النهاية مسيرة العلم والمعرفة وإغناء التراث الإسلامي الزاخر .

ومن هذا المنطلق برزت في حوزة كربلاء المقدسة شخصيات علمية دينية كانت لهم أفكار وتصورات فلسفية ، أثارت في بعضها جدلاً بين العلماء والفقهاء ، ومن جملة هذه الشخصيات تأتي في الصدارة الشيخ أحمد الإحسائي ،(ت١٢٤١هـ) ، (قدس سره)[١]، بوصفه صاحب أطروحات فلسفية كانت ولا تزال مثارَ بحث وجدل ، في الرأي بين العلماء ، الذين عاصروه ، والذين جاؤوا من بعده حتى يومنا هذا ، خاصة وإن بعض الأفكار المنسوبة إليه حول عددٍ من المبادئ العقائدية ، مثل المعاد الجسماني ، والمعراج الجسماني ، والتفويض للأئمة الأطهار (عليهم السلام) ، خلق معارضة له من قبل عددٍ من العلماء والمجتهدين الأصولين ، الذين وجدوا في هذه الأفكار ما يتناقض مع رؤيتهم الدينية أتجاه مبدأ المعاد الجسماني والمعراج الجسماني ، على درجةِ الخصوص[٢].

---

(١) هو الشيخ أحمد بن زين الدين الأحسائي البحراني ولد سنة (١١٦٦هـ) في محافظة الأحساء _ السعودية ، وتوفي سنة (ت١٢٤١هـ) ، (قدس سره) ، روضات الجنات في أحوال العماء والسادات ، العلامة الميرزا محمد باقر الموسوي الخونساري ، (قدس سره) ، ٨٨ _ ٨٩ .

(٢) تاريخ الحركة العلمية في كربلاء : الشيخ نور الدين الشاهرودي ، ١٥٣ .

وبعد وفاة الشيخ أحمد الأحسائي(ت١٢٤١هـ)،(قدس سره) تولى تلميذه السيد كاظم الرشتي الحائري(١٢٥٩هـ)،(قدس سره)[١]، المرجعية الدينية لأتباعه ومقلديه ومعجبيه الكثير في آنذاك إنطلاقاً من موقعه بمدينة كربلاء التي برز واشتهر فيها[٢].

(١) هو السيد كاظم بن قاسم بن احمد بن حبيب الحسيني الرشتي ولد سنة (١٢١٢هـ) ، قرية رشت بإيران ، وتوفي ستة (ت١٢٥٩هـ) ، (قدس سره) ، في كربلاء المقدسة _ العراق ، ينظر : الذريعة : آقا بزرگ الطهراني (قدس سره) ، ٢ / ٨٠ ، ينظر: فهرس التراث : محمد حسين الحسيني الجلالي ، ١٣٦ .

(٢) تاريخ الحركة العلمية في كربلاء : نور الدين الشاهرودي ، ١٥٨ .

المبحث الثالث : حياة السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)

إن هنـــاك ترابطـــاً وثيقـــاً بـــين نســـب الســـيد محمد الحســـيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، وسماته الشخصية وبين ماصدر عنه من فكر وسلوك سياسي ويتضح كل ذلك في طيات البحث .

المطلب الأول : سيرة الشخصية للسيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)

المقصد الأول: اسمه_ هو محمد بن السيد الميرزا مهدي بن السيد الميرزا حبيب الله بن السيد الميرزا آغا بزرك بن السيد الميرزا محمود بن السيد الميرزا اسماعيل بن السيد فتح الله بن السيد عابد بن السيد لطف الله بن السيد محمد مؤمن الحسيني الشيرازي[١].

المقصد الثاني: ولادته_ ولد السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)، في مدينة النجف الاشرف في الخامس عشر من ربيع الأول سنة (١٣٤٧هـ)[٢].

المقصد الثالث: نسب السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) _ وينتهي نسب هذه العائلة إلى زيد الشهيد بن الإمام زين العابدين علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب(عليهما السلام)[٣]، وأمه السيدة حليمة بنت السيد عبد الصاحب بن آغا بزرك حفيد المجدد الكبير محمد حسين الشيرآزي[٤] ، وقد عرفت هذه الأسرة في مدينة شيراز إيرآن مطلع القرن الثالث عشر الهجري ، وأول من هاجر من شيراز إلى العرآق

---

[١] ينظر: مجلة النبأ ، آل الشيرازي وتاريخ المرجعية العظمى ، عبد الحسين الصالحي ، نشر : المستقبل للثقافة والأعلام ، دمشق ، سوريا ، ٢٠٠٣م ، عدد : ٦٩ ، ٢٠ .

[٢] ينظر: المصدر نفسه: ٢٦ .

[٣] ينظر: المصدر نفسه: ٢٠ .

[٤] ينظر: والدتي ، السيد محمد الحسيني الشيرازي ، نشر : مؤسسة الرسول الأعظم للتحقيق والنشر ، بيروت ، لبنان ، ط١ ، ٢٠٠٣م ، ٢٦ .

قاصداً الحوزة العلمية ، الكبرى في العتبات المقدسة وهو محمد حسن المعروف بالمجدد الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)، (قدس سره)، وذلك عام(١٢٥٩هـ)،(١٨٤٣م)[١].

المقصد الرابع: دار السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)ـ سكن كربلاء المقدسة ، ثم أنتقل إلى النجف الأشرف دوراً ، ومنها إلى سامراء ، وهو باني كيان هذا البيت ورائد نهضته العلمية الأولى ، وانتشر صيت هذه الأسرة في عصره من القرن الثالث عشر الهجري حتى يومنا هذا[٢] ، وتعد الأسرة الشيرازية من أعرق الأسر العلمية في كل من شيراز ، وكربلاء المقدسة ، والنجف الأشرف ، وسامراء ، وإن للأسرة الشيرازية دور في الأحداث السياسية والعلمية خاصةً في العراق وإيران ، وأفغانستان ، ودول الخليج العربي[٣].

ويتضح من خلال نسب السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره) إنه ولد من أسرة علمية عميقة الجذور في الميدان الفقهي والسياسي ، فتأثر بطابعها ، لتكون حياته العلمية والسياسية امتداداً لحياة من سبقه من علماء أسرته ، ولا سيما أنه لم يخف في مؤلفاته الكثيرة اعتزازه بهذه الأسرة وما حققت من مآثر علمية وسياسية .

المقصد الخامس: سمات السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره) الخلقيّة ـ فقد اتصفت شخصيته بجملة من الفضائل التي كانت محل تقدير وتبجيل من عرفه ، فقد تميز بأخلاقه العالية ، حتى قيل عنه:(كان المثال الحي المعاصر للخلق النبوي الرفيع ، فعرفه من جالسه وخالطه ، وفهم خلقه السامي من عارضه ، وأدرك حقيقتهُ المحمدية التي أخذها من أبائه الطاهرين كل من عاداه ، فكانت الابتسامة لا تفارق

---

[١] ينظر: والدتي ، السيد محمد الحسيني الشيرازي ، ٢٦ .

[٢] مجلة النبأ ، آل الشيرازي وتاريخ المرجعية العظمى ، عبد الحسين الصالحي ، ١٠ .

[٣] رحلة في آفاق الحياة ألف كلمة وكلمة ، محمد طالب الأديب ، نشر : دار العلوم للتحقيق والطباعة والنشر ، بيروت ، لبنان ، ط١ ، ٢٠٠٤م ، ١٣ .

شفتيه والسماحة لا تغادر محياه وتواضعه لا يفارق لحظة واحدة ، اما عفوهُ فلم يكن قد بارح منهجهُ وسلوكهُ طول حياته)[١].

المقصد الخامس كلمات العلماء في حقه_ وصفه وآلدهُ قائلاً:(كان الأنموذج في الخلق السامي ، ولين الكلام ، وسعة الصدر ، والعفو عند المقدرة ، والسخاء والبذل والعطاء ، وكان يرى أن الأخلاق هي نتاج العقل والرشد الفكري ، بقدر ما هي نتائج التربية وكما هي نتائج الدعاء والتضرع)[٢].

ومن فضائلة الأخرى شجاعته في التعامل مع الآخر المخاصم أو المخالف والتي برزت في سلوكه وشهد له الكثير بها ، فيقول العلامة المشكيني(ت١٣٥٨هـ)،(قدس سره)[٣] في ذلك: ليس هناك مفر من الإعتراف له بسمو الأخلاق وروح النشاط والأستقامة فيه خاصة مع مناوئيه ، ولقد رأيته حاضراً في مجلس لجماعة من مخالفيه ، وهذا لا يحصل إلا لرجل ذوي أخلاق رفيعة وروح عالية ...[٤].

وكذلك ما قاله السيد محمد تقي المدرسي:(كان الإمام الشيرازي (قدس سره)، مثلاً أعلى في الشجاعة فكان ذات مرة قد هدده أحد المسؤولين إن استمر على نهجه فإنه

---

[١] معالم من حياة الشهيد آية الله السيد حسن الشيرازي ، اللجنة الإعلامية لأحياء اسبوع شهداء الإسلام في العراق ، ط٢ ، ١٩٨٨م ، ٢٣٥ .

[٢] مجلة النبأ : كذلك كان وكان فلنكن ، السيد مرتضى الشيرازي ، نشر : المستقبل للثقافة والإعلام ، دمشق ، سوريا ، ٢٠٠٣م ، عدد : ٦٩ ، ١٧١ .

[٣] وهو الميرزا أبو الحسن بن عبد الحسين المشكيني الأردبيلي ، النجفي ، ولد سنة (١٣٠٥هـ) ، مشكين ، ايران ، وتوفي سنة (ت١٣٥٨هـ)، العراق ، النجف الاشرف ، ومن مؤلفاته ، الفوائد الرجالية ، رسالة في الكر ، ينظر: ربع قرن مع العلامة الأميني : الحاج حسين الشاكري ، نشر: المؤلف ، ط١ ، ١٤١٧هـ ، ٢٠ .

[٤] مجلة النبأ : الإمام الشيرازي أبعاد كبرى تلألأت في شخصيته ، نشر : المستقبل للثقافة والإعلام ، دمشق ، سوريا ، ٢٠٠٣م عدد : ٦٩ ، ٢٦٥ – ٢٦٦ .

يعرض نفسه للموت ، فرد عليه إني أتمشى كل ليلة في المكان الفلاني ولوحدي وبإستطاعتك قتلي إن شئت...[١].

المقصد السادس: اساتذته _ ومنهم والده السيد الميرزا مهدي (ت١٣٨٠هـ)، والسيد محمد هادي بن جعفر الحسيني الميلاني توفي سنة(١٩٧٥م)[٢].

المقصد السابع: تلامذته _ ومن تلامذة السيدمحمد الحسيني الشيرازي (ت١٣٢٢هـ)،(قدس سره) ، السيد هادي المدرسي والسيد عباس المدرسي والشيخ حسن الصفار والشيخ محمد صادق الكرباسي والخطيب عبد الحميد المهاجر والسيد مرتضى الشيرازي والسيد محمد رضا الشيرازي .

المقصد السادس: مؤلفاته_ لقد كتب السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)، مؤلفات عديده ، وان هناك من يقول إنها تجاوزت(١٢٠٠)، كتاب في مختلف الجوانب[٣] ، بينما يرى آخرون إنها تجاوزت (١٥٦٥) كتاب[٤]، وهذا يدل على سعة هذه الكتابات اذ لم يستطع أحد أحصائها بشكل دقيق ، ويكفي لتوضيح هذه السعة الإشارة إلى ان موسوعتهُ الفقهية وحدها بلغت(١٦٠)، جزءاً في أكثر من سبعين ألف صفحة تناولت العبادات والمعاملات ، كما تناولت أبواب مستحدثة في الفقه الاسلامي أبرزها السياسة والاقتصاد ، الاجتماع ، الحقوق ، القانون ، الدولة الاسلامية ، البيئة ، الطب ، الأسرة ، المستقبل[٥]، وأهمية هذه الموسوعة تتضح إذا علمنا إن الموسوعات

---

[١] مجلة النبأ : الإمام الشيرازي أبعاد كبرى تلألأت في شخصيته ، ٢٦٦ .

[٢] ينظر: مجلة النبأ ، آل الشيرازي وتاريخ المرجعية العظمى ، عبد الحسين الصالحي ، نشر : المستقبل للثقافة والأعلام ، دمشق ، سوريا ، ٢٠٠٣م ، عدد : ٦٩ ، ٢٠ .

[٣] مجلة النبأ : رسالة الامام الشيرازي (قدس سره) إلى الكتاب الإسلاميين ، حسن آل حمادة ، نشر المستقبل للثقافة والإعلام ، دمشق ، سوريا ، ٢٠٠١م ، عدد : ٥٨ ، ٢٠٠ .

[٤] مجلة النبأ : قراءات في النظرية الثقافية عند الامام الشيرازي (قدس سره) ، راجي ابو هيفا ، نشر : مؤسسة النبأ الثقافية ، كربلاء المقدسية ، العراق ، ٢٠٠٧م ، عدد : ٨٥ ، ٤٨ .

[٥] القصص الشيرازية : جاسم الحائري ، نشر : دار صادق للطباعة والنشر ، كربلاء المقدسة ، العراق ، ط٢ ، ٢٠٠٤م ، ٦ – ٧ .

الفقهية الموجودة اليوم في الفقه الاسلامي لا تزيد في ابعد الحدود عن ٤٤ جزءاً مما يجعل موسوعة السيد الشيرازي الفقهية تزيد ثلاثة أضعاف على أكبر موسوعة متوفرة لدى الحوزات العلمية[١].

المقصد السابع: وفاته ـ توفي السيد محمد الحسيني الشيرازي في ٢ شوال عام (ت١٤٢٢هـ)، قم ، ايران ، ودفن هناك[٢].

المطلب الثاني : السيرة العلمية للسيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)

تميزت حياة السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)، بالنشاط العلمي والسياسي الذي لم يتوقف إلا بوفاته ، لتوضيح مظاهر هذا النشاط وسوف يتطرق البحث إلى ذلك.

اتصفت أسرة السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)، بصعوبة اوضاعها الاقتصادية ، على الرغم من إنحدارها من عدد من الأثرياء من جهة الأب والأم[٣]؛ لكن ذلك لم يمنع افرادها من طلب العلم والتفوق فيه ، لاسيما أن رب الاسرة هو السيد مهدي الشيرازي فقد بذل جهداً كبيراً في تعليم أبنائه ، فبعد انتقال هذه الأسرة من النجف الأشرف إلى كربلاء المقدسة أودع الشيرازي (قدس سره)، الذي كان عمرهُ في التاسعة من عمرة عند الشيخ علي أكبر النائيني ، الذي كان معلماً للأطفال في الكتاتيب وكان كتآبه في الجنوب الشرقي من الصحن الحسيني الشريف[٤]، ثم تعاقب على تعليمه عدد كبير من العلماء أبرزهم والده السيد مهدي الشيرازي (قدس سره)، إذ

---

[١] مجلة النبأ : الرجل الذي احتوى موسوعة الحياة ، فاضل الميلاني ، نشر : المستقبل للثقافة والاعلام ، ٢٠٠٢م ، عدد : ٦٥ ، ١١٦ .

[٢] ينظر: مجلة النبأ ، آل الشيرازي وتاريخ المرجعية العظمى ، عبد الحسين الصالحي ، نشر : المستقبل للثقافة والأعلام ، دمشق ، سوريا ، ٢٠٠٣م ، عدد : ٦٩ ، ٢٠ .

[٣] والدتي : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ١٤ .

[٤] عشت في كربلاء : محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، مؤسسة البلاغ العالمية ، بيروت ، لبنان ، ط٢ ، ٢٠٠٣م ، ١٤ – ١٥ .

يقول:(وكان أكثر تتلمذي على يد سيدي الوالد رحمه الله ، فقد قرأت عنده السيوطي في النحو ، والحاشية في المنطق ، والمطول في البلاغة ، وخلاصة الحساب ، وقرأت عنده المحاضرات الإجتهادية في درس الخارج هي : الرسائل والمكاسب والطهارة ، والصلاة ، والصوم ، والخمس ، والحج ، والرسائل المتفرقة ...[١]، وبعد والده أخذ العلم من أساتذته : وآية الله السيد زين العابدين الكاشاني (ت١٣٧٥هـ)(قدس سره)[٢][٣].

ودرس خلال ذلك الكلام في أصول الدين ، والحكمة في الفلسفة ، والجغرافية والهندسة ، والعروض ، والتجويد ، وعلم الفلك ، وتفسير القرآن الكريم ، والتاريخ ، وعلم الحديث ، وعلم الرجال ، والطب ، وتعلم اللغات كالفارسية ، والأنكليزية والآردية ، والتركية[٤] ، وحفظ القرآن الكريم ، وقسم من نهج البلاغة للإمام علي ، وبعض أدعية الصحيفة السجادية للإمام زين العابدين ، ومجموعة من الأحاديث والأدعية الأخرى ، ومسائل الفقه الإسلامي ، وألفية إبن مالك ، وكتاب السيوطي في شرح الألفية ، ومتن المطول في البلاغة ، ومتن التهذيب في المنطق ، وإشعار المنطق ، والحكمة للسبزواري ، ومجموعة من مقامات الحريري[٥].

وهذا ما كان ليكون لولا البرنامج التعليمي المكثف الذي خضع له السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، والذي أشار إليه بقوله:(كنا في كل يوم من أيام التحصيل العلمي عندنا سبع وعشرون درساً وتدريساً ومطالعة في المكتبة الدراسية للحوزة العلمية ومباحثة مع الطلاب ، كنا نصلي صلاة الصبح جماعة خلف

---

[١] عشت في كربلاء : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)، ١٦ .

[٢] هو السيد زين العابدين بن السيد محمد بن حسين الحسيني الكاشاني الحائري ولد سنة(١٣٠٧هـ)، وتوفي سنة(ت١٣٧٥هـ) ، فهرست التراث: محمد حسين الحسيني الجلالي ، ٢ / ٤١٩ .

[٣] رحلة في آفاق الحياة ألف كلمة وكلمة للمجدد الشيرازي : محمد طالب الأديب ، ١٨ – ١٩ .

[٤] عشت في كربلاء : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ١٧ .

[٥] رحلة في آفاق الحياة ألف كلمة وكلمة للمجدد الشيرازي (قدس سره): محمد طالب الأديب ، ١٨ .

والدي ، ثم نبدأ بمباحثة الدروس التي أخذناها في اليوم السابق مع زملائنا في الدراسة إلى طلوع الشمس أي أربع دروس ، ثم نذهب للبيت ونتناول طعام الإفطار ... ثم نرجع نحظر دروس الصباح حوالي خمسة أو ستة دروس إلى أذان الظهر ، فنذهب بعدها إلى صلاة الجماعة والغداء والإستراحة قليلاً ، ونبدأ بعد الظهر برنامج المباحثة في نفس الدروس الصباحية إلى أذان المغرب ، ثم من بعد ان نصلي المغرب والعشاء جماعةً ، نبدأ بتدريس بعض الدروس للطلبة المبتدئين في الحوزة بين أربعة إلى خمسة دروس ليلياً ، الى أن تمر أربع ساعات من الليل ثم نعود إلى البيت لنطالع ونراجع الدروس السابقة واللاحقة ...[١]، لقد هيأ هذا البرنامج التعليمي المكثف لسيد الشيرازي ليكون عالماً موسوعياً[٢]، وأما نبوغه العلمي وسمو أخلاقه فقد أهلاهُ إلى أن يكون إماماً للجماعة أواخر أيام حياة والده ، ويبلغ درجة علمية متقدمة وهو لا يزال في سن الثلاثين من عمره[٣]، كما أصبح مدرساً لعلوم الدين يدرس الفقه صباحاً والأصول عصراً واتخذ مرجعاً للتقليد بعد وفاة والده وهو في سن الثالثة والثلاثين[٤]، بإجازة من كبار العلماء ومنهم السيد محسن الحكيم(ت١٣٩٠هـ)،(قدس سره)، وأحمد الخونساري (ت١٤٠٥هـ)،(قدس سره)[٥]، وأبرز ما

---

[١] مجلة النبأ : أخلاق مرجع مرجعية أخلاق ، كاظم السباعي ، نشر : المستقبل الثقافية والاعلام ، دمشق ، سوريا ، ٢٠٠٢م ، عدد : ٦٥ ، ٣٥ .

[٢] مجلة النبأ : الإمام الشيرازي(قدس سره) أبعاد كبرى تلألأت في شخصيته ، نشر : المستقبل للثقافة والإعلام ، دمشق ، سوريا ، ٢٠٠٣م عدد : ٦٩ ، ٢٦٣ .

[٣] مجلة النبأ أخلاق مرجع مرجعية أخلاق ، كاظم السباعي ، نشر: المستقبل للثقافة والإعلام ، دمشق سوريا ، ٢٠٠٢م عدد ٦٥ ، ٣٥ .

[٤] آل الشيرازي وتأريخ المرجعية العظمي : عبد الحسين الصالحي ، نشر: دار الإمام الصادق (عليه السلام) ، قم ايران ، ط٢ ، ١٤٢٤هـ ، ١٥ .

[٥] رحلة في آفاق الحياة ألف كلمة وكلمة للمجدد الشيرازي (قدس سره): محمد طالب الأديب ، ٢٠ – ٢١ .

تفوق فيه ولفت الأنظار إليه من خلاله هو غزارة مؤلفاته ، التي جعلتهُ يلقب بألقاب كثيرةً كنابغة الزمان ، ونادرة التأليف وسلطان المؤلفين[١].

ومما جعل السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره) بهذا المستوى العلمي عدة أمور هي[٢]:

١-حافظته القوية التي استوعبت الآلاف من الأحاديث الشريفة ، إلى جانب القرآن الكريم ومصادر أخرى .

٢-مطالعاته المعاصرة التي تجاوزت ستة آلاف كتاب في شتى حقول المعرفة .

٣-استشاراته المكثفة مع اصحاب الاختصاص في شتى المجالات والتي كان مشهوراً فيها .

واستطاع بهذه الخصال أن يفتح آفاقاً جديدة في العلوم الإسلامية ، وكذلك الجهد الذي بذله في تجديد هذه العلوم ، حتى لقب بالمجدد الثاني .

وأدرك إن إشكالية التجديد تكمن في شقين الأول هو استعادة الأبعاد المهجور للنص والثاني هو ضرورة إكتساب الجواهر المتضمنة في متون الوحي لأشكال معاصرة وفي الحال التي يتم فيها المحافظة على جوهر الوحي[٣].

ويرى السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره) أن العقيدة الإسلامية متكاملة فيقول:(وهي في غنى عن أي تجديد يتجاوز المظاهر والشكليات وأدوات التوصيل ... ومشكلة العقيدة تكمن في أراجيف المرجفين وقصور أدوات التوصيل والتبليغ ، ولعلى هذه القضية دعا أنصاره الى عرض الإسلام عرضاً جيداً والأخذ بكافة السبل المتاحة والممكنة ، وأكد على المعاصرة منها كالتلفزيون ، والاذاعة ، والإنترنيت

---

[١] لماذا يحاربون القرآن ، السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، نشر : مؤسسة الرسول الأكرم ، كربلاء المقدسة ، العراق ، ط٢ ، ٢٠٠٣م ، ٧ – ٩ .

[٢] مجلة النبأ : كذلك كان وكذلك فلنكن ، السيد مرتضى الشيرازي ، ١٧٢ .

[٣] مجلة النبأ: قضايا المعاصرة والتجديد في المنظومة الفكرية الشيرازية : عبد الله الفريجي ، نشر: المستقبل للثقافة والإعلام ، دمشق ، سوريا ، ٢٠٠٣م ، العدد ٦٩ ، ٦٩ .

والصحيفة ، والمجلة ، فضلاً عن الأساليب المألوفة ، أي المنبر والشعائر والمناسبات)[١].

وكان أكثر تركيزه في قراءته وكتاباته على القرآن الكريم وسيرة الرسول (ﷺ) ، وأهل بيته (عليهم السلام) ففيما يتعلق بالقرآن الكريم ، نجده تربطه علاقة خاصة به من خلال[٢].

أولاً _ حفظه له منذ سن مبكر وتدريسه للناس مدة طويلة من حياته .

ثانياً _ كثرة مؤلفاته التي أختصت بالقرآن الكريم مثل (تقرب القرآن للأذهان (٣٠) جزء) و (تسهيل القرآن (١٠) أجزاء) و (توضيح القرآن (٣) أجزاء) و(لماذا يحاربون القرآن) و (متى جمع القرآن).

واستنبط من خلال دراسته القرآنية سته قواعد حاكمة على الفقه والفكر والاخلاق والسياسة والأجتماع ، واستندت هذه القواعد الست إلى آيات قرآنية سماها الشيرازي ، بالآيات المنسية ، التي نسيها المسلمون ، فتراجعوا بدل أن يتقدموا[٣]

وهذه القواعد هي[٤].

١_ قاعدة وجوب الشورى وإلزاميتها ومستندها الآية الكريمة قال تعالى:﴿ **وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُون** ﴾[٥].

٢ _ قاعدة الحرية ، ومستندها الآية الكريمة قال تعالى:﴿ **وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالأَغْلاَلَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ** ﴾[٦].

---

[١] مجلة النبأ: قضايا المعاصرة والتجديد في المنظومة الفكرية الشيرازية : عبد الله الفريجي ، ٧٣ .

[٢] المجدد الشيرازي الثاني تحول في التاريخ الأسلامي : محمد سعيد مخزومي ، ١ / ٤٤٥ .

[٣] مجلة النبأ : الإمام الشيرازي وآفاق الإنفتاح المعاصرة ، ساعد الجابري ، دمشق ، المستقبل للثقافة والإعلام ، سوريا ، ٢٠٠٣م ، ٥٥ ، عدد ٦٩ .

[٤] المصدر نفسه : ٥٤ _ ٥٥ .

[٥] سورة الشورى : آية : ٣٨ .

[٦] سورة الأعراف : آية : ١٥٧ .

٣ _ قاعدة السعي ، ومستندها الآية الكريمة قال تعالى:﴿ **وَأَن لَّيْسَ لِلإِنسَانِ إِلاَّ مَا سَعَى ، وَأَنَّ سَعْيَهُ سَوْفَ يُرَى** ﴾[١].

٤ _ قاعدة الأمة الواحدة ، ومسندها الآية الكريمة قال تعالى:﴿ **إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً** ﴾[٢].

٥ _ قاعدة تمليك رأس المال ، ومسندها الآية قال تعالى:﴿ **فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لاَ تَظْلِمُونَ وَلاَ تُظْلَمُونَ** ﴾[٣].

٦ _ قاعدة إعمار الأرض ، ومسندها الآية الكريمة قال تعالى ﴿ **هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُم مَّا فِي الأَرْضِ جَمِيعاً** ﴾[٤].

أما بالنسبة لاهتمام السيد محمد الحسيني الشيرازي (ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، بسيرة الرسول (صلى الله عليه وآله) وأهل بيته (عليهم السلام) فهو لأنه ... كان يعتقد بأن نشر الوعي وتعميم ثقافة الرسول (صلى الله عليه وآله) وأهل بيته (عليهم السلام) عبر التأليف ، يعد من أعظم الخدمات التي يقدمها الإنسان للمجتمع البشري ، لذا كان... يقضي معظم أوقاته في لتأليف وما يتطلبه من المطالعات وعكوفه على المصادر الأصلية التي تعرضت لسيرة الرسول (صلى الله عليه وآله) وأهل بيته (عليهم السلام) ، وكل كتاب يحتمل تعرضه لذكر شيء من مناقب النبي (صلى الله عليه وآله) وأهل بيته (عليهم السلام)[٥].

لقد تحولت أفكار السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، إلى مدرسة علمية حملت اسمه إلى جوانب عدة ومنها[٦]:

---

[١] سورة النجم : آية : ٣٩ _ ٤٠ .

[٢] سورة الأنبياء : آية : ٩٢ .

[٣] سورة البقرة : آية : ٢٧٩ .

[٤] سورة البقرة : آية : ٢٩ .

[٥] القصص الشيرازية : جاسم الحائري ، ٥٢ .

[٦] ينظر: الفكر السياسي عند السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره): الدكتور خالد عليوي العرداوي ، نشر : مركز مركز الفرآت للتنمية والدراسات الأستراتيجية ، ط١ ، ٢٠٠٩م ، ٤٦ _ ٤٩ .

الجانب الأول: المدرسة ... التي غطت الكثير من الجوانب العلمية والاجتماعية . . . والحركية والنفسية والاقتصادية .

الجانب الثاني: المشاريع الأجتماعية والحركية التي تولدت ضمن هذه المدرسة طول مسيرتها التي دامت أربعين سنة .

الجانب الثالث: الكم الهائل من العلماء والمفكرين والمثقفين والحركيين الذين أنجبتهم هذه المدرسة ورفعت بهم الساحة.

الجانب الرابع: التجارب التي استمرت على مدى أربعين سنة على المستوى الثقافي والاجتماعي .

وضمت هذه المدرسة الآلاف من الطلاب ، وتخرج منها أسماء بارزة ومنهم[1]:

١_ المرجع السيد صادق الشيرازي .

٢ _ السيد مجتبى الشيرازي .

٣ _ المرجع السيد محمد تقي المدرسي .

٤ _ العلامة مرتضى القزويني .

لكن هذه المدرسة لا زالت في طور النمو واقتصر تطبيقها على الجوانب الثقافية والاجتماعية ، ولم تتحول بعد إلى مدرسة سياسة على الصعيد الواقع ، لأن أفكارها السياسية لم تطبق بعد للحكم لها أو عليها ، كما طبقت الأفكار السياسية لغيرها من المدارس[2].

فضلاً عن تفوق السيد محمد الحسيني الشيرازي (ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، في مجال الكتابة والتأليف ، فأنه قد تفوق وذاع _ اسمه _ أيضاً في مجال طباعة وإصدار الكتب والمجلات العلمية ، وأقامة المؤسسات العلمية والخيرية _ داخل

---

[1] رحلة في آفاق الحياة ألف كلمة وكلمة : محمد طالب الأديب ، ١٩ _ ٢٠ .

[2] الفكر السياسي عند السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) : الدكتور خالد عليوي العرداوي ، ٤٧ .

العراق وخارجه _ وقد بدأ نشاطه هذا في مدينة كربلاء المقدسة ، بتأسيسه لمدرسة الإمام جعفر بن محمد الصادق (عليه السلام) الأهلية ، وفتحه اول مكتبة أهلية عامة سميت: بالمكتبة الجعفرية وإصدار مجلة أجوبة المسائل الإسلامية ، وإقامته: الجمعية الخيرية الإسلامية ، كما قام بطباعة ونشر أكثر من خمسة ملايين نسخة من الكتب في مختلف المجالات العلمية ، ووزعها مجاناً في عدد من الدول[١].

وبعد خروجه من العراق ، حفز على تأسيس المئات من المساجد والمدارس العلمية ، والحسينيات ، والمكتبات ، وصناديق الإقتراض الخيرية ، وإصدار الصحف والمجلات في كثير من البلدان[٢].

وأقام في دولة الكويت أصدر خمس مجلات هي : مجلة الإيمان (لعامة الناس) و مجلة الإسلام والحياة للشباب وللفتيات ، ومجلة البداية ، ومجلة الجهاد ، وأسس مكتبة الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله) ، وجدد ثلاث مساجد ، وبلغ عدد المكتبات التي فتحت بترخيصه (٢٠٠) مكتبه ، وطبع (٦٠) كتاباً في شتى المجالات ، واستمر في نشاطه العلمي هذا بعد انتقاله من الكويت واستقر في إيرآن إلى أن وفاه الأجل فيها عام (٢٠٠١م) ، (قدس سره)[٣].

إن انطلاق أفكار السيد محمد الحسيني الشيرازي (ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، من الشريعة الإسلامية ، مع تأكيده على إلباس الشريعة ثوب العصرية لتناسب مع متطلبات العصر ، وفهم الناس لها هو الذي جعل أفكاره تتميز بالأصالة والتحديث[٤].

---

[١] عشت في كربلاء : محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ٤٣ _ ٤٤ .

[٢] لماذا يحاربون القرآن : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ٧ _ ٩ .

[٣] الفكر السياسي عند السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره): الدكتور خالد عليوي العرداوي ، ٤٨ .

[٤] مجلة النبأ : الإمام الشيرازي المسيرة والمسار ، دمشق ، المستقبل للثقافة والإعلام ، سوريا ، ٢٠٠٢م ، ٣٩ _ ٤٨ .

وهذا وقد ترك السيد محمد الحسيني الشيرازي (ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، بعد رحيله سيرة علمية حافلة بالافكار في مجالات متعدده .

المطلب الثالث : منهج السيد الشيرازي (قدس سره) الإسلامي

إن المنطلق الإسلامي في فكر السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، يشكل ثابتاً فكرياً لا يمكن بدونه فهم هذا الفكر وتحديد معالمه ؛ لكن من أين يستمد صاحبهُ فهمه للإسلام ، إن السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، ينطلق من تفسيره وتحليلة للأدلة الأربعة في التشريع الإسلامي الا وهي : القرآن الكريم والسنة النبوية والاجماع والعقل ، فهو يجعل من هذه الأدله تدور في إثبات حجيتها حول الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) وأهل بيته (عليهم السلام) فهو يقفز حول التاريخ ليربط نفسهُ مباشرة بالرسول وأهل بيته ليكون الإسلام لديه هو اسلام الرسول (صلى الله عليه وآله) وأهل البيت (عليهم السلام) فيبني على هذا الإسلام كل أطروحاته ، وكل من يتابع فكره يجد ذلك ، فهو يؤكد بان الحكومة الإسلامية هي أفضل من أي حكومة دنيوية قائمة ، فإنه يصر على ان تكون هذه الحكومة أمتداداً لحكومة الرسول والإمام (عليهم السلام)[1] .

فهو يريد أن يقول إن أية حكومة لا تكون امتداداً لهاتين الحكومتين إنما هي حكومة دنيوية متظاهرة بالإسلام ، وأن فهم السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، للإسلام الصحيح بأنهُ الإسلام الذي جاء به الرسول وأهل بيته جعلهُ يعتقد إن هذا الإسلام سوف يوفر:(للأمة الإيمان والرخاء ، والسعادة ، ويظهر الكفاءات وينميها ، ويكون أسلوب الحكم فيه حكماً بالتساوي بين الناس دون مراعاة طبقية أو قومية أو عرقية أو ما أشبه ، ويكون حكماً بالأستشارة دون استبداد والجاء وإكراه)[2]، ويقول أيضاً إنَّ:(إنحراف عن الإيمان والأخوة الإسلامية والحريات المشروعة ، بل هو

---

[1] فقه الاجتماع : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)، نشر : دار العلم للتحقيق والطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، لبنان ، ط١ ، ١٩٩٢م ، ١٤٥ – ١٤٦ .

[2] فاطمة الزهراء أفضل أسوة للنساء : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، نشر : دار الصادق (عليهم السلام) للطباعة والنشر ، كربلاء المقدسة ، العراق ، ط٧ ، ٢٠٠٤م ، ٤٢ – ٤٢ .

ضرب للكفاءات ، وتعميم للإستبداد بعدم الإستثارة وعدم التساوي ، وما اشبه ذلك ، وهذ ما يوجب تأخر الإنسان وتشتت الأمة)[1]، ولذلك نجد أنه يخصص جزءاً كبيراً من جهده العلمي في نقل روايات وأحاديث الرسول (ﷺ) وأهل البيت (عليهم السلام)، وهنا جعل تلك الروايات والأحاديث مصدراً للتفكير والسلوك والإستنباط في الأحكام الشرعية ، وهذا تجده جلياً في كتبه الكبيرة كما في فقه الإجتماع الجزء الثاني ، الصياغة الجديدة لعالم الإيمان والحرية والرفاه ، والسلام ، السبيل إلى إنهاض المسلمين ، وفقه العولمة ، حتى أصبح هذا الأسلوب ما يميزه .

[1] فاطمة الزهراء أفضل أسوة للنساء : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)، ٤٣ .

المبحث الأول : النظريات السياسية في الفقه الشيعي الإمامي

قبل البدء لابد من بيان الفقه السياسي واهميته ومشروعية

اولاً_ الفقه السياسي: عُرفَّ الفقه السياسي بتعاريف عدة منها: هو مجموعة الأحكام الشرعية التي تتناول الأحكام السياسية كالحكم ، وإدارة الدولة ، والعلاقات الخارجية ، وهذه الأحكام مستنبطة من مصادر الفقه الإسلامي ، بإضافة إلى الأعراف والتقاليد التي درجت عليها الدولة الإسلامية بما لا يتنافى والمبادئ الإسلامية[١].

ثانياً_ أهمية الفقه السياسي: كانت الشريعة الإسلامية ومنذ الوهلة الأولى شريعة متجددة تتداخل مع مفاصل الحياة كافة ، فقد شتملت على عناوين فقهية مأطرة بقوانين تشريعية متكاملة سواءً أكانت على الفكر أم التطبيق وبشكل لا نظير له ، غير أن المسلمين ولا سيما في العهود المتأخرة لم يولوا هذه العناوين اهتماماً كافياً لإعطاء القوانين صفتها العلمية لا على المستوى الفكر، ولا التطبيق بما يلائم روح التطورات التي دخلت مجتمعاتنا، فبقت أكثر هذه العناوين والقوانين مجرد نصوص ومآثر تروى على شكل حكايات لتأخذ في عصرنا الحاضر جانباً بعيداً كل البعد عما هو معاش في الحياة الواقعية ، وبالرغم من ذلك فهذا لا يعني ابتعاد المسلمين عن التطبيق الحي لهذه القوانين خصوصاً بوجود علماء أفذاذ قاموا بحمل الرسالة العلمية للإسلام وإدخالها في قبة التطبيق، ومنهم الإمام الراحل السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، ومن بين تلك القوانين الفقه السياسي أو القانون السياسي الخاص بالمجتمع المسلم ، إذ يعد الإمام الرائد في وضع اللمسات البارزة لإنشائه ، وهنا ملامح رئيسه يتميز بها فكر المرجعية الشيرازية في مجال السياسة هي[٢]:

---

(١) ينظر : الفقه السياسي الإسلامي ، خالد الفهداوي ، ط١ ، ١٤٢٤هـ ، ٢٠٠٣م ، ٧٨ ، يتظر: السياسة الشرعية ونظام الدولة: عبد الوهاب خلاف ، المطبعة السلفية _ القاهرة ، ط١ ، ١٣٥٠هـ ، ٢١ .

(٢) الفقه السياسي الإسلامي ، خالد الفهداوي ، ط١ ، ١٤٢٤هـ ، ٢٠٠٣م ، ٧٨ .

١_ الحركة والفاعلية المستمرة التي تميز بها هذا الفكر من خلال احتكاكه المباشر مع أهم القضايا الجديدة والمعاصرة وتناولها وباسلوب إسلامي مرن أكثر جدة وأكثر عصرنه ، فقد حرص على معالجة المستجدات في أي جانب من جوانب المجتمع.

٢_ حرصه على الجانب التطبيقي ، وهذا ما حصل في ترجمة الأفكار التي طرحها سماحتة في حيز التطبيق من قبل الهيئات والمؤسسات التابعة لمرجعيتة ، حيث أعتاد التركيز على هذا الجانب ، لا في مجال السياسة فحسب وإنما تعداه إلى أن يشمل كل الجوانب الأخرى في الاجتماع والإدارة والاقتصاد من خلال تطبيقه لمبدئي الحرية والتعدية .

والفقه السياسي عند الإمام الراحل السيد محمد الحسيني الشيرازي(١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، إنما يمثل مشروعاً سياسياً قائماً على دمج الدين بالسياسة إنطلاقاً من قوله تبارك وتعالى:﴿ **شَرَعَ لَكُم مِّنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ** ﴾[١]، بدلا من فصلها عنه لكي لا تنطلق السياسة بشكلها المطلق فتكون وبالاً وعالماً بلا أخلاق ، ولهذا فإن الإمام تجاوز الخطأ في فهم الدين وفهم السياسة والعلاقة بينهما ، فالمفهوم الإسلامي للسياسة عند الإمام أوسع من وظيفة الدولة وأوسع من وظيفة زمن محدد ومكان محدد[٢].

ثالثاً_ مشروعية الفقه السياسي: يستدلّ السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)، على مشروعية العمل السياسي[٣]، من القران الكريم بقوله تعالى:﴿ **وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلاَئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الأَرْضِ خَلِيفَةً** ﴾[٤]، أي (هو آدم (عليه السلام)، وذريته)[١].

---

(١) سورة الشورى: آية : ١٣ .

(٢) ينظر: الفقه السياسة ، السيد محمد الشيرازي (قدس سره) ، نشر: دار القران الكريم ، الكويت ، (ب _ ط وت)، ٢.

(٣) ينظر: المصدر نفسه: ٢ .

(٤) سورة البقرة : آية : ٣٠ .

وقبل التعرض الى فكر السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، السياسي لابدّ من الوقوف على النظريات السياسية للامامية، والتي من خلالها يكشف البحث عن التوجه الشيعي الإمامي من عصر الغيبة الى عصرنا الحاضر؛ لنقف على المنهج الذي اتّبعه السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، ونظريّته، ومبانيها الفقهية، وذلك من خلال المطالب الاتية:

المطلب الأول: ولاية الفقيه

اولاً: في اللغة:(فالوِلاية بالكسر السلطان والوَلاية والوِلاية النصرة)[٢]، وذكر ابن فارس(الواو، واللام والياء، أصلٌ صحيح يدل على قرب من ذلك الولي، وجلست مما يليني أي يقاربني، وفلان أولى بكذا أي احرى به وأجدر)[٣]، وذُكِر أنّ (الولي الذي يدبر الأمر، والوِلاية بالكسر السلطان، والوِلاية بالكسر الاسم مثل الإمارة، والولي ولي أمر اليتيم الذي يلي أمره، ويقوم بكفايته، وولي المرأة الذي يلي عقد النكاح عليها)[٤].

ثانياً: في الاصطلاح: فقد عُرِّفت الولاية بأنّها:(سلطنة على الغير عقلية أو شرعية، نفساً كان أو مالاً أو كليهما بالأصل أو بالعارض)[٥]، وعُرِّفت بأنّها: (التصرف والاستيلاء على الشخص والأمر، وهي إمّاتكوينية وإمّا تشريعية)[٦].

---

(١) تفسير المبين: الشيخ محمد جواد مغنية (قدس سره)، نشر: مؤسسة دار الكتاب الإسلامي ، ط٢ ، ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م ، ٧ .

(٢) معجم الصحاح، الجوهري: ١٢٤٢ مادة (ولي) .

(٣) معجم مقايس اللغة، ابن فارس: ٦ /١٤١ مادة (ولي).

(٤) لسان العرب، ابن منظور: ١٥ /٤٠٦ مادة (ولي) .

(٤) بلغة الفقيه، محمد آل بحر العلوم، (قدس سره)، ٣ /٢١٠ .

(٥) دراسات في ولاية الفقيه وفقه الدولة الإسلامية، منتظري ، ١ /٧٤ .

(٦) وهو شهاب الدين أحمد بن علي بن أحمد المصري الشافعي ولد سنة (ت٧٦٥هـ)، وتوفي سنة (ت٨٢١هـ)، مصر القاهره ، ومن مؤلفاته: مآثر الإنافة في معالم الخلافة و نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب ، الكنى والألقاب: الشيخ عباس القمي (قدس سره)، ٣ / ٨٠ .

وفي ضوء ما تقدم من نفوذ أمر الولي بمفهومه الشرعي فقد ظهرت جملة من التعريفات عند مذاهب المسلمين تدلّ على إلزام الطاعة للولي وشمولها على الأمّة، إذ قال القلقشندي (ت٨٢١ هـ)[١] في الولاية:(هي الولاية العامة على كافة الأمة والقيام بأمورها والنهوض بأعبائها)[٢]، وإلى مفهوم الطاعة ذهب المناوي (ت١٠٣١هـ)[٣]، بقوله:(الولاية في الشرع هي تنفيذ القول على الغير شاء الغير أم أبى)[٤]، وهذا الإلزام الظاهر من التعريف للولاية وإن كان فيه نظرة الإكراه للطاعة، لكنّه يستمد مفهومه من المنظور الشرعي على أنّه واجبٌ في التطبيق.

ثالثاً: تقسم الولاية إلى قسمين هما:

اولاً_ الولاية التكوينية :

ثانياً_ الولاية التشريعية :

إنّ مدار التقسيم يعتمد على (أنّ الأمور إمّا أن تكون اعتبارية وإماّ أن تكون حقيقة تكوينية ، والاعتبارية هي التي يطلقها الآمر ومنها الولاية التشريعية وأمّا الحقيقية فهي التي تعتمد على وجود الله سبحانه وتعالى فقط، فالولاية التكوينية أمرها بيد المولى سبحانه،﴿ **إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ** ﴾ [٥])[٦].

---

[١] وهو شهاب الدين أحمد بن علي بن أحمد المصري الشافعي ولد سنة (٧٦٥هـ)، دلتنا النيل ، وتوفي سنة(ت٨٢١هـ)، في القاهرة ، ومن مؤبفاته: صبح الأعشى ، ونهاية الأرب في معرفة أنساب العرب ، ينظر: الكنى والألقاب: الشيخ عباس القمي ، ٣ / ٨٠ .

[٢] مآثر الإنافة في معالم الخلافة: أحمد أبو العباس القلقشندي، (ت ٨٢٠ هـ) ، تح: عبد الستار أحمد فراج ، نشر: سلسلة تصدرها وزارة الارشاد والانباء في الكويت ، (ب _ ط) ، ١٩٦٤هـ ، ١ /٨ .

[٣] هو الشيخ زين الدين محمد عبد الرؤف بن علي بن زين العابدين الحدادي المنّاوي القاهري الشافعي (المشهو بالمناوي) ، ولد سنة (٩٥٢هـ) ، في القاهرة ، وتوفي سنة (ت١٠٣١هـ) ، في القاهرة ، ومن مؤلفاته: كنوز الحقائق في الحديث ، وشرح الشمائل للترمذي ، ينظر: فهرس التراث: محمد حسين الحسيني الجلالي ، ١ / ٨٤٦.

[٤] التوقيف على مهمات التعاريف، عبد الرؤوف المناوي ، ٧٣٤ .

[٥] سورة يس :٨٢ .

[٦] الولاية التكوينية لآل محمد (عليهم السلام) علي عاشور، (د _ ط) ،(د _ ت) ، ٢٧ .

لذا عُرفت الولاية التكوينية بأنّها:(ولاية التصرف بالأمور التكوينية تبديلاً من حقيقة إلى أخرى، أو من صورة إلى غيرها بغير أسباب طبيعية متعارفة مع علم المتصرِف بكل تفاصيل المتصَرف وأسبابه من غير تحدٍّ، ونبوه بحيث تكون اختياراتها بيد المتصرف فيها من هذه الجهات)[١]، أو هي الولاية التي تتعلق بشؤون الموجودات العينية في العالم، بل الكون بأسره بما فيها الإنسان [٢].

ومن هذا المنظور عُدت الولاية التكوينية أوسع من التشريعية [٣].

قال تعالى:﴿ **أَمِ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاء فَاللَّهُ هُوَ الْوَلِيُّ** ﴾[٤]، فالولاية التشريعية(هي عين نبوة ورسالة الأنبياء(عليهم السلام) ، وذلك؛ لأنّ فيها التقنين والتفتيش والتنفيذ والإبلاغ والهداية، فالتقنين أصله بيد الله سبحانه وضمن ولايته التشريعية وهو يمثل الإنسان وغير الإنسان، وأمّا التنفيذ والإبلاغ والهداية فهي بيد صاحب التشريع من نبي أو إمام)[٥].

وقد ارتكزت نظرة المفكرين على أنّ الإسلام فيه شمولية إدارة جوانب الحياة، ووجود التلازم بين الدين والسياسة يقتضي وجود حكومة مكمِّلة في إدارته لحكومة المعصومين (عليهم السلام) فكانت الحكومة المكملة متمثلة في **ولاية الفقيه** وهي:(امتياز الفقيه الجامع للشرائط بجميع صلاحيات النبي والإمام بدأً من الإفتاء والقضاء وصولاً

---

[١] الولاية التكوينية لآل محمد (عليهم السلام) علي عاشور، ٢٨ .

[٢] الفكر السياسي الإمامي المعاصر(دراسة في نظريتي ولاية الفقيه وولاية الأُمّة)، محمد علي محمد رضا محسن الحكيم ، ٩٧.

[٣] ينظر معرفة الله: أبحاث كمال الحيدري، طلال الحسن ، ٢٠٦.

[٤] سورة الشورى: ٩.

[٥] معرفة الله : من أبحاث كمال الحيدري، طلال الحسن: ٢١٦ .

إلى حد تشكيل الحكومة وقيادة الأمة الإسلامية بجميع الصلاحيات التي تتطلبها إدارة الدولة وقيادة المجتمع) [1].

رابعاً: التسلسل التاريخي لولاية الفقيه واراء العلماء فيها:

إنّ التأمل في سيرة المعصومين (عليهم السلام) يكشف مقدار اهتمامهم الكبير في السياسة والحكومة، لأنّها من ضروريات إقامة الدين، فلا يمكن للدين الذي يضع الأحكام والأوامر حول علاقة الإنسان بالله سبحانه وتعالى وعلاقته بالمجتمع وتطبيق الأحكام والحفاظ عليها أن يترك إقامة حكومة إسلامية بإمكانها الحفاظ على المجتمع بهذه الأحكام والأوامر، من هنا بدأت مسألة ولاية الفقيه في عصر الغيبة وبعد انتهاء عصر النص بغياب الإمام الحجة بن الحسن العسكري (عليه السلام) وانتهاء فترة السفراء الأربعة إذ كان الاعتقاد بولاية الفقيه منذ شروع تاريخ الفقه والاجتهاد، فهي من مسلمات الفقه الإمامي وإن كان هناك تفاوت في النظر عند الفقهاء إلا أنّ هذا التفاوت لا يُنكر ولاية الفقيه إطلاقاً بل يحدده فيما يخصُّ ولايته على بعض الأمور كالقضاء والأمور الحسبية [2]، وذهب بعضهم إلى أنّ ولاية الفقيه هي من مسائل الفقه الحديثة، التي ظهرت في القرنين الأخيرين بل إنّ التاريخ والتراث الفقهي يثبت عكس ذلك، فقد صرّح بعض الفقهاء ولاسيّما المتقدمون منهم بولاية الفقيه وإن لم يُفرد لها بحثاً مستقلاً والسبب:(إنّ عدم طرح الفقهاء لولاية الفقيه بصورة مركزة ومستقلة واكتفائهم بطرحها في ضمن الأبواب والفصول الأُخرى يرجع الى الظروف المأساوية

---

[1] الولاية بين الاطلاق والتقييد ، د_ نيكزاد، ترجمة كمال السيد، مجلة المنهاج ، مركز الغدير للدراسات والنشر والتوزيع العدد، ١٦ : ٢٨١ .

[2] الأمور الحسبية :هو مصطلح يُقصد به الأمور والمصالح العامة أو الخاصة التي نعلم بصورة قطعية بأن الله سبحانه لايرضى بفواتها واضمحلالها من ناحية، وأنّ حصولها وتحققها يتوقف على وجود من يلي أمرها ويمارس الولاية والإشراف عليها من ناحية أخرى ولم يعين الله تبارك وتعالى لها ولياً خاصاً من ناحية ثالثة ويمثل لذلك عادةً بالموقوفات العامة التي هي بحاجة الى من يتولى أمرها ولم يعين لها الواقف متولياً خاصاًكما يمثل له ايضاً بالإشراف على أموال اليتامى والقصّر الذين ليس لهم أولياء الى غير ذلك، والمعروف بين الفقهاء من يؤمن بولاية الفقيه بالمعنى الخاص ومن لا يؤمن منهم بها إنّ الأمور الحسبيّة يتولاها الفقيه الجامع للشرائط ، ولاية الأمر في عصر الغيبة: كاظم الحائري ، ١٤ – ١٥ .

التي ألمَّت بالأمَّة الإسلامية بعد رحيل النبي الأكرم (ﷺ) واستمرت بويلاتها إلى زماننا من إقصاء أكثرية الأمَّة عن خط الولاية الإلهية والنظام الإسلامي المفروض اتباعه وتطبيقه من قبل الله سبحانه في المجتمع المسلم)[١].

ومن جانب آخر:(كان لهذه الظروف أثرُ واضح في تحديد ولاية الفقيه المطلقة وهي الولاية في جميع الأمور التي كان للرسول (ﷺ) والأئمة (عليهم السلام) بصفة كونهم الحكّام على المسلمين والحفظة على الإسلام والولاية عليها بإنشاء الموارد التي خرجت بالإجماع والنص وغيرها)[٢].

وفي ضوء النظر إلى حدود وأهمية الولاية فقد بيّن بعضهم انّ من مهام الولي (أن يجعل الحاكم الإسلامي على جميع الاختيارات أللازمة للقيام بجميع وظائف الحكومة الدينية وتوفير الاحتياجات الضرورية للمجتمع بالطرق الشرعية والقانونية)[٣].

وأمّا الولاية المقيّدة فهي الولاية التي تحّدد اختيارات الفقيه في بعض الموارد ولا تسمح له بغيرها[٤]، ولم يكن الامضاء على ولاية الفقيه مطلقاً عند المذهب الإمامي وذلك:(بسبب حداثتها وعدم تحققها سابقاً وكذلك لتعارضها مع المصالح غير المشروعة للأجانب والمغرضين)[٥]، وقد عكس هذا التفاوت في الرؤى على الولاية أي من جانب الإطلاق والتقييد أثره على الفقهاء فكانت لهم آراء مختلفة فيها فقد ذهب الشيخ المفيد (ت٤١٣ هـ)،(قدس سره)، إلى تقييدها إذ ذكر في باب الأمر بالمعروف والجهاد (فأمَّا إقامة الحدود فهو إلى سلطان الإسلام المنصوب من قبل

---

[١] ولاية الفقيه: تاريخها ومبانيها ، محسن الحيدري ، ٢٧٧ .

[٢] الحاكمية في الإسلام :(دراسة في المراجل العشر لولاية الفقيه في عصر غيبة امام العصر، محمد مهدي الموسوي، دار التعارف للمطبوعات، ١٤٣٣ هـ، ٢٠١٢ م : ٦٥٩ .

[٣] النظام السياسي في الإسلام: محمد جواد نوروزي : ١٥٣ .

[٤] ينظر: المصدر نفسه : ١٥٣ .

[٥] المصدر نفسه : ١٥٧ .

الله تعالى، وهم أئمة الهدى من آل محمد (عليهم السلام) ومن نصبوه لذلك من الأمراء والحكام وقد فوضوا النظر فيه إلى فقهاء شيعتهم مع الإمكان)[1] .

وأما أبو الصلاح الحلبي(ت ٤٤٧هـ)،(قدس سره)، فقد ذكر في باب القضاء أنّ:(تنفيذ الأحكام الشرعية والحكم بمقتضى التعبد فيها من فروض الأئمة (عليهم السلام) المختصة بهم دون عداهم ممن لم يؤهل لذلك فإن تعذر تنفيذها بهم (عليهم السلام) وبالمأصول لها من قبلهم لأحد الأسباب لم يجز لغير شيعتهم تولي ذلك الأمر والتحكم إليه ولا التوصل بحكمه إلى الحق ولا تقليده الحكم من الاختيار ولا لمن لا يتكامل فيه شروط النائب عن الإمام في الحكم من شيعته وهي العلم في الحق في الحكم المردود إليه والتمكن من إمضائه على وجه واجتماع العقل والرأي وسعة العلم والبصيرة وظهور العدالة والورع والتديّن بالحكم والقدرة على القيام به، ووضعه في مواضعه فهو نائب عن ولي الأمر (عليه السلام) في الحكم ومأصول له، لثبوت الإذن منه(عليه السلام)[2].

ويكشف لنا هذا النص وما ذكره الشيخ المفيد (ت٤١٣هـ)،(قدس سره)، إنّ ولاية الفقيه متداخلة أو داخلة في ولاية أهل البت(عليهم السلام)؛ لأنّ الإذن المباشر منهم (عليهم السلام) يستدعي حضورهم وإعطاء الولاية يكون تحت إشرافهم فالولاية المشار إليها في النصين المذكورين آنفاً في أداء الأعمال نيابةً عنهم، إلاّ أنّه مقيد بأخذ الأذن منهم مباشرةً، أمّا إذا ثبت الإذن منهم (عليهم السلام) دون حضورهم المباشر أي أثناء حياتهم فهو ما لا يمكن القول به أي بوجود ولاية الفقيه إلاّ إذا تحققت الشروط في الإنسان وهي شروط مؤهلة لولاية الفقيه فحينها يكون ولياً من دون حضور الإمام (عليه السلام) وهذا ظاهر من نص المحقق الحلي(ت٦٧٦هـ)،(قدس سره)، لأنّ أخذ الأذن في زمن الغيبة معدوم بل تحقق الشروط بالولاية وهذا ما يوضحه المحقق الكركي (ت ٩٤٠هـ)،(قدس سره)، إذ قال:(اتفق أصحابنا رضوان الله عليهم أنّ الفقيه العادل الإمامي

---

[1] المقنعة: محمد بن محمد بن النعمان المفيد (قدس سره)،٨١٠ .

[2] الكافي في الفقه: أبو الصلاح الحلبي (قدس سره)، ٤٢٠ _ ٤٢٣ .

الجامع لشرائط الفتوى المعبّر عنه بالمجتهد في الأحكام الشرعية نائب من قبل أئمة الهدى صلوات الله وسلامه عليهم في حال الغيبة في جميع ما للنيابة فيه مدخل، وربّما أستثنى الأصحاب القتل والحدود مطلقاً، فيجب التحاكم إليه والانقياد إلى حكمه، وله أن يبُيح مال الممتنع من أداء الحق أن اجتمع إلية، ويلي إليه أموال الغياب والأطفال والسفهاء والمفلسين، ويتصرف على المحجور عليهم إلى آخر ما يثبت للحاكم المنصوب من قبل الإمام(عليه السلام)[1].

وتظل عبارة المنصوب من قبل الإمام مرتبطة بأخذ الأذن المباشر لأن المنصوب يكون مع الإمام فيكون والياً له على مدينة ما وتتضح رؤية الولاية المقيّدة في نظر الشهيد الثاني (ت ٩٦٦هـ)،(قدس سره)، اذ قال:(فالفقيه في حال الغيبة وأن كان منصوباً للمصالح العامة لا يجوز له مباشرة أمر الجهاد بالمعنى الأول)[2]، وكانت نظرته إلى الإطلاق أقرب.

وأما المحقق النراقي (ت١٢٤٤هـ)،(قدس سره)، فقد جعل ولاية التصرف بولاية الفقيه على نحو الاطلاق أذ قال:(إنّ كلّية ما للفقيه العادل توليه الولاية في أمرين أحدهما كلّ ما كان للنبي (صلى الله عليه وآله وسلم) والإمام (عليه السلام) الذين هم سلاطين الأنام وحصون الإسلام فيه الولاية وكان لهم، فللفقيه أيضاً ذلك، إلاّ ما أخرجه الدليل بإجماعٍ أو نص أو غيرهما، وثانيهما إنّ كل فعل متعلق بأمور العباد في دينهم ودنياهم ولابدّ من الإتيان به ولا مفر منه)[3]، فكل ما للنبي (صلى الله عليه وآله وسلم) يكون للفقيه إلاّ ما خرج بدليل ولا يمنع هذا القيد من إطلاق الولاية لأن القيد الوارد عن طريق الدليل محدود.

وأماّ المحقق النجفي (ت١٢٦٦ هـ)،(قدس سره)، فقد توجه إلى الولاية المطلقة دون تقييدها بشيء؛ لأنّ جعليّة الحاكم والقاضي تقتضي إطلاق التصرف إذ قال:

---

[1] رسائل الكركي: المحقق الكركي (قدس سره)، ١ / ١٤٢.

[2] مسالك الأفهام إلى تنقيح شرائع الإسلام: زين الدين بن علي العاملي، (المعروف بالشهيد الثاني)، (ت ٩٦٦هـ)، ٣/ ٩.

[3] عوائد الأيام: أحمد بن محمد بن مهدي النراقي(قدس سره)، ١/ ١٤٢.

(لولا عموم الولاية لبقى الكثير من الأمور المتعلقة بشيعتهم معطلة، فمن الغريب وسوسة بعض الناس في ذلك بل كأنّه ما ذاق من طعم الفقه شيئاً ولا فهِم من لحن قولهم ورموزهم أمراً، ولا تأمَّل المراد من قولهم : إنَّي جعلته عليكم حاكماً وقاضياً وحجةً وخليفةً، ونحو ذلك مما يُظهر منه إرادة نظم زمان الغيبة في كثير من الأمور الراجعة إليهم)[1].

لقد تفاوتت الرؤى عند الفقهاء في ولاية الفقيه من ناحية الإطلاق والتقييد، أي في حدودها وليست في وجودها وذهب الشيخ الأنصاري (ت ١٢٨١هـ)،(قدس سره)، إلى تفسير بعض الروايات المعتمدة عند الامامية بإثبات الولي في زمن الغيبة ومنها ما ذكره عن التوقيع الشريف للإمام (عجل الله فرجه) بقوله:(وأما التعليل بكونهم حجتي عليكم وأنا حجة الله فإنّه إنمّا يناسب الأمور التي يكون المرجع فيها هو الرأي والنظر فكان هذا منصب ولاة الإمام (عليهم السلام) من قبل نفسه لا أنّه واجب من قبل الله سبحانه على الفقيه بعد غيبة الإمام (عليه السلام) وإلاّ كان المناسب أن يقول:(إنهم حجج الله عليكم) كما وصفهم في مقامٍ أخر:(أنهم أمناء الله على الحلال و الحرام)[2]، ويكشف ظاهر هذا النص أن الولاية غير واجبة لكن يمكن إقامتها في ظل ما هو مقيّد في مسائل الحلال والحرام، ومنها:(أنّ وجوب الرجوع في المصالح العامة الى أي أحد ونظره فأنّه يحتمل أن يكون الإمام (عليه السلام) قد أوكله في غيبته إلى شخص أو أشخاص من ثقاته في ذلك الزمان)[3]، والذي يظهر من كلام الشيخ الأنصاري(قدس سره)، في إثبات الولي من جانبين:

أولاً: التنصيب غير المباشر.

ثانياً: التكليف بمن هو ولي، إذ يختص هذا التكليف بمهام الشريعة ، وفي كلام الشيخ الأنصاري (قدس سره) عن الحجة (عجل الله فرجه الشريف) إنّما يناسب الأمور

---

[1] جواهر الكلام: محمد حسن النجفي، (قدس سره)، ٢١ /٣٩٤ .

[2] تحف العقول عن آل الرسول(صلى الله عليهم) أبو محمد الحسن بن علي بن شعبة الحراني(قدس سره)، ٢٣٨.

[3] كتاب المكاسب: الشيخ الأنصاري (قدس سره)، ٣ / ٥٥٦.

التي يكون المرجع فيها هو الرأي والنظر، وهذا ما استظهره الشيخ الأنصاري (قدس سره) ولكن يمكن أن يَتبيّن أن توالي الحجة هو إرادة الطاعة للولي، إذ ما يقوله حجة على المكلف في الأخذ به لأنّهم أُمناء على الحلال والحرام، وقد أفاد الشيخ الأنصاري(قدس سره)، من مفهوم العموم ما يثبت به إرادة الولاية على استلام مهام الأمور أو مجاري الأحكام، إذ انّ(لفظ الحوادث الوارد في بداية التوقيع المذكور آنفاً ليس مختصاً بما اشتبه حكمه ولا بالمنازعات ثمّ إنّ الشبه بين مثل هذا التوقيع وبين العمومات الظاهرة في إذن الشارع في كل معروف لكل أحد مثل قوله (عليه السلام) كلُّ معروف صدقة [1])[2].

وقد اقتصر الشيخ الأنصاري(ت١٢٨١هـ)،(قدس سره)، مفهوم الولاية من جانب القيام بالأعمال المتعلقة بذمة المكلف بقوله:(ثبوت الولاية للفقيه في الأمور التي يكون ايجادها في الخارج مفروغاً بحيث لو فرض عدم الفقيه كان على الناس القيام بها كفاية)[3].

أمّا السيد الخميني(ت١٤١٠هـ)،(قدس سره)، فلم يكتف بإقامة الأدلة على ولاية الفقيه بل نجده أقام الحكم الإسلامي على أساس الحكم على مبدأ ولاية الفقيه فقد ذهب إلى مفهوم العموم للولاية ، إذ قال:(إذا نهض لأمر تشكيل الحكومة فقيه عادل فإنّه يلي من أمور المجتمع من كان يليه النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) منها ووجب على الناس أن يسمعوا له ويطيعوا ويملك هذا الحكم من أمر القيادة والرعاية والسياسة للناس ما كان يملكه الرسول وأمير المؤمنين (عليه السلام) على ما يمتاز به الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) من فضائل ومناقب خاصة)[4]، ويذكر أيضاً في كتاب البيع ما يعضد هذا المفهوم أي العموم بقوله:(فللفقيه العادل جميع ما للرسول والأئمة (عليهم السلام) مما يرجع إلى الحكومة

---

[1] وسائل الشيعة: الحر العاملي(قدس سره)، ١١/ ٥٢١.

[2] المكاسب، الشيخ الأنصاري: ٣ / ٥٥٧.

[3] المصدر نفسه: ٣ / ٥٥٦ .

[4] الحكومة الإسلامية: روح الله الخميني (قدس سره)، ط/٣ ١٣٨٩ هـ : ٤٩ .

والسياسة ولا يعقل الفرق ؛ لانّ الولي أي شخصٍ كان هو مجري أحكام الشريعة والمقيم للحدود الإلهية والآخذ للخراج وسائر الماليات والمتصرف فيها بما هو صلاحُ للمسلمين)[1].

ويظهر من كلام السيد الخميني (ت١٤١٠هـ)،(قدس سره) إنّه يُصرح بالولاية المطلقة للفقيه من جانبين الروحي وتمثّل بالفضائل والمناقب وتمثّل في سائر الأعمال من الخراج والحدود وسائر الماليات ومع هذا فمفهوم العموم ارتبط بهذه الولاية عنده بمفاهيم مهمة وهي (العدالة ، والطاعة ، والتصرف).

وأماّ السيد الخوئي (ت١٤١٣هـ)، (قدس سره)، فيذهب إلى ما ذهب إليه الشيخ الأنصاري في تحديد ولاية الفقيه[2]، وذكر:(أنّ ولاية الله مطلقة بإطلاق ذاته، وولاية الرسول(صلى الله عليه وآله وسلم) متسعة باتساع نبوته وخاتميتها، وولاية المعصومين (عليهم السلام) قائمة على مستوى إمامتهم، وولاية الفقيه محددة بحدود فقاهته ومسؤليته في الزعامة)[3].

وأما في كتابه منهاج الصالحين فقد ذهب إلى خلاف ما ذكره في التنقيح، إذ قال:(أن النصف الراجع للإمام (عليه السلام) وعلى (أبائه أفضل الصلاة والسلام) يرجع فيه زمان الغيبة إلى نائبه وهو الفقيه المأمون العارف بمعارفه، أما الدفع إليه أو الاستئذان منه ومعرفة ما يوثق برضاه (عليه السلام) بصرفه فيه)[4]، على أن يكون الاستئذان من الإمام (عليه السلام) مناط بالقيد الذي وضعه نفسه وهو قيد العلم، إلاّ أنْ يكون الأذن فيه مباشرة لأنّ المسألة منتفيه في تعامل الإمام مع الناس، ويوسع إطلاق الولاية في الأحكام المترتبة على الفاعل للجناية:(فالأقوى ضمان الأمر والناهي لذلك فتجرى عليه أحكام الجناية العمدية إذ كان عمداً والخطئية إذ كان خطأ

---

[1] كتاب البيع: روح الله الموسوي الخميني (قدس سره)، مؤسسة اسماعليان للطباعة والنشر والتوزيع ،(د. ط) (د.ت) : ٤٦٧/٢ .

[2] ينظر التنقيح في شرح العروة الوثقى: تقريرات لأبحاث أبو القاسم الخوئي ، ميرزا علي الغروي، ٣٦١/١ .

[3] التنقيح في شرح العروة الوثقى: السيد أبو القاسم الخوئي(قدس سره)، ٣٦١/١ .

[4] منهاج الصالحين (العبادات): أبو القاسم الخوئي،(قدس سره) ، ١/ ٣٤٨ ، مسألة ، ١٢٦٥ .

ثم يجوز للإمام أو نائبه ذلك اذ كان يترتب عليه معصية الفاعل مفسدة أهم من جرحه أو قتله وحينئذ لا ضمان عليه)[1].

والملاحظ أنّ السيد الخوئي (ت١٤١٣هـ)،(قدس سره)، عبرّ عن الفقيه الجامع للشرائط بنائب الإمام المعصوم (عليه السلام) ، وهذا التعبير يتناسب مع القول بنيابة الفقيه المطلقة عن المعصوم (عليه السلام) في غيبته ولا يتناسب مع مبنى تصديه للأمور الحسبية فقط.

خامساً: حدود الولاية: لولاية الفقيه حدود وصلاحيات يستند عليها كل فقيه، نذكر أهمها على سبيل الإيجاز في نقطتين:

الأولى: الإفتاء: يُعدُ الإفتاء وظيفة من وظائف الفقهاء التي تثبت لهم فيها الولاية من حيث علمهم بمواردها وكيفية استنباطها من مصادر التشريع، وقد ذكر النراقي(ت١٢٤٥هـ)،(قدس سره)[2]، أنّ:(وظيفة الفقهاء ومنصبهم ولهم الولاية فيها كثيرة، يعلم موارده مما ذُكر ومنه الإفتاء فلهم ولايته وهو على الرعية وجوب، إتباعهم في فتاويهم وتقليدهم في أحكامهم)[3].

ولعلّ الشيخ الأنصاري (ت١٢٨١هـ)،(قدس سره)، رغم أنه حدّد ولاية الفقيه وقيّدها إلاّ أنّه قد ذكر في مكاسبه أنّ:(للفقيه الجامع للشرائط مناصب ثلاث أحدهما الإفتاء فيما يحتاج إليه العامي في عمله)[4]، فالإفتاء جانب من الجوانب التي يتصف بها الفقيه، ولم يختلف المعاصرون على هذه النظرة إذ ذهب بعضهم بالقول:(أنّ الفقيه الجامع للشرائط له حقُّ الفتوى كذلك له حق المرجعية [5]، ويختلف الحكم عن الفتوى بأنَّه ليس إخباراً عن حكم الشارع وإنّما هو إنشاء للحكم يقوم به

---

[1] منهاج الصالحين (العبادات): أبو القاسم الخوئي،(قدس سره)، ١ / ٣٥٢ – ٣٥٣.

[2] ترجمته: ٣٠ .

[3] ولاية الفقيه : أحمد النراقي (قدس سره)، ٧٧ .

[4] المكاسب: الشيخ الأنصاري(قدس سره)، ٣ /٥٤٥ .

[5] الحاكمية في الإسلام: محمد مهدي الموسوي الخلخالي : ٣٧٠ .

الفقيه الحاكم، ويختلف من حيث الأثر عن الفتوى؛ لأنّ الحكم يُنفّذ على كافة المسلمين ويجب عليهم امتثاله بينما الفتوى فلا تتنفذ إلا على مقلديه دون غيرهم)[1]، فضلاً على ذلك فالفتوى تنتقض بالحكم ولا ينتقض الحم بالفتوى، إذ هي ليست حجة في الموضوعات بخلاف الحكم فإنّه حجة[2].

ويتضح من ذلك أنّ الحكم أعم وأوسع دائرةً من الفتوى، وهذا لا يُقلل من أهميتها ونفوذها في التطبيق عندما يكون الولي الفقيه حاكماً .

الثانية: الحكومة:اختلفت أقوال الفقهاء في ثبوت ولاية الحكومة للفقيه من ناحية الإطلاق والتقييد الى أقوال ثلاث:

القول الأول: الإطلاق: وهو أن يثبت للفقيه ما للمعصوم (عليه السلام) من الولاية والسلطة وهو اختيار المحقق النراقي[3]، وكذا ذهب المحقق النجفي بقوله:(لولا عموم الولاية لبقى كثيراً من الأمور المتعلقة بشيعتهم معطلة، فمن الغريب وسوسة بعض الناس في ذلك بل كأنَّه ما ذاق من طعم الفقه شيئاً، ولا فهِم من لحن قولهم ورموزهم أمراً، ولا تأمل المراد من قولهم إني جعلته عليهم حاكماً وقاضياً وحجةً وخليفة ونحو ذلك مما يُظهر منه إرادة نظم زمان الغيبة لشيعتهم في كثير من الأمور الراجعة اليهم)[4].

القول الثاني: التوسط: وهو المشهور بين الفقهاء، إذ ذهبوا إلى أنّ للفقيه مضافاً الى منصب الإفتاء والقضاء منصب الحكومة والتصدي لإقامتها والجهاد في سبيلها وكلّ ما يدخل في وظيفة الحكام والولاة من الأمور الشرعية إلى تدبير الملك والسياسة وجباية الصدقات والخراج وصرفها في المصالح العامة [5].

---

[1] سلطات الفقيه وصلاحياته في عصر الغيبة: محمد مهدي الآصفي، ٤٥ .

[2] المصدر نفسه: ٤٦ .

[3] عوائد الأيام ، أحمد النراقي (قدس سره)، ٥٨١ .

[4] جواهر الكلام: الشيخ حسن النجفي(قدس سره)، ٢١ /٣٩٧ .

[5] ينظر كتاب البيع: السيد روح الله الخميني (قدس سره)، ٥ /١١ .

القول الثالث:التقييد: إذ تُحصر مسؤلية الفقيه ومنصبه بالتصدي للأمور الحسبية والإفتاء فقط، وهذا اختيار بعض الفقهاء وهو ما يظهر من المحدث البحراني والشيخ الأنصاري[1].

ومهما يكن من هذه الأقوال فإنّ ولاية الفقيه أقرها الفقهاء، وإنّ هذا الاختلاف يمثل الفهم للمرويات الواردة عن أهل البيت (عليهم السلام) بحسب المبتنيات العقائدية والفقهية عند الفقهاء .

وغالباً ما يُستعمل مصطلح ولاية التصرف بدلاً من ولاية الفقيه، ويرتكز هذا المصطلح في المصالح العامة أو الخاصة التي ليس لها شخص يقوم بها أو ولي يُشرف عليها كالوقوفات النافذة للقيِّم والميِّت الذي لايوجد من يدفنه والفقير الذي لايوجد من يُعيله وغير هذه المسائل حفظاً للنظام بين المسلمين وعدم اختلاله [2] .

وفي ضوء ذلك إنّ ولاية التصرف عند الفقيه بكلا المفهومين المطلقة والمقيّدة وإن كانت في الأمور الحسبية عند بعض الفقهاء لكنّها تجتمع في هدفٍ واحد وهو قيادة المجتمع الإسلامي في عصر الغيبة ولا تكون إلاّ للفقيه الجامع للشرائط .

المطلب الثاني: ولاية الفقيه عند السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)

إن السيد محمد الحسيني الشيرازي (ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، فقد ذهب إلى الولاية المحدودة للفقيه ومنها أنّه لا ولاية للفقيه على فقيه آخر حيث أنّ الفقيه حجة على مقلديه فقط وكذا أنّ الفقيه إذ كان في بلاد المسلمين لا تجب طاعته بل اللازم عنده

---

(1) ينظر: الحدائق الناظرة في أحكام العترة الطاهرة: يوسف البحراني ،(ت١١٨٦ هـ)، تحقيق: محمد تقي الإيرواني، منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية، قم المقدسة (د. ط) (د. ت) :١٢ /٤٧٠ ، والمكاسب، الشيخ الأنصاري: ٣ /٥٥٧ .

(2) ينظر: تنبيه الأمة وتنزيه الملة: محمد حسين النائيني(ت١٣٥٥هـ)، تحقيق: عبد الكريم آل نجف، دار الكتاب المصري، القاهرة، (د_ط)، ١٤٣٤ هـ، ٢٠١٢م ، ١٣٨، مبحث ولاية الفقيه محمد محمد صادق الصدر، ٩٥ ، الحاكمية في الإسلام، محمد مهدي الموسوي، ٤٤٥ –٤٤٦ .

شورى الفقهاء والمراجع وكذلك لا ولاية للفقيه على منع الفقهاء أو الناس من إبداء آرائهم، ولا ولاية على الناس في شؤونهم الشخصية بل لا ولاية على نقض المعاهدات الدولية والإساءة للدول الأخرى [1].

فالسيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره) قد ضيّق دائرة تصرف الولي ومراجعته أكثر مما ذهب إليه الآخرون، بل يُفهم من كلامه إنّ للولي سلطة محدودة في الأمور الشرعية فقط ولا علاقة له في إدارة أمور الدولة وسياستها، وإذ غابت هذه المسائل عن الولي الفقيه فإنّها أمّا تغيب مع عدم بسط اليد لا على صلاحية الإفتاء في هذه الأمور، لأنّ بسط اليد مما ينجز مهمة الولي في تطبيق الشريعة.

المطلب الثالث: شورى الفقهاء

هناك نقطة جوهرية في فكر السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، السياسي وهي: المرجعية الدينية كما فتح عينيه عليها، يعدها الصيغة القيادية الشرعية الوحيدة التي تشكل امتدادا لنظرية الإمامة الإلهية لأهل البيت، وتنوب عن الإمام الثاني عشر الغائب: المهدي المنتظر، ورغم أن المرجعية تطورت عبر الزمن واتخذت أشكالاً وأبعاداً عدة ، إلا إنه وجد في الصيغة التي قامت في ظل سيادة المدرسة الأصولية منذ منتصف القرن الثامن عشر: الثالث عشر الهجري ، صيغة مثالية ثابتة ، وقد عبر عنها في أكثر من مكان ، ثم أضاف إليها فكرة الشورى وطورها إلى شورى الفقهاء .

وقد ظل يلتزم في كل الأحوال بنظرية: النيابة العامة ونظرية نصب الفقهاء من قبل الإمام المهدي عجل الله فرجه الشريف ، فهو يقول بصراحة: إن الفقهاء العدول: هم ولاة من قبل الوالي المنصوب من الله سبحانه بالنص ، فان الرسول والأئمة هم منصَّبون من قبل الله سبحانه وتعالى بالنص ، والفقهاء العدول الجامعون

---

[1] ينظر الفقه: العقائد: السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)، ٢٩٤ .

للشرائط هم منصَّبون من قبلهم بالعموم[١]، وحيث قدر الله تعالى للإمام المهدي الغيبة الكبرى أصدر(عليه السلام) توقيعاً ينص فيه على ان قيادة الأمة بيد الفقهاء المراجع ، ودلل على أنهم هم وحدهم الحجة من قبله على الناس وهو حجة الله عليهم[٢].

ويتفق السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره) في هذا الرأي تماما مع الإمام الخميني والشيخ أحمد النراقي، وان كان يختلف معهما حول حدود الولاية[٣].

ومع إيمان السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره) بنظرية: النيابة العامة ، والنصب من قبل الإمام المهدي ، إلا إنه بدأ يميل إلى الشورى أيضا ، ويحاول ان يعطي المرجعية الدينية صفة الاستشارية والانتخاب ويبعدها عن الاستبداد والديكتاتورية[٤] ، وخلافا للإمام الخميني الذي عَدَّ ولاية الفقيه شعبة من ولاية الله ورسوله ، فان السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، اشترط ان يستمد الحاكم شرعيته وقدرته من الله والأمة ، وذلك بأن يكون فقيها عادلا ومختارا من قبل أكثرية الأمة[٥].

وقد أكد ضرورة الانتخابات الحرة و تحقيق الشورى والاستشارة في جميع المجالات[٦]، وعّدَّ التزام الحكم بالشورى شرطاً لاتصافه بالإسلام[٧].

استند السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره) في الارتكاز على نظرية الشورى ، إلى حديث يرويه سليم بن قيس الهلالي[١]، عن الإمام علي بن أبي طالب

---

[١] الدولة الإسلامية الفقه : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) نشر: مؤسسة دار العين ، بيروت ، لبنان ، ط٢ ، ١٤١٣هـ ، ١٠١ / ٢٤ _ ٣٤ .

[٢] حياتنا قبل نصف قرن : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، نشر: مؤسسة دار الملوك ، بيروت ، لبنان ، ط١ ، ١٤٢١هـ ، ١٣٨ .

[٣] الدولة الإسلامية الفقه : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ١٠١ / ٦٢ .

[٤] السبيل إلى إنهاض المسلمين : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، نشر: دار صادر ، بيروت ، لبنان ، ط١ ، ١٤٢٥هـ ، ٢٩٢ .

[٥] السياسة : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، نشر: دار الهادي (عليه السلام) للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، لبنان ، ط١ ، ١٩٩٥م ، ١٨١ .

[٦] السبيل إلى إنهاض المسلمين : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ١٦_ ١٧ .

[٧] الاجتماع :السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)، نشر: مجاورات مهدي ، قم ، ايران ، ط٢ ، ١٣٩٠هـ ، ١ / ٥٧ .

(عليه السلام) يوجب على المسلمين عندما يموت إمامهم ان يختاروا لأنفسهم إماماً[٢]، وبناء على ضرورة انتخاب الأمة للمرجع ومدخلية الاختيار في رئاسته ، حسب عقيدة الشيرازي ، فان ثمة إمكانية لتحديد الأمة لفترة الرئاسة بسنوات محدودة[٣].

وهكذا يتأرجح جانبيَ الشورى لدى السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)، على جانب النص والتعيين في (المرجعية) برئاسته حتى يكاد يعيد صياغة المرجعية بشكل جديد[٤].

إن السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، يجعل الشورى ملزمة للحاكم الفقيه بعد انتخابه في كل قضية[٥] ، إذ لا يكفي للحاكم الإسلامي ان يطبق مبادئ الإسلام وقوانينه دون قانون الشورى[٦] ، وعّدَّ حدود سلطة الفقيه الحاكم مقيدة ضمن إطار الصلاحيات التي يمنحها له الناس حسب الدستور. وأن لا حق له لتنفيذ رأيه ضد إرادة "المقلدين" حتى إذا كان منتخبا منهم ، وذلك " لأن انتخاب المقلدين له ليس معناه تخويلهم له الصلاحية المطلقة لتصرفه في أموالهم ودمائهم وأنفسهم ، بل بقدر ما يرى المقلدون ، لأن دليل الشورى حاكم على دليل التقليد[٧].

وفي محاولة من السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، لمنع قيام ديكتاتورية الفقيه المطلقة ، دعا منذ قدومه إلى إيران بعد قيام الجمهورية الإسلامية ،

---

[١] وهو سليم بن قيس الهلالي ، يكنى أبا صادق ، من اصحاب امير المؤمنين علي بن ابي طالب (عليه السلام) ، توفي سنة (ت٧٦هـ) ، ينظر: فهرست اسماء مصنفي الشيعة (رجال النجاشي): الشيخ النجاشي (قدس سره) ، ٨ ، ينظر: الفهرست : الشيخ الطوسي (قدس سره) ، ١٤٣ .

[٢] وسائل الشيعة : الحر العاملي (قدس سره) ،٢ / ١١١ .

[٣] الدولة الإسلامية الفقه : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ،١٠١ / ٦٥ .

[٤] يقول: الشورى أساس العلاقة بين الحاكم والأمة ، فإذا لم يكن النبي موجودا ولا الإمام المنصوب من قبله حاضرا ، فمن حق الأمة ان تختار حكامها بإرادتها الحرة المطلقة ، كما ان للأمة الحق في محاسبتهم وفي عزلهم إذا حادوا عن الشريعة ، الدولة الإسلامية : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ٢٨٢ .

[٥] الصياغة الجديدة : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، نشر: مؤسسة دار اليقين ، بيروت ، لبنان ، ط١، ١٣٦ .

[٦] الشورى في الإسلام: السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ٢٥ .

[٧] المصدر نفسه: ٢٢ .

إلى (شورى الفقهاء) وعَدَّ ذلك أقرب إلى الشورى والى روح الإسلام[١] وقال: إن للأمة ان تختار جماعة من الفقهاء لإدارة الحكم كعشرة من الفقهاء يكون بينهم الشورى ويؤخذ بأغلبية آرائهم في الإدارة[٢].

وقد اعتمد السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، في قوله هذا على نظرية:(النيابة العامة من الإمام المهدي لجميع الفقهاء) ولذلك لم يعترف ، رغم قيام الجمهورية الإسلامية ، بسلطة أي فقيه على فقيه آخر ولا على مقلدي الفقهاء الآخرين ، وتمسك بشرعية الصيغة القديمة للمرجعية وشرعية المراجع في أنفسهم ، خلافا للشهيد السيد محمد باقر الصدر(ت١٩٨٠م)،(قدس سره)، وفقهاء آخرين مالوا إلى ضرورة البيعة والاندماج والتبعية للفقيه الحاكم من قبل سائر الفقهاء في جميع أنحاء العالم ، وقد نفى السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، ولاية فقيه على آخر حتى في البلد الواحد ، وقال: الفقيه حجة على مقلديه لا على فقيه آخر أو مقلديه ، ولا فرق بين الفتوى والحكم[٣]، وقال: إذا كان الفقيه حاكما على المسلمين وبيده زمام السلطة ، لا يجب على غيره من الفقهاء أن يطيعوا حكمه ،وإنما اللازم شورى الفقهاء المراجع [٤]، وقال أيضا: لا يحق لبعض المراجع الذين هم خلفاء رسول الله ووكلاء الإمام (عليه السلام) أن يستبدوا بالأمر، ولنفرض ان الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) أرسل أربعة وكلاء إلى بلد ليكونوا حكاما فهل يحق لأحدهم أو لاثنين منهم أو حتى لثلاثة منهم أن يدفعوا الآخرين أو الآخر عن حقه ويستبدوا بالأمر؟ وهكذا في زمان غيبة الإمام (عليه السلام) حيث يقول: جعلته عليكم حاكما فالفقيه حاكم من قبل الإمام (عليه السلام) فإذا اختارهم الناس كان الواجب أن تكون بينهم شورى لإدارة الحكومة[٥] ، ولو استبد أحدهم بالأمر خرج عن العدالة لأنه خلاف شرط الإسلام[٦]، إن الحكومة الإسلامية قوامها:

---

[١] السياسة : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ٢ / ٢٧٠ .

[٢] المصدر نفسه : ٢ / ١٢٨ .

[٣] أجوبة المسائل الفرنسية : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، نشر: دار الإمام الصادق (عليه السلام)، قم ، ايران ، ط١ ، ٢٨ .

[٤] المصدر نفسه : ٢٩ .

[٥] الصياغة الجديدة : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ٥٠٧ .

[٦] الدولة الإسلامية الفقه السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ١٠١ / ٨٥ .

قوامها: شورى المراجع ... لأنهم نواب الأئمة الذين نصبوهم حكاما وخلفاء.. ولا وجه لأن يكون بعض المراجع في الحكم دون بعض ، لأنه عزل لخليفة الرسول. وما دام جملة من الأمة قد قبلت مرجعا بملأ إرادتها فاللازم ان يكون:(ذلك المرجع) شريكاً في الحكم ...وحيث ان الأمة تختار المجتهدين فاللازم أن يكون الكل في مسرح السياسة والحكم بأكثرية الآراء، ولا ديكتاتورية في الإسلام من حيث المرجعية[١]، ويضيف:إن الفقهاء بمجموعهم نواب الإمام (عليه السلام) وإن جميعهم نائبٌ نائبٌ ، فكل من اختارته الأمة مرجعا للتقليد كان في ضمن الشورى[٢] ، و لا يحق لأحد مهما كان قدره ان يستبد بالسلطة السياسية، بأي اسم كان ، بل اللازم وجود شورى المراجع للامة الذين اعترفت الأمة بهم وقلدتهم[٣].

ويلاحظ هنا بوضوح أن السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)، يتمسك بنظرية النيابة العامة التي تعطي الشرعية لجميع الفقهاء وتعدهم نوابا عامين منصوبين ومجعولين ومعينين من قبل الإمام المهدي:(عجل الله فرجه الشريف)، كما يعترف الإمام الخميني نفسه[٤]، لكي يحدد سلطة الولي الفقيه المطلقة ويشرك بقية الفقهاء المراجع فيها ولم يعترف السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، بصيغة الدولة الحديثة حتى بعد قيام (الجمهورية الإسلامية) في إيران تحت قيادة ولاية الفقيه والتي تقتضي التسليم لإمام واحد ، وإنما أصر على ضرورة حفظ مقام المراجع الآخرين ، وإعطائهم دورهم في قيادة الدولة ، وذلك من خلال شورى الفقهاء .

لقد ولدت الصيغة القديمة التقليدية للمرجعية في ظل نظرية التقية والانتظار التي كانت تحرم قيام الدولة في عصر غيبة الإمام المهدي عجل الله فرجه وتشترط ظهور الإمام المعصوم (عليه السلام)، المعين من قبل الله لإقامة الدولة الإسلامية ، وبرزت المرجعية الدينية لتهتم بأمور الفتوى والإرشاد ، وتطورت إلى مستوى ولاية الفقيه وأضفى بعض الفقهاء عليها صفة النيابة العامة عن الإمام المهدي ليبرر تدخل

---

[١] الدولة الإسلامية : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ٧٦ .

[٢] الحرية الإسلامية : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ١٣ .

[٣] السبيل إلى إنهاض المسلمين : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ٣١٩ .

[٤] كتاب البيع : السيد روح الله الخميني (قدس سره) ، نشر: دار محمدي ، طهران ، ايران ، ط١ ، ١٤٠٠هـ ، ٤٨٣ – ٤٨٨ .

المرجعية في الشؤون السياسية ، وقام بعض الفقهاء (كالشيخ علي عبد العالي الكركي)،(ت٩٤٠هـ)[١]، بمنح بعض الملوك الصفويين والقاجاريين ، الشرعية الدستورية للحكم بالوكالة عنه ، بعده فقيهاً (نائباً عاماً عن الإمام المهدي)، كما قام بعضهم بعقد مجالس شورى من عدد من الفقهاء لإدارة شؤون بعض البلاد الشيعية كتجربة بحر العلوم وكاشف الغطاء في النجف في نهاية القرن الثامن عشر؛ ولكن الفقهاء الشيعة لم يواجهوا من قبل تجربة الحكم بصورة مباشرة ، وكان عليهم بعد قيام الجمهورية الإسلامية الإيرانية أن يذعنوا لقيادة واحد منهم ، ويقبلوا بالصيغة الدستورية الحديثة التي أقرها الشعب الإيراني ، ولكن السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، رفض التسليم بولاية الإمام الخميني أو الانضواء تحت شرعيته ، انطلاقا من إيمانه بامتلاكه للشرعية الدستورية باعتباره فقيهاً ونائبا عاما عن الإمام المهدي تماماً كما هو الإمام الخميني(ت١٤١٠هـ)،(قدس سره)، ولم يرَ في كون الأخير حاكما أو منتخبا من الأمة مبررا كافيا للتخلي عن شرعيته وحقه الدستوري في مشاركته الحكم ضمن شورى الفقهاء[٢].

ومن جهة أخرى حاول السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)، أن الوصول لنظرية شورى الفقهاء من خلال الدعوة إلى توزيع القدرة بين مختلف الفئات والمنظمات والأحزاب ، لأن من طبيعة القدرة الطغيان ، وأن الحكم الديني المنحرف أبشع من الحكم المدني وحتى لا يبقى مجال للديكتاتورية و لا تتمكن جماعة من استغلال الحكم وضرب الآخرين [٣].

---

[١] هو الشيخ علي بن حسين بن علي بن محمد بن عبد العالي الكركي العاملي ، (المعروف بالمحقق الثاني) ، ولد سنة (٨٦٨هـ) ، في كرك نوح ، وهي احدى المدن الصغرى بالقرب من بعلبك في لبنان ، وتوفي سنة (ت٩٤٠هـ) ، النجف الاشرف ، العراق ، ومن مؤلفاته: جامع المقاصد في شرح القواعد ، الرسالة الجعفرية ، ينظر: تكملة أمل الآمل: السيد حسن الصدر (قدس سره) ، ٢٩١ .

[٢] ينظر: الصياغة الجديدة : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ٥٠٨ ، الحرية الإسلامية : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ١٤-١٦ .

[٣] الاجتماع : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ٢ / ١٣٣_١٣٤ ، ١ / ٣٤٨ .

المبحث الثاني : رؤية السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) السياسية

المطلب الأول : السيرة السياسية للسيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)

بدأ الإمام الشيرازي نشاطه السياسي والأمة الإسلامية تخرج من مرحلة الإستعمار الغربي المباشر ، وما تركه هذا الإستعمار من تركة ثقافية ثقيلة أثرت على الشعوب الإسلامية التي واجهت _ ولا زالت _ تحدي التغريب الثقافي ، فضلاً عن ما جاء بعد الإستعمار من أنظمة وطنية لم تنهض بالأمة: ، فأغرقتها في ممارسات وسلوكيات استبدادية أفقرتها وخرجت أجزاءا منها[1].

إن حياة السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، مرّت بمراحل تأريخية عدة منها[2] :

المرحلة الأولى : مستوى الواقع السياسي الذي تعيشه الأمة الإسلامية بشكل عام ، والعراق بشكل خاص، اذ كانت الأمة تعيش مخاصما ت سياسية خطيرة أسست واقعاً صعباً لأكثر من نصف قرن ، فمن جانب شهدت الأمة ، انتكاسات وهزائم متعددة أمام الكيان الصهيوني ، ومن جانب آخر شهد العراق تغير النظام السياسي فيه من الملكية إلى الجمهورية عام (١٩٥٨م) ، وما تبع ذلك من انقلابات عسكرية دموية متتالية انتهت إلى حكم البعث عام (١٩٦٨م) ، كما كانت الأمة الإسلامية تعيش مخاضات التغيير في العديد من دولها ومنها: إيران ، وباكستان ، ومصر ، ودول الشمال الأفريقي ، ودول بلاد الشام والخليج العربي التي انتهت إلى الأنظمة الشمولية المستبدة والدكتاورية لقبضتها الحديدية على الشعوب ، بدعم وتأييد من قوى الإستكبار العالمي وعلى رأسها الولايات المتحدة وبريطانيا.

المرحلة الثانية : مستوى المرجعية الدينية والعمل الإسلامي ، إذ كانت المرجعية الدينية تمر بمخاض عسير تتجاذبها قوى ومؤثرات عديدة بين أن تظل

---

(١) مجلة النبأ : خواطر من السودان في ذكرى فقية الزمان ، مكي المأمون ، نشر: دار المستقبل للثقافة والإعلام ، دمشق ، سوريا ، ٢٠٠٣م ، عدد ٦٩ ، ٢٧٥ _ ٢٧٦ .

(٢) مجلة النبأ : الإمام الشيرازي مدرسة المستقبل سيلتحق بها الآخرون ، ، نشر : المستقبل للثقافة والإعلام ، بيروت ، لبنان ، ٢٠٠٣م ، عدد ٦٩ ، ٢٥٤ – ٢٥٥ .

بعيده عن التصدي للعمل السياسي ومتطلباته ، فتكتفي بالإنشغال بالبحث والتدريس وإدارة شؤون الحوزة العلمية دون الإلتفات إلى قضايا الأمة الحيوية ، أو أن تكسر هذا التقليد الذي يظهر بعده ثورة العشرين العراقية عام (١٩٢٠م) ، فتهبط إلى ساحة العمل السياسي ، لتكون حاضرة في كل قضايا الأمة ، دون أن يفرض عليها موقفاً أو تمنعها سلطة من أداء واجبها ودورها .

كما أن المرجعية _ آنذاك .. تعاني من حملات الشخصيات والأحزاب التي ... (اتصفت برؤى) وطنية أو قومية أو علمانية، وبث الإشاعات .. التي تسعى إلى عزل المؤسسة الدينية وعلى رأسها المرجعية .. عن جماهير الأمة ... هذا من الخارج ، ومن الداخل ، كانت تعاني من تشتت في الرؤية وعدم التماسك المنهجي العام ، لاسيما بعد أن ركزت الثقافة الغربية ... على فكرة فصل الدين عن السياسية .. والآخر الذي لا يراها (أي السياسة) من صلب مهامها[١].

وواكب السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، تحولات عِدَّة في العالم منها:

١ _ تأسيس الأمم المتحدة لتكون منظمة دولية محايدة تفض النزاعات بين الدول بالطرق السلمية ، وتسهم في نشر السلام واحترام حقوق الإنسان على مسوى المعمورة .

٢ _ انقسام العالم إلى معسكرين هما المعسكر الشرقي بزعامة الإتحاد السوفتي السابق ، والمعسكر الغربي بزعامة الولايات المتحدة ، وقد استمر الصراع بين المعسكرين إلى عام (١٩٩١م) تأريخ إنهيار المعسكر الشرقي ، وكان الصراع بين المعسكرين ليس مجرد صراع عسكري ، بل هو في جوهره صراع فكري بين نمطين مختلفين ، يحاول كل نمط منها فرض وجهة نظرة على الآخر ، ويعده النمط

---

(١) مجلة النبأ : لمحات من تاريخ السياسي للإمام الشيرازي(قدس سره) : المرجعية المتصدية والممارسة السياسية : عباس الشمري ، نشر : المستقبل للثقافة والإعلام ، دمشق ، سوريا ، ٢٠٠٢م ، العدد ٦٥ ، ٢٧٣ _ ٢٧٤ .

الأفضل لتحقق رفاه البشر وسعادتهم ، وتوسع الصراع بين هذين المعسكرين _ بمختلف أشكاله إلى كل مكان في العالم .

وإن هذه التطورات تركت آثارهما على النشاط السياسي للسيد الشيرازي ، فجعل تصوره للإسلام ينبني على نقاط عدة[١] :

النقطة الأولى : الاهتمام بتوضيح القدرات الحقيقية للمسلمين والمتمثلة في أهل بيت الرسول (عليهم السلام) .

النقطة الثانية : الاهتمام بالتأريخ ورصد حركته وإظهار سننه .

النقطه الثالثة : الإستدلال للأفكار التي يطرحها القرآن والسنة الشريفة وسيرة أهل البيت (عليهم السلام) ، ونماذج من القصص التأريخية القديمة والحديثة .

النقطة الرابعة : البساطة والعصرية في الطرح حتى لا تكون العلوم الإسلامية حكراً على طبقة معينة ، وبالتالي تحمل المسؤوليه على كل المسلمين ؛ لذا تجده يؤكد ضرورة (الأستاذ والطلاب في مجال العلوم الإسلامية ، بالعلم المعاصر والأحداث الجارية على الساحة الإسلامية والعالمية ليكون طلبة العلوم الدينية ورجال الدين على بصيرة فيما يحتاجون إلية من الإرشاد والهداية والتوجية فضلاً عن أن العلوم الفقهية والأصولية قد دأب المسلمون في عدم فهمهما بسبب أسلوبها المعقد ومصطلحاتها الصعبة ، فكان السيد محمد الحسيني الشيرازي (ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، يدعو إلى تبسيط الثقافة الإسلامية كي يتمكن المسلم من الأخذ بها ويغرف من أعماقها ، بدلاً من الوقوف على الشاطئ ذلك الوقوف الذي سبب الحيرة والجهل وصولاً إلى الإرتكاب من ثم العبودية للسلطات الجائرة..[٢]، لذا تجد السيد محمد الحسيني الشيرازي

---

(١) مجلة النبأ : خواطر من السودان في ذكرى فقيه الزمان ، مكي المأمون ، ٢٢ .

(٢) مجلة النبأ : مفهومية التنوير في فكر الإمام الشيرازي (قدس سره): شاكر سعيد، العدد٨١ ، نشر : مؤسسة النبأ ، كربلاء المقدسة ، العراق ، ٢٠٠٦م ، ٤٠ .

(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره) ، لا يتردد بإستعمال القصة في اتباع الكتابة ويعدها وسية فعالة في تبسيط القراءة وترسيخ الأفكار عند القراء[١].

المطلب الثاني:النشاط السياسي عند السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)

للسيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)، نشاط سياسي داخل العراق وخارج العراق وسوف يشير البحث إلى كلى النشاطين هما:

أولاً : النشاط السياسي داخل العراق

تبدأ هذه المرحلة في حياة السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، منذ بلوغه وحتى خروجه من العراق عام (١٩٧٠م) وخلالها دافع المرجعية الدينية إلى أخذ دورها المناسب في التصدي للشؤون العامة ، اذ كان كموح السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)... وشاغلهُ الأساس هو إجراء عملية لقلع جذور الجهل بألوانه كافه وأشكاله ونزوع الأقنعة الثقافية الفاسدة التي غطت المجتمع الإسلامي و ما انعكس على مكونات ذلك المجتمع بأفراده وجماعته ..[٢].

فكانت أول خطوات السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)، هو تهيئة قادة مسلحين بالثقافة الإسلامية كي تفهم القاعدة من المجتمع الإسلامي أن الإسلام يجاري التطور بكافة ألوانه بما يجلب المنفعة وبدفع المفسدة وفق الأصول والمسائل الفقهية المألوفه[٣].

لذا تراه يقول : المسلمون ناموا ثم جمدوا ، وحيث أن الإسلام مبدأ حي فلابد له من يقظه جديدة ، وهذه تحتاج إلى طائفة من المفكرين يحيون الإسلام من جديد وذلك بكسر طوق الجمود .. وإن من أسباب قوة المسلمين قوة الكتاب والعلماء

---

(١) مجلة النبأ : القصة في كتابات الإمام الشيرازي(قدس سره) ، حسن آل حماده ، العدد ٨٤ ، مؤسسة النبأ ، كربلاء المقدسة ، العراق ، ٢٠٠٦م ، ٧١ _ ٧٨ .

(٢) مجلة النبأ : شاكر سعيد ، العدد: ٨١ ، ٣٩ .

(٣) المصدر نفسه : ٤٠ .

عندهم..[1]، وعلى .. المثقف والعالم الديني ان يكون كالباحث الإجتماعي في فهمه لواقع المجتمع الذي يعيش فيه وهي الطريقة الأمثل للإحساس بمشاكل المجتمع وآلام الناس ، وإن غربة عالم الشريعة عن المجتمع أوجبت إنفصال عالم الشريعة عن الناس إنفصالاً كاملاً فالنبي (صلى الله عليه وآله وسلم) والأئمة (عليهم السلام) كانوا أفراداً من المجتمع في كل أمورهم ؛ ولذا تمكنوا من قيادته[2]، وهذا يعني انه على العالم الديني ان يتصف بالقيادة الجماهيرية للتأثير في واقعه .

وأولى السيد محمد الحسيني الشيرازي (ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، اهتماماً كبيراً لوسائل الإعلام بمختلف أشكالها في نشر الإسلام فكانت الكتابة من الوسائل المؤثرة التي إعتمدها في هذا المجال ، إذ يهدف من خلالها ... إستنهاض الأمة ورقيها لعلمه بأن الكاتب يقوم بإداء دور كبير في المجتمع الإسلامي فهو أداة الوعي الديني والسياسي والثقافي في الأمة ، وبه تناط مسؤلية تعبيد الطرق وإزالة العقبات والتراكمات التي تحول دون تقدم الأمة[3].

وهذا مما دفع السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)، إلى تأسيس مدارس نموذجية ، وإيعاز إلى بعض تلامذته بتأسيس مدارس وكليات وجامعات ومعاهد تعليمية دينية ، ودعم منهج التطور في جوانبها المؤسسة والمنهجية ... وأُساُهم بشكل كبير في صناعة البيئة العلمية المناسبة عبر والاستمرار والعمل على فتح آفاق الحريات المختلفة في بلاد المسلمين... والإستمرار في ملاحظة استقلال المؤسسة التعليمية ومدارسها ومعاهدها... ودعم ونشر مشاريعها بحيث تغطي حاجات المجتمع كافة[4].

---

(١) مجلة النبأ : شاكر سعيد ، العدد ٨١ ، ٤٠ .

(٢) المصدر نفسه: العدد٨١ ، ٤١ .

(٣) القصة في كتابات الإمام الشيرازي (قدس سره): حسن آل حماد ، ٧٨ .

(٤) ينظر : الفكر السياسي عند محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره): الدكتور خالد عليوي العرداوي ، ٥٥ .

وانسياقاً مع أفكاره هذه ينشر السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، عام (١٩٥٧م)، آراءه في مجلة الأخلاق والآداب الكربلائية[١]، فيتعرض نتيجتها إلى الملاحقة من قبل السلطة في ذلك الوقت التي أصدرت عليه وعلى أخيه حسن الشيرازي أمراً بالإعتقال والحكم بالسجن لمدة ثلاثة أشهر؛ لكن أمر الإعتقال والحكم لم يطبق بسبب قيادة ١٤ / تموز / ١٩٥٨م[٢].

لذا نجد انالسيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، قام بإرسال الوفود والخطباء إلى البلاد الإسلامية للإطلاع على أحوالها ونشر ثقافة الإسلام بين شعوبها ، كما هوالحال بارساله لأحد المقربين إليه كاظم القزويني إلى شمال أفريقيا[٣] .

لقد كان السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، يركز على اللقاءات والحوارات مع المسؤولين العراقيين من كل الأطياف ، وكان هدفه هو الإسلام أولاً ومن جملة اللقاءات كان مع عبد الرسول الخالصي[٤] ، وكذلك سعيد القزاز[٥] ، ومحمد رضا الشبيبي[٦] ، وخليل كنه[٧] ، وعبد الهادي الجلبي[٨] ، وعبد الحميد كاظم[٩] ، ومحمد

---

(١) ينظر : المصدر نفسه: ٥٥ .

(٢) ينظر : الفكر السياسي عند محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره): الدكتور خالد عليوي العرداوي ، ٥٥ .

(٣) مجلة النبأ : أخلاق مرجع مرجعية أخلاق ، كاظم السباعي ، عدد٦٥ ، ٣٦ .

(٤) هو عبد الرسول الخالصي ، متصرف لواء كربلاء عام(١٩٤٩م)، أصبح وزيراً للأشغال والمواصلات وكالة في وزارة نور الدين محمود(١٩٥٢م)،(١٩٥٣م)، ووزيراً للشؤون الاجتماعية في وزارة نوري السعيد الثالية عشر ١٩٥٥م – ١٩٥٧م ، ينظر : تلك الأيام : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، نشر: دار الحكمة ، بيروت ، لبنان ، ط٢ ، ١٤١٣هـ ، ١٨٨ .

(٥) هو سعيد القزاز عراقي كردي أصبح وزيراً للداخلية عام(١٩٥٣م)،(١٩٥٨م)، في سبعة وزارات عراقية أعدمه عبد الكريم قاسم بعد ثورة ١٩٥٨م ، ينظر : المصدر نفسه ١٨٨ .

(٦) محمد رضا الشبيبي وزيراً للمعارف في العهد الملكي ، ينظر : المصدر نفسه ، ١٨٨ .

(٧) خليل كنه وزيراً للمعارف في العهد الملكي في أربع وزارات ، ينظر : المصدر نفسه ، ١٨٩ .

(٨) عبد الهادي الجلبي وزيراً للمواصلات والأشغال في العهد الملكي في وزارتي أرشد العمري الأولى ، ثم أصبح وزيراً للأقتصاد في وزارة طه الهاشمي ، ينظر : المصدر نفسه ٤٢ .

(٩) عبد الحميد كاظم وزيراً للمعارف في العهد الملكي في خمس وزارات كان آخرها وزارة أحمد مختار بابان ، ينظر : المصدر نفسه ، ٥٦ .

ومحمد الصدر[١] ، وصادق الخطيب[٢] ، وإبراهيم كبة[٣] ، ومحمد نجيب الربيعي[٤] ، ، ومحسن الرفيعي[٥] ، وفؤاد عارف[٦] ، وعبد الرحمن البزاز[٧] ، ومحسن وداي[٨] .

وداي[٨] .

ثانياً – نشاطه السياسي خارج العراق

إذا أردنا أن نؤسس لهذه المرحلة فهي تبدأ منذ خروج السيد محمد الحسيني الشيرازي (ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، من العراق عام ١٩٧٠م ، والذي توجه إلى الحدود السورية إلى وفاته عام ٢٠٠١م ، ولعل خروج السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)، لهُ أسباب كثيرة من أهمها موقفهُ السياسي من النظام السياسي في العراق ، حتى وصلت إلى حد التصريح ضد النظام بسبب رفضه للأسس الإسلامية التي يقوم عليها الإسلام ويقول السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، في هذا المجال:(أخرجتنا بدعة الغرب وقوانينه التي صدرها للبلاد الإسلامية وطبقها عملاؤه وأصبحنا ضحية مخططاته ومؤامراته ، وسفرتنا لعبة الجناسي والهويات والإقامة والجوازات ، وهجرتنا فردية الحدود الجغرافية الكاذبة بين الوطن الإسلامي الواحد ، ولا يخفى إني كنت من

---

(١) محمد الصدر : أسس حزب الإستقلال عام(١٩١٩م)، شارك في ثورة العشرين العراقية ضد الاحتلال البريطاني البريطاني عام ١٩٢٠م ، نفاهُ المندوب السامي البريطاني بيرسي كوكس إلى خارج العراق عام(١٩٢٢م) عاد عام(١٩٢٤م) ، ترأس مجلس الأعيان العراقي في العهد الملكي في دورة الأولى والرابعة ، وشكل وزارته عام(١٩٤٨م)، ولم تدم أكثر من خمسة شهور ، ينظر : تلك الأيام السيد محمد الحسيني الشيرازي ، ١٩٦ .

(٢) صادق الخطيب : ترأس بلدية كربلاء أبان الحقبة من عام(١٩٥م)،(١٩٦٩م).

(٣) إبراهيم كبه ، وزير الاقتصاد في عهد عبد الكريم قاسم ، ينظر : المصدر نفسه ، ٨٠ .

(٤) محمد نجيب الربيعي : رئيس مجلس السادة في عهد عبد الكريم قاسم من تاريخ(١٩٥٨م)،(١٩٦٣م)، ينظر : المصدر نفسه ، ٢٠١ .

(٥) محسن الرفيعي : مدير المخابرات في عهد عبد الكريم قاسم ، ينظر : المصدر نفسه ، ١٠٢ .

(٦) فؤاد عارف : متصرف كربلاء المقدسة عام(١٩٥٨م)، ينظر : المصدر نفسه ، ١٢٥ .

(٧) عبد الرحمن البزاز ، كان رئيساً للوزراء في عهد عبد السلام عارف ، له عدة مؤلفات ، ينظر : المصدر نفسه نفسه ، ٢٠٨ .

(٨) محسن وداي : متصرف كربلاء المقدسة ، عام(١٩٦٣م)، ينظر : المصدر نفسه ، ١٤٧ .

أول يوم ونحن في العراق مخالفاً لما ظهر في البلاد الإسلامية من البدع الغربية والقوانين الوضعية ، مما يسمى بالهوية ، والجنسية ، والجواز ، والإقامة ...[١] .

وعلى هذا فإن السيد محمد الحسيني الشيرازي (ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، لم يطلب هوية أو إقامة قبل عام ١٩٧٠م ولم يسافر خارج العراق إلا للحج[٢] ، ويقول السيد الشيرازي في هذا الصدد : (أكرهت على الخروج من وطني ومسقط رأسي العراق ، فخرجت خائفاً اترقب ...)[٣] .

وفي ظل هذا المرحلة كانت نشاطات السيد الشيرازي حافلة بالنشاط الفكري والعلمي ، في محاولة منهُ أسس النظام الإسلامي وأرجحيتهُ على غيره من الأنظمة وكان هذا الجدل قائماً بين النظامين الشيوعي والرأسمالي، وكان هذا واضحاً في كتابه فقه السياسة بجزئيه، وكذلك فقه الإقتصاد بجزئيه أيضاً ، وفقه العولمة ورجح النظام الإسلامي من خلال نقاط عدة[٤] :

النقطة الأولى: إن الإسلام يرفض كلا النظامين الشيوعي والرأسمالي ، ويدعو إلى مجتمع متكافئ عادل ، خال من الطبقات المصطنعة ، ويدعو إلى إقامة نظام اقتصادي يضمن مصالح الجميع .

النقطه الثانية: إن الإسلام لا يقر المبدأ الشيوعي الذي يقول بلزوم تساوي العطاء للعمال وعده مثالاً للعدالة ، إذ يؤكد الإسلام على كل إنسان يأخذ عطاءاً يتناسب مع الجهد الذي يبذله ، مع مراعاة اختلاف الكفاءات بين العمال .

النقطه الثالثة: إن الإنسان دين الإعتدال الذي يؤكد وجود اله مدبر للكون واحد ، وبذلك فهو يختلف مع المادية النافية للإلة ، ومع المسيحية التي تقول بتعدد الآلهة.

---

(١) كيف ولماذا أخرجنا من العرق : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، نشر: دار المؤمن ، بيروت ، لبنان ، ط٢ ، ١٤٢٣هـ ، ٩ .

(٢) ينظر : كيف ولماذا أخرجنا من العرق : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)، ٩ .

(٣) المصدر نفسه : ١٢ .

(٤) ينظر : المصدر نفسه : ٣٠ – ٣٤ .

النقطـه الرابعـة: إن الإسـلام لا يقـر إلـى انحطـاط الحريـة التـي تقـود إلـى انحطـاط المجتمـع والتـي تجيـز ممارسـة أعمـال الرذيلـة والفسـاد ، كفتـح بيـوت الـدعارة وشـرب المسكر التـي يـدعو لهـا النظـام الرأسـمالي ، بـل يركـز الإسـلام علـى كـل مـامن شـأنه نشر الفضائل والأخلاق الحميدة بين الناس .

وقال حول الديمقراطية الغربية :(أنها لم تضـع برنامجاً لتهذيب النفس ، فهي كما إذا نظر إلى الشئ من زاوية واحد ... وبدون التهذيب لا يخضع للقانون مهما كان القانون نزيهاً ووضعه العدول المستقيمون...إن الديمقراطية الغربية إستغلها رأس المال في صالحه ؛ ولذا فهي رأسمالية ، في قالب الديمقراطية ، والرأسمالية لا تعمل إلا لصالح نفسها ، أما الأمة فهي ليست في مرمى تفكير الرأسمالية ، أن همه أن يحصل على أكبر قدر من المال ، ولو بقتل الناس وإشعال نار الحروب...)[1]؛ ولذا قال : إن الديمقراطية أصبحت جوفاء لا وسيلة للحد من القدرة بل آلة بيد المقتدرين ضد المستضعفين ولا علاج للديمقراطية من هذه المشكلة إلا بالحد من سيطرة رأس المال...[2] ، وهنا كتب السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، أسباب تخلف الأمة الإسلامية وشرذمتها أمثال إنهاض المسلمين والإمة الواحدة والأخوة الإسلامية .

وأما المسألة الفلسطينية فقد أخذت مجالاً واسعاً من تفكيره وكتابته ومنها: هؤلاء اليهود واحذروا اليهود والصلح مع إسرائيل إستسلام لا سلام وبين المسلمين واليهود وغيرها فضلاً عن كتاباته المتناثرة حول هذا الموضوع في كتبه الأخرى ، وهو من خلال هذه الكتابات يحاول أن يجيب عن السؤالين الآتيين: لماذا تغلب اليهود على المسلمين ؟ وما هي مظاهر الخطر اليهودي على المسلمين والعالم ؟

---

(١) فقه السياسة : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، نشر : دار العلوم ، بيروت ، لبنان ، ط١ ، ١٩٨٧م ، ١ / ١٨٦ – ١٨٧ .

(٢) ينظر : المصدر نفسه ، ١ / ١٨٨ .

وفيها يتعلق بالسؤال الأول ، فقد أجاب عنه بالقول : إن أسباب احتلال اليهود لفلسطين وبقاء هذا الاحتلال الى الوقت الحاضر تعود إلى:[1]

١ _ ضعف الدولة العثمانية التي كانت فلسطين تحت سيطرتها، واتسام نظامها السياسي بالتخلف والضعف والاضمحلال والظلم والاستبداد وهذا فسح المجال للتجرؤ على احتلال فلسطين .

٢ _ ضعف الدولة الإسلامية الحالية ، وتنازلها عن قضية فلسطين مقابل مصالحها الخاصة ، كما فعل السادات في صلح كامب ديفيد عام (١٩٧٨م).

٣ _ ضياع مفهوم الأخوة الإسلامية ، وإثارة شعارات التفرقة الطائفية والقومية والأفكار الالحادية بين المسلمين .

٤ _ إتباع سياية العنف والإرهاب من قبل الحركات والأنظمة الإسلامية المعاصرة ، ويضرب السيد محمد الحسيني الشيرازي (ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، مثلاً لهذا النوع بعقد مقارنه بين النظام العراقي الحاكم قبل ٩ / ٤ / ٢٠٠٣م ، وبين النظام الإسرائيلي فيقول : لو قارنا بين إسرائيل والعراق ... فالإسرائيليون في قانونهم لا يقتل يهودي واحد ، وفي الجانب الآخر العراق كم قتل من الأبرياء المسلمين والعراقين.. فالإنتهاك لحقوق الإنسان في العراق وقتلهم للأبرياء لا يدخل ضمن دائرة الحصر وعلى مدى خمسين عاماً .

---

(١) تحليل الأحداث ضرورة حياتية : محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ٤٣ _ ٤٤ ، مجلة النبأ : القضية الفلسطينية في فكر الإمام الراحل (قدس سره) ، حبيب ال جميع ، العدد ٦٥ ، نشر : المستقبل للثقافة والأعلام ، دمشق ، سوريا ، ٢٠٠٢م ، ٢٠٨ .

وقال السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، إن الخطر اليهودي يكمن بعدة مواطن هي[١]:

١ _ السيطرة على التجارة والإقتصاد

٢ _ نشر الفساد والجنس

٣ _ نشر المخدرات

٤ _ نشر الإيدز

ويظهر من كلام السيد محمد الشيرازي(قدس سره)، ان الخطر الإسرائيلي قائم الى يومنا هذا فأنت تلاحظ إسرائيل هي الدولة الوحيدة التي تسيطر على نظام الاقتصاد العالمي ، وكذا نشر الفساد بأنواعه والمخدرات التي عجت بها الأسواق في الحاضر وهذا نوع من أنواع الفساد الذي أشاره إليه السيد السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، وظهور حالات من الإصابات بأمراض الإيدز المنتشرة بالبلاد العربية فضلاً عن دولة العراق .

وما قدمته سيرة السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، كانت حافلة بالنشاط السياسي ، والصراعات الهادئة والساخنة مع تيارات وأنظمة سياسة متعددة تركت تأثيرها بشكل عام وعلى فكره السياسي بشكل خاص .

المطلب الثالث : شكل الدولة عند السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)

إن السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، يعد الدولة أفضل التشكيلات الاجتماعية قياساً بغيرها من التشكيلات الاجتماعية الإنسانية وهو لا تعنية التسمية التي يأخذها حكم الدولة فربما تسمى الاستشارية الإسلامية ، والدولة والحكومة ، والخلافة والجمهورية ، والامارة والجماهرية ، والمملكة ، والرئاسة ، وغيرها ، ويمكن

---

(١) إحذروا اليهود : محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، نشر: دار الثقلين ، قم ، ايران ، ط١ ، ١٤٢٢هـ ، ١٤ .

لزعيمها أن يسمى رئيس الدولة الإسلامية أو رئيس المسلمين ، أو إمام على أن لا يسمى أمير المؤمنين ، فالمهم محتوى هذه الدولة[١].

أولاً – الشريعة الإسلامية في بناء الدولة :

لقد تحدث السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، عن أنواع الاجتماعات البشرية ، وتوصل إلى أن أفضل أنواع الاجتماعات هو الاجتماع الإسلامي المستند إلى الدين لما يوفرهُ هذا الاجتماع من وحدة وسعادة لأفراده فقال في هذا الشأن:(فالدين إنما يحدد سلطة الدولة لا أنهُ يحق للدولة أن تحدد سلطة الدين)[٢].

وهنا الدين المقصود هو الدين الإسلامي ؛ لذا قال:(إن السياسة من صميم الإسلام ، وإن كل محاولة لفصل الدين عن السياسة هي من قبيل فصل العبادة عن الإسلام ، وقد كان رأي الأنبياء والأئمة (عليهم السلام) والعلماء أخذ زمام السياسة بأيديهم ماقدروا ، فإن لم يتمكوا من ذلك وجهوا الناس إلى وجوب ذلك مهما قدروا.. [٣] ، ثم قال:(الإسلام هو الدين المستوعب لأحكام ما يفعله الإنسان سواء كان فعل الجوارح الظاهرة ، أم فعل الجوانح .. حتى تفكيره السيء منهي عنهٌ نهي تحريم أو كراهة ، وتفكيره الحسن مأمور به أمر وجوب أو استحباب)[٤].

---

(١) فقه الحكم في الإسلام : السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره) ، نشر : دار العلوم ، ط٢ ، بيروت ، لبنان ،١٩٨٩م ، ٩٩ / ٥٠ .

(٢) فقه الحكم في الإسلام : السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره) ، ٩٩ / ٧ .

(٣) فقه السياسه : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ١ / ٤٥ .

(٤) المصدر نفسه : ١ / ٤٢ .

وكذلك إن الإسلام هو الدين الصالح لكل زمان ومكان ، وفيه من الأسس والقواعد ما يجعله قابلاً للتطبيق في مختلف الظروف وهو الذي يضمن سعادة البشر وتطوره وإزدهارها...[١].

ويقول : إن حلالٌ محمد (ﷺ) حلالاً إلى يوم القيامة وحرامه حرام إلى يوم القيامة ، ولن يؤثر في هذه الحقيقة تبدل الزمان والمكان واختلاف الأحكام[٢]

ويرى السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، إن الثورة التي قامت بعد عام(١٩٧٩م)، لا تنسجم مع تصوراته للدولة ويقول : لا توجد في العالم في الوقت الحاضر حكومة إسلامية حقيقية ويقول أيضاً : إننا نعيش في يومنا هذا ولا نرى حكومة واحدة تعمل بالإسلام الذي قررهُ القرآن الكريم والسنة المطهرة سواء اكان ما رواهُ علماء الشيعة ... أم على ما رواهُ علماء السنة ... نعم ما يحكم بهِ في بلاد الإسلام هو عادةً مزيج من الأهواء والحكومة الشيوعية ، وحكومات الغرب وبعض ما نسبوهُ إلى الإسلام[٣] .

ولذلك وضع السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)، مقومات عدة لنجاح الدولة الإسلامية وهي :

المقوم الأول – تطبيق الشريعة الإسلامية : يقول السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، إن :(الكتاب والسنة والإجماع والعقل ، ولا يوجد دستور كما هو موجود في بعض الدول مما يمتلك صفة الثبات ، بل هو يتغير حسب استنباطات واجتهادات شورى الفقهاء...؛ لأن الدستور الثابت والذي وضع من قبل عشرين عاماً لا يتلائم مع تطورات الحياة اليومية مما يولد ثغرات سياسية واجتماعية وأزمات

---

(١) الإصلاح : السيد محمد الحسيني الشيرازي ، نشر : مؤسسة المجتبى للتحقيق والنشر ، بيروت ، لبنان ، ٢٠٠٢م ، ٢٦ .

(٢) فقه الحكم في الإسلام : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ٩٩ / ٣٠ .

(٣) حكم الإسلام بعد نجاة العراق وأفغانستان ، السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، نشر : مؤسسة المجتبى للتحقيق والنشر ، بيروت ، لبنان ، ط٣ ، ٢٠٠٣م ، ٦ .

جذرية حادة ، أما القانون الإسلامي فيستطيع أن يواكب جميع التطورات ... والذي يستنبط الأحكام والقوانين هم الفقهاء الذين هم مراجع المسلمين شيعة أو سنة كل لأهل مذهبه[١] ، ويضيف السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، أنه لا معنى لما يسمى بالقانون الأساس والسبب أن:(عمر القانون الأساس في بلاد الإسلام هو عمر دخول المستعمرين فيها ... وإنما أنشاؤا الدستور في بلاد الإسلام هو عمر دخول المستعمرين فيها... وإنما أنشاؤا الدستور في البلاد الإسلامية لإيقاف عجلة التقدم ، وصنع بديل للأدلة الأربعة ، وادخال المجتمع الإسلامي في تعقيدات القوانين الجامدة وتكبيل الناس)[٢] .

ويقول أيضاً: إن كل قانون وضعي يخالف أدلة التشريع الأربعة هو باطل[٣]، ولذا تراه ينتقد بشدة دستور الجمهورية الإسلامية الإيرانية بعد ثورة(١٩٧٩م) لوجود ما أعتقد بأنه مواد تخالف الادله الاربعة تتعلق بالأمر الآتية[٤]:

- النص على رئيس الجمهورية يجب ان يكون إيراني الجنسية ، ولهذا يخالف الشريعة الإسلامية التي لا تقيم وزنا للجنسية في التفريق بين المسلمين ، إذ المسلمون جميعاً أخوةٌ لا فرق بين عربهم وعجمهم في تولي المناصب ، أما اشتراط الجنسية فهو من مخالفات القومية المتطرفة غير المعترف بها في الإسلام .
- الاستناد الى الشكل التعاوني والشعبي في مجال التجارة في حين كان المفروض جعل التجارة حرة وبشروطها الإسلامية .

---

(١) إذا قام الإسلام في العراق ، السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، مؤسسة الرسول الأكرم (صلى الله عليه وآله) للطباعة والنشر ، ٣٦ – ٣٧ .

(٢) المصدر نفسه ، ٣٧ – ٣٨ .

(٣) فقه القانون : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، نشر : دار العلقمي للطباعة والنشر ، كربلاء المقدسة ، العراق ، ٢٠٠٦م ، ٦ .

(٤) فقه السياسه : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ٥٩ _ ٦٠ .

- قيام الحكم على قاعدة الفصل بين السلطات وهذه القاعدة مقتبسة من الغرب ولا وجود لها في الإسلام .

ان موقف السيد محمد الحسيني الشيرازي (ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، الحازم هذا إتجاه القانون الوضعي نجد تعليلاً له في ثنايا كتاباته المختلفة فهو في كتابه:(هذا هو النظام الإسلامي) يقول:(إن الإسلام يرى أن القانون الوضعي لا قيمة لهُ إطلاقاً ، وإنما القانون هو قانون السماء)[١].

إما كتابه: الاخلاق المثالية فيقول فيه:(القانون الوضعي فيه كثيراً من الهفوات والأخطاء ، إذا أصبح بيد جماعة من المستفيدين ، فربما يضعون فقرات القانون حسب أهوائهم ، وتماشياً مع مصالحهم ، وربما يخطئون في تشخبص المصالح والمفاسد بخلاف القانون الإلهي فهو بعيد عن الأهواء والمصالح الخاصة والأخطاء فأنه صادر من الله العالم بكل شيء ... ومن فقرات هذا القانون الإلهي التقوى بمعنى ان يكون الإنسان مرتبطاً بالله تعالى في كل اعماله وعن طريق الارتباط بالله يحصل على الترتيب والتنظيم في دنياه وفي اخرتة)[٢].

ولعل هناك اسباباً عدة تقف وراء رفض السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، للدستور هي[٣] :

السبب الأول : إن الدستور غير ملزم للمسلمين ؛ لأن الملزم هو كلام الفقهاء ؛ لأنه مبني على أمور عدة هي:

---

(١) هذا هو النظام الإسلامي : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، نشر : مركز الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله وسلم) ، للتحقيق والنشر ، بيروت ، لبنان ، ط١ ، ١٩٩٨م ، ٣٠ .

(٢) الأخلاق المثالية : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، نشر : مؤسسة المجتبى للتحقبق والنشر ، بيروت ، لبنان ، ط١ ، ٢٠٠٧م ، ٤٢ _ ٤٣ .

(٣) فقه الحقوق : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، دار العلوم للتحقيق والطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، لبنان ، ط١ ، ١٩٨٩م ، ١٤٢ – ١٤٣ .

الأمر الأول: طاعة الله تعالى .

الأمر الثاني: طاعة الرسول ثم الإمام القائم مقامه .

الأمر الثالث: طاعة نوابهم سواء اكانوا في حال الحياة والحضور أم نوابهم في حالة الغيبة لأنه يعتقد أن:(الحوزة هي عصب الدين ، وهي التي تقود المسلمين الى شاطئ الأمن والسلام)[1]، ومن ثم فهي تقودهم الى ما يسعدهم في دنياهم وآخرتهم.

وان للسيدمحمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره) ، وجهة نظر في القانون الوضعي قائلاً:

اولاً_ إن الدستور خلاف الإسلام ؛ لأن الإسلام لا يلزم أحد بشيء على خلاف أرادته وحريته إلا إذا كان الالزام من مراجع تقليده في الاحكام او الموضوعات ، فإذا رأى جماعة الإلزام وطبقوا الإلزام بسبب العقاب ، كان ذلك خلاف الإسلام مرتين : مرة في الإكراه ومرة في العقاب لمن حاف .

ثانياً_ إن الدستور الوضعي _ كما يعتقد السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، _ هو خلاف العقل ؛ لأن الاحكام الإسلامية لا تتغير بتغير الزمان والمكان ، ومثل هذا الحكم على الدساتير الوضعية غير دقيق ؛ لأن هذه الدساتير ماهي إلا نتاج العقل الإنساني الباحث عن النظام في حياة البشر وان وجود ثغرات فيها لا يحكم بأنتقاء البعد العقلي فيها.

لكن على الرغم من موقف السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، المناهض للدستور الوضعي ؛ فأنه يدرك أن التنظيم القانوني متغلغل في بنى الدولة القائمة في الوقت الحاضر ؛ وأنه لا يمكن إلغاءهُ بجرة قلم أو بين ليلة وضحاها لما سيتركه هذا الأمر من الفوضى والارباك قد تنعكس آثاره على سمعة الدولة الإسلامية والنظام الإسلامي ، لذا يقترح عند قيام هذه الدولة استبدال التنظيم القانوني الوضعي بالقانون

---

(١) نظام الحوزات العلمية : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، مؤسسة الوعي الإسلامي ، بيروت ، لبنان ، ط١ ، ٢٠٠٣م ، ١١ .

الإسلامي المستند إلى الشريعة بالتدريج من خلال تشكيل لجان قانونية لهذا الغرض ، تضم الفقهاء إلى الخبراء والمتختصين القانونيين حتى تكون عملية التحول إلى القانون الإسلامي مأمونه العواقب[١].

ثانياً _ إلغاء الحدود الجغرافية

تتسع حدود الولة لدىالسيد محمد الحسيني الشيرازي(ن١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، لتشمل كل انحاء العالم الإسلامي في وحدة سياسة واحدة تعبر عنها حكومة مركزية واحدة استناداً إلى قوله تعالى :﴿ **إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ** ﴾[٢]، ويقترح في حالة استحالة جمع البلدان الإسلامية في وحدة سياسة واحده صيغة فدرالية للحكم تجمع هذه البلدان تحت مظلة حكومة مركزية واحدة ، تكون فيها شؤون الخارجية والدفاع والمالية من اختصاص الحكومة المركزية حصرياً ، وما يميز الدولة الفدرالية الإسلامية المقترحة عن غيرها من الدول الفدرالية المعاصرة ، هو أن ولايتها لا تستقل بقوانينها كما هو المعروف في الفدرالية الحاضرة ، وإنما هي ترتبط بوحدة الدين فينتج عن ذلك وحدة في القانون ووحدة في الاقتصاد ووحدة في السياسة تقود جميعها إلى وحدة الاجتماع الإسلامي[٣] ؛ لذا يدعو السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، إلى إلغاء الحدود الجغرافية الرسمية بين البلدان الإسلامية ؛ لأن هذه الحدود خلقها الاستعمار من اجل تفريق المسلمين وتشتيت شملهم ، وإضعاف وحدتهم ، وإن إلغاء هذه الحدود يجب أن يحصل حتى لو قامت الدولة الإسلامية النواة بلد إسلامي واحد في كالعراق او أفغانستان مثلاً _ حسب تعبير السيد محمد

---

(١) ينظر : إذا قام الإسلام في العراق : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ٤١ .

(٢) سورة الأنبياء : آية : ٩٢ .

(٣) ينظر : فقه السياسة : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ١ / ٩٤ _ ٩٥ .

الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)، _ إذ على هذه الدولة أن تبادر في حالة اقامتها إلى إلغاء حدودها الجغرافية _ من طرف واحد _ مع بلدان العلم الإسلامي الأخرى[١].

وقد كانت فكرة إلغاء الحدود الجغرافية من الأفكار العزيزة على قلب السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، لدرجة أن الباحث يجدها في كثير من كتبه ، بل إنه لم يقتصر على ذلك ، إنما قام بتأليف كتاب بهذا الخصوص يعرض مضمونه من عنوانه :(لا للحدود الجغرافية)، مما يدل على ترسيخ هذه الفكرة في كتاباته وإيمانه بها فهو يقول:... إن أرض الدولة الإسلامية هي أرض واحدة ، لا ينفصل بعضهم عن بعض وكل أفراد المسلمين إخوة وسواسية في كل شيء مرتبط بالدولة لا ينفصل بعضهم عن بعض اختلاف اللون أو اللغة أو العرق ، أو الحدود الجغرافية أو غيرها..[٢].

ويعتقد السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)، أن إلغاء الحدود سوف يوسع فضاء الحرية أمام الفرد المسلم بتسهيل انتقاله من بلد إلى آخر في العالم الإسلامي [٣].

إن إلغاء الحدود بين بلدان العالم الإسلامي يشكل واحداً من المقومات الرئيسيه التي تقوم عليها الدولة في فكر السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، ولا يخفى أن طرحه لهذا الموضوع ينطوي على جاذبية كبيرة ، وينطلق من رؤية إسلامية مثالية جداً .

---

(١) حكم الإسلام بعد نجاة العراق وأفغانستان ، السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ١٩ .

(٢) ينظر : فقه السياسة : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ١ / ٨٦ .

(٣) التيار الإصلاحي : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، نشر : مؤسسة المجتبى للتحقيق والنشر ، بيروت ، لبنالن ، ٢٠٠٣م ، ٦٢ .

ثالثاً _ الاقتصاد الإسلامي

يولي السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، موضوع الاقتصاد إهتماماً كبيراً في كتاباته حتى أنه يفسر هذا الاهتمام بقوله: إن الاستقلال الاقتصادي يوجب الاستقلال السياسي كما أن التضخم وغلاء الأسعار وقلة الموارد توجب تنفر الناس عن الحكومة وتتسبب آخر المطاف سقوطها[١]، وللنهوض بالاقتصاد في الدولة الإسلامية يطالب بعدم إتباع أياً من الفلسفات الاقتصادية القائمة في العالم في الوقت الحاضر ، سواء أكانت الفلسفة الرأسمالية أم الإشتراكية أم أية فلسفة أخرى ، وإنما يجب الرجوع إلى الإسلام واستنباط قوانينه وأحكامه الاقتصادية لما فيها من حكمة وقدرة على الإرتقاء بالواقع الاقتصادي في بلاد الإسلام ومن هذه القوانين : بيت المال ، وقانون تسلط الناس على أموالهم و أنفسهم ، وقانون سبق إلى ما لا يسبقه إليه غيره فهو احق به ، وقانون الأرض لله ولمن عمرها[٢].

ولكي تتميز الدولة الإسلامية باقتصادية عن غيرها من الدول يجب أن يكون عملتها مستوحات من تجربتها الاقتصادية التأريخية فتتمثل هذه العملة بالدينار والدرهم ، وتكون الأوزان المعمول بها في بلاد الإسلام هي : المد والصاع والرطل وما أشبه[٣].

ويهدف السيد محمد الحسيني الشيرازي (ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، من خلال تأكيده تطبيق أحكام الاقتصادالإسلامي وقواعده عن غيره إلى تعزيز وحدة الاجتماع الإسلامي وتفرده على غيره من الاجتماعات الأخرى ؛ لأن إقامة نموذج اقتصادي

---

(١) إذا قام الإسلام في العراق : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ٨٣ .

(٢) المصدر نفسه: ٤٣ _ ٤٤ .

(٣) ثلاثون سؤالاً في الفكر الإسلامي : نشر : مؤسسة المجتبى للتحقيق والنشر ، بيروت ، لبنان ، ٢٠٠٢م ، ٥٥ .

إسلامي قوي سوف يجذب الآخرين للإقتداء به بعد أن يدركوا صحة الإسلام وتفوق منهجه[١].

رابعاً _ إلغاء قانون الجنسية في الدولة الإسلامية

تتضح الطبيعة الدينية للدولة من خلال تأكيده المتواصل على إلغاء قانون الجنسية السائدة في بلدان العالم في الوقت الحاضر ، داخل الدولة الإسلامية لتحل محله جنسية إسلامية واحدة تلغي الاختلافات بين المسلمين ؛ لأن المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها _ وفقاً للسيد محمد الحسيني الشيرازي (ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، هم إخوة ولا تمايز بينهم إلا بالتقوى والعمل الصالح ، فلا مكان للاختلافات العرقية واللونية وغيرها ، فيصبح المسلم أينما حل في أي بلد إسلامي واحداً من أهل البلاد ذلك ، إذ لا فرق بين بلد إسلامي وغيره[٢].

خامساً _ التحلي بالاخلاق الإسلامية

يؤكد السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، على ضرورة اعتماد الأخلاق الإسلامية في سلوك الأفراد والجماعات داخل الدولة الإسلامية ، تلك الأخلاق التي تحرم الخمر والقمار، وألوان الفساد ، والاختلاط المحرم بين الرجال والنساء والإعلام الفاصح ، واللباس غير الشرعي و ما أشبه[٣]، ويرى أن خير منبع لهذه الأخلاق الإسلامية المثالية هو الرسول(صلى الله عليه وآله وسلم) فهو منبع الأخلاق ويعد بحراً زاخراً من المثل العليا ، والقيم الإنسانية ، والفضائل الأخلاقية في كل مناحي الحياة وجوانبها فهو القائد المعلم ، وهو الأب الروحي وهو المرشد وهو المصلح وهو الأمين...[٤].

---

(١) إذا قام الإسلام في العراق : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ٨٦ .

(٢) فلسفة التأريخ دراسة تحليلية في المناهج والسلوك: السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، نشر : مؤسسة الوعي الإسلامي ، بيروت ، لبنان ، ط٢ ، ٢٠٠٥م ، ٢٠١ .

(٣) فقه الحكم في الإسلام : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ٩٩ / ١١٠ .

(٤) الأخلاق المثالية : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ٥٠ .

سادساً _ لغة القرآن هي اللغة الرسمية للدولة

يحث السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، في حالة قيام الدولة الإسلامية التي تضم المسلمين في كل مكان على أن تكون لغتها الرسمية هي اللغة العربية ، بلا افصال خاصة في اللغة العربية ، بل لأن هذه اللغة هي لغة القرآن الكريم فمن خلالها جعلها اللغة الرسمية للدولة سيقود ذلك إلى تعزيز الوحدة الثقافية للاجتماع الإسلامي[١].

المطلب الثالث : العلاقة بين الإسلام والدولة

اندفع مفهوم الدولة بالتنقل عبر عدة مراحل تأسيسية من تحديد وتوضيح للمفهوم ، وتلازم هذا التنقل مع تطور الوعي الاجتماعي والسياسي للمجتمع حيث انعكس نتاج الصراع الاجتماعي والاقتصادي بإعطاء المفهوم ملامح الهوية ، وتباينت طرق رسم حدود مفهوم الدولة بسبب تعدد الرؤى والأفكار ؛ ولكن في الوقت الحاضر تغيرت المفاهيم ونضجت التصورات فنجد أن المفهوم الحديث للدولة وهو الذي قامت على أساسه الدولة الحديثة في الغرب ، وكما حققه الفقه الدستوري الحديث ، وعلم السياسة هو أن الدولة شعب _ أو أمة _ ينظم أمرهم حكم ، يخضعهم هذا الحكم جميعاً إلى أحكام قانونية واحدة لا تمايز فيها[٢].

أمَّا الفكر السياسي الإسلامي فما زال ينتظر المزيد من البحث والدراسة بعد أن أخذت تساؤلات الواقع السياسي تضغط باتجاه التركيز على بناء أرضية من التأسيس والتنظير بحيث يتجاوز هذا الفكر عقدة الماضي من تداخل المفاهيم في أغلب الجوانب التي ترفد نظرية الدولة في الفكر السياسي الإسلامي حيث نلاحظ مدى انعكاس المدلول اللغوي للدولة على تحققها الاجتماعي والسياسي في الواقع

---

(١) ثلاثون سؤالاً في الفكر الإسلامي : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ٥٥ .

(٢) الإمام الشيرازي التنوع الإنساني المُبدع : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، نشر : مركز الإمام الشيرازي للبحوث والدراسات ، بيروت ، لبنان ، ط١ ، ١٤٢٣هـ ، ٢٠٠٢م ، ١٩٤ .

الإسلامي ، فمن الصعوبة أن نجد مصطلح الدولة واضحاً ضمن مفردات الفكر السياسي الإسلامي ونظريته في الحكم وإنشاء الدولة ، لا بل نجد أن مفهوم السلطة هو الواضح في الفكر الإسلامي السياسي، فالسلطة تعني القوة والغلبة ولكننانجد تصوراً آخر للدولة في الفكر السياسي الإسلامي هو أنها صورة الفعل والانتقال من حال إلى حال فهي شكل للتعاقب وعدم الاستقرار وعلى ضوء المدلولات نستطيع أن نكشف جذور الانقطاع ، التوقف ، الانتظار ، الذي اكتنف مسار الفكر السياسي الإسلامي ؛ فإن هذا الفكر لم يطرق أبواب عدة موضوعات أخرى مثل الأرض ، الحرية السياسية ومن هذه الإشكاليات ينطلق السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)، في وضع قاعدة فكرية _ سياسية تنمي مفهوم الدولة ومعرفته ، وأي تساؤل عنها يعني بالضرورة تساؤلاً عن الأصل والهدف[١].

وهنا يؤكد السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، أهمية الوعي السياسي والتنظيم حيث يجد فيهما الرافد الضروري في الوصول إلى تكوين الدولة ، فهو يشدد على العمل الثقافي المنتج للوعي السياسي فكيف تؤسس دولة والمجتمع يعاني من فقر ثقافي _ سياسي ، فلا بد أولاً من تثقيف ملايين الناس تثقيفاً جماعياً بالثقافة الإسلامية وتوليد حالة من التنافس فيما بينهم ، كذلك فإن السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، لا يتوقف عند إشكالية مفهوم الدولة بل نراه يركز على دور الدولة في المجتمع وكيفية القيام بهذا الدور ...[٢].

لقد أبرز السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، طريقة الحكم وليس النوعية والاستغراق في شكل الحكم ، أي إنه انتبه أكثر للمضمون ومدى قدرة هذا المضمون على خدمة المجتمع وفقاً لمعيارالإسلام ؛ لأن السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، شخّص افتراق الجانب النظري عن التطبيق العملي لهذا لم يصعد الفقه النظري عند

---

(١) مفهوم الدولة : عبد الله العردي ، نشر ، المركز الثقافي العربي ، الدار البيضاء، المغرب ، ١٩٨٣م ، ٤٤ .

(٢) الإمام الشيرازي التنوع الإنساني المُبدع : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ١٩٦ .

كلتا الطائفتين:(الشيعية والسنية) إلى الفقه العملي ، كما صعد في زمان الرسول (ﷺ)[1].

إن إظهار الهدف التنموي كغاية للدولة عند السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، مرتبط بطرحه نظرية: شورى المراجع كأسلوب لإدارة الدولة وتشكيل هيكلها الذي هو من الأمور الاجتماعية التي تخص الاجتماع السياسي الإسلامي المعاصر وكل هذا يرتبط بحالة التغيرات التي تحصل في المجتمع من فكر وسياسة ، وأيضاً تأثير مسألة الزمان والمكان على بنية الفكر السياسي الإسلامي ، لهذا يستطيع الهدف التنموي الذي يجعله السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، مطلباً مهماً من خلال نظرية الشورى التي تعطي ضمان السعة في تشكيل الآراء والمفاهيم السياسية ومانعة لنمو الاستبداد ، فهي كفالة للحريات داخل المجتمع ، فمفهوم الدولة في الفكر السياسي للسيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، هو ممارسة الاجتماعية السياسة للدولة ، فهو ينظر لهذه الممارسة فالدولة مبنية على أمور منها العدل والإحسان[2].

لقد جاهد السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، من أجل دفع الأمة إلى امتلاك حقها في إخراج قرارها السياسي ضمن مسيرتها السياسية وهذا متاح في مرتكزات نظرية الشورى التي هي من النصوص المكونة للنظام الإسلامي والشورى نص على الإقرار للأمة المستخلفة بحقها في المشاركة العامة في شؤون الحكم ، بل إن ذلك من واجباتها الشرعية إذ الشورى علم على دولة الإسلام وأمة الإسلام[3].

---

(١) الحريات العامة في الدولة الإسلامية : الشيخ راشد الغنوسي ، نشر ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، لبنان ، (ب _ ط) ، ١٩٩٣م ، ٤٦ .

(٢) الحرية الإسلامية : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ٩٨ .

(٣) في الاجتماع السياسي الإسلامي: الشيخ محمد مهدي شمس الدين ، نشر : دار الثقافة للطباعة والنشر ، قم ، ايران ، (ب _ ط) ، ١٩٩٤م ، ٩٩ .

ويشترط السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، لنجاح العمل التغيري أو النهضة أو الوصول إلى تأسيس الدولة الإسلامية ، توفر وحدة العامل الذاتي والعامل الموضوعي أو وحدة الظرف الذاتية للنهضة لا الفرد مع الظروف الموضوعية ، وتتجلى صورة هذه الوحدة باستثمار ديناميكية العمل التأريخي المكون لخيارات المجتمع في عملية التغير وهذا المعيار ليس مقداراً ثابتاً ولا يمكن تحديده مسبقاً ، وهو يبرز من جديد في كل مرة ، في سياق تصاعد الأداء وتطور وضعية البلاد الإسلامية الحالية ، إن التغير بحسب ما يقروه السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، والذي هدفه الدولة عملية إبداعية يمكن أن تحدث فيها هفوات وإخفاقات لهذا فمهمة الفكر السياسي تجبير تلك الهفوات والأخطاء لصالح النهضة الإسلامية ضمن رؤى الإسلام وتخطيطاته وقواعده الإرتكازية[١].

المطلب الرابع : رأي السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) حول الدولة

تناول السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، موضوع أساليب الحكم ؛ لكنه تناوله وفق الحكم الشرعي واستنباط الحكم الشرعي للحياة فكان تقسيم على النحو الآتي :

أولاً – الأسلوب الاستبدادي (الدكتاتوري): وهو الأسلوب الذي يجمع السلطة والقرار والمصير بيد الشخص الحاكم أو الحزب الواحد ، والى هذا يقول السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره):(إن الحزب على قسمين :

١-الحزب الحاكم

٢-حزب الحاكم

---

(١) الحريات العامة في الدولة الإسلامية : الشيخ راشد الغنوسي ، ٨٩ .

فالأول هو الحزب الذي وصل بالطرق الاستشارية والانتخابات الحرة الى الحكم بأكثرية الآراء ، ومثل هذا الحزب لا بد أن يكون من الأمة ، وتكون له قواعده فيها ، بينما الثاني بالعكس ، حيث أنه يصدق في مقامين :

المقام الأول: ما إذا كان حزباً ديكتاتورياً ضرب سائر الأحزاب وبقى هو الحزب الوحيد في الساحة ، فهو حزب وحاكم في الوقت نفسه ، مثل هذا الحزب يعتمد على القوة قوة المال وقوة السلاح وقوة الخدع .

المقام الثاني: ما إذا كوَّن الحاكم حزباً ، فان مثل هذا الحزب لا يكون إلا مهملاً نفعياً لا يتلائم بين أفراده ولا هدفاً سامياً له ولا وسيلة صحيحة وانما يجمعهم لإنتفاع ويحدوهم الحكم لمجرد الحكم[1].

ثم يقول:(ليس للحاكم حق الدكتاتورية اطلاقاً ، وكل حاكم يستبد يعزل عن منصبه في نظر الإسلام تلقائياً ؛ لأن من شرط الحاكم العدالة ، والاستبداد الذي معناه التصرف خارج النطاق الإسلامي ، أو خارج نطاق رضى الأمة في تصرف الحاكم في شؤونها الشخصية ظلم مُسقط له عن العدالة وقد انقسم العالم اليوم إلى أكبر حكومتين في الشرق والغرب: أحدها تمارس أبشع أنواع الديكتاتورية بكل صراحة ، والآخر تمارس الديكتاتورية تحت غطاء ، وإن كانت تعطى بعض أقسام الحرية النسبية ، وعليه فكلتا الحكومتين خلاف موازين الإسلام ، كما انها خلاف موازين العقل والمنطق ، ولا يجوز لحكومة بلاد الإسلام احتذاء أي منها ثم يقول حول الشيوعية إنها كذبت كذبتين [2]:

الأول: تزييف التاريخ : حيث زعمت ان الحكومة في التاريخ مرت بمراحل الشيوعية الأولى ثم الرق ثم الإقطاع ثم رأس المال، والآن أخذت ترجع الى الشيوعية أيضاً ، وذلك ؛ لأن تجعل لنفسها سنداً تاريخياً ، وتبرر وجودها بأنها

---

(١) فقه السياسة : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ١٠٦ / ١٠٩ .

(٢) المصدر نفسه: ١٠٦ / ١٠٩ .

من طبيعة الإنسان ، ولم تقتنع بذلك ، بل جعلت كل شيء من الاجتماع والسياسة والدين والعلم والفن ، وغيرها وليدة الاقتصاد الذي زعمت أنه أساس الحكومات والتحولات ، والكل يعلم انه لا سند تأريخي لكل هذه الأساليب ، فمن أين جاء ان الإنسان في أول أمره كان شيوعياً ، ثم صار هكذا ، وكذا ، وكذا ؟ ، والذي يراجع أدلتهم يجدها في غاية الوهن .

الثاني: تزييفهم لإدارة الإنسان حيث جعلوا الشيوعية التي هي أسوء أنواع الديكتاتورية التي عرفها تاريخ الإنسان الطويل ، هي من إرادة الطبقة العامة وأي عامل يرد الاستبداد من حكمه ؟ وكل مافي الأمر أن جعلت من زعماء الشيوعية رأوا أن هذا التنزييف أحسن سلم للتسلط على رقاب العباد وأزمة البلاد ، كما جعل فرعون من ذي قبل خوف تغير الدين سلماً للتسلط ، قائلاً :(عن موسى (عليه السلام):﴿ **إِنِّي أَخَافُ أَن يُبَدِّلَ دِينَكُمْ** ﴾ [1] ، وهذا هو شأن كل مستبد حيث يأتي إلى الناس بما يفهمون ليغفلهم ويتسلط عليهم بما أخفاه من جوهر مآربه)[2].

ثانياً _ الأسلوب الديمقراطي في الحكم (الغربي)

يقول السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره):(إن الديمقراطية أسست على الشريعة والتنفيذية والقضائية فلابد من البحث عن الأمور التي تكتنف الديمقراطية من الشرائط والأضطرار والمنافع وسائر الخصوصيات)[3].

وحينما يبحث ذلك ويتحدث عن ديمقراطية الغرب فيذكر ما في من محاسن ومساوئ قائلاً : انه لا يكون الحكم ديمقراطياً بمعنى الكلمة وان تظاهر بمظهر الديمقراطية وحينذاك يكون منبع السيئات ... وأزمة الحكم الغربي هي هذه مع الغض عن أن كل حكم اتكأ في تشريعاته على الإنسان لا على خالق الانسان

---

(١) سورة غافر : آية : ٢٦ .

(٢) فقه السياسة : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ١٠٥ / ٣٤ .

(٣) المصدر نفسه : ١٠٦ / ٥٩ .

لابد وان يكون خطاءً ، فأن رأس المال قد أخذ بأزمة البلاد الاوربية الأمريكية ، فالحكم رأسمالي في صورة الديمقراطية لا انه ديمقراطي ، ومن الواضح ان رأس المال يعمل لنفسه لا للبشر سواء بشر الداخل أو بشر الخارج ، ولذا كان البؤس الفظيع في الداخل و الاستعمار والبغيض في الخارج ، ومنه يعلم ان هتلر وموسيلين وأشباههما لم ينبتوا في منبت الديمقراطية ، بل في منبت الإستبداد ، كما ان الشيوعية تنبت في نفس المنبت، ومن نفس المنطق المكذوب انطلقت الحربان العالميتان ويهيء للحرب الثالثة[1].

ويشكل السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)،على الحكم الديمقراطي أموراً عدة هي[2]:

١ _ ان الخطأ غالباً بين الفئات والأحزاب التشريعية والتنفيذية حيث ان كلامهم يلقي الخطأ على الآخر ، ويتنصل عن المسؤولية فإذا عقدت صفقة أسلحة ، وظهر خطأ ذلك قال كل أن الآخر هو السبب في هذا العقد ، ولا يشخص المجرم حتى ينال عقابه ، وهذا وان أمكن تداركه بإظهار المجرم الحقيقي بسبب القضاء العالمي .

٢ _ ومثل الرقابة والتنافس بين الأحزاب والكتل البرلمانية وما أشبه توجب عدم تقدم الأمة من حيث ان كل فئة تتربص بالأخرى ، ان لا تتقدم ، وان تظهر عيوبها وخوفاً من الوقوع في المشكلة تتجمد الفئات ، بل أحياناً تنتكس فترفع اليد عن مشروع حيوي إبتدائته خوفاً من توجيه النقد أو تحرزاً عن تفاقم الأمر ضد الفئة البادية بالمشروع فإن عنصر الخوف يسطر على الساسة وعلى المحكومين

---

(١) تحول في التاريخ الإسلامي : محمد سعيد المخزومي ، نشر : دار العلوم للتحقيق والطباعة والنشر والتوزيع ، ط١ ، ١٤٢٣هـ ، ٢٠٠٣م ، ٢ / ٣٢٠ .

(٢) فقه السياسة : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ١٠٦ / ٦٠ .

في وقت واحد حيث يتخذ كل منهم حذره من الآخر ، وذلك سبب آخر من أسباب التجمد وعدم التقدم .

٣ _ والشعب في الحكم الديمقراطي كثيراً ما يستهين بالقانون وبالقائمين بالحكم وذلك ؛ لأن القانون خصوصاً الجزائي منه يمشي في الحكومة الديمقراطية مشي السلحفاة ، حيث ان تشابك الحكام بالشعب يقف دون اجراء القانون ، فأن الوساطات والصداقات والرشوات تجد في الحكم الديمقراطي سوقاً رائجة .

٤ _ كما ان الدوائر التي ضد الحكم ، من المتنفذين كالاحزاب والكتل تقوم على انشط ما يكون وبذلك احياناً تتساقط الحكومات احداها تلو الأخرى بدون أي مبرر إلا المؤامرات الحزبية وبذلك تضعف الحكومة كما ان رأس المال والصحافة وما أشبه تقوم بدور كبير في هذا الأمر وإذا ضعفت الحكومة لم تتمكن من القيام بالخطوات الإصلاحية في الداخل ولا كبح جماح الاعداء في الخارج .

ثالثاً _ الأسلوب الاستشاري الإسلامي

يرى السيد السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، في كتاباته وبحوثه ان الديمقراطية هي الاستشارية نفسها مع بعض الفوارق المنهجية فيقول: ان الديمقراطية الاستشارية ونسميها استشارية أخذاً من قوله تعالى:﴿ **وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ** ﴾[١]،﴿ **وَشَاوِرْهُمْ** ﴾[٢]؛ لأن في الاستشارية لا تشريع بمعنى جعل القانون ، وانما فيها ، تأطير القانون الوارد في الأدلة الأربعة بينما في الديمقراطية تشريع القانون ، إن الأستشارية أفضل أساليب الحكم ؛ لأنها تهيء الجو الكامل للحرية ، وفي الحرية تظهر الكرامة الإنسانية من جانب ، والكفائة الإنسانية من جانب آخر فتنمو الملكات ، وتبرز العبقريات ، ويعمل النقد على اظهار عيوب الاستنباطات ، وماخذة التطبيقات للقوانين ، وبذلك يظهر في الحياة الأصلح

---

(١) سورة الشورى : آية : ٣٨ .

(٢) سورة آل عمران : ١٥٩ .

فالأصلح ، وهو يوجب إعطاء الإنسان حاجاته ويقدم الإنسان الى الأمام ؛ لأن التنافس البرئ سوط لتقديم الإنسان ، كما ان المراقبة من الرقباء ، توجب سد الإنسان خلله ، وستر عيوبه ، وخوفاً من السنة النواب في أروقة المجلس تقف السلطة التنفيذية موقف الحذر ، كما ان النواب لا بد لهم من العمل الجاد المثمر ؛ لأنهم جاؤوا الى المجلس من أجل ذلك ، واذا حادوا سقطت حرمتهم عند الجماهير ، وفضحتهم الصحافة المسؤولة وانقطع أملهم في انتخاب الأمة لهم في المستقبل ، والاستشارية ليست بالالفاظ ولا بتسطير دستور يتضمن نصه الحريات والعدالة ، وما أشبه ذلك علامة الاستشارية الصادقة ، انتخاب الأمة لنوابها بكل حرية ، وجعل النواب للسلطة التنفيذية ، وتمكن النواب من إبداء الرأي وتأطير القوانين ، وان يعطي كل فرد وجماعة حريته في نطاق الدستور الإسلامي وحينذاك يكون الميزان في التقدم الكفاءة ولكل ان يعمل حسبما يريد في اطار الدستور ويكون لكل إنسان كرامته ، وبذلك يتوفر لكل إنسان العيش الكريم ، وتكون الدولة ساهرة على مصلحة الأمة ، وفي مثل الجو ، تتقدم الأمة الى الأمام ، ويكون السائد رأيها في كل شيء فالاستشارية حقيقية في باطن الحكم حالها حال الروح السائدة في الجسد ، لا في الألفاظ والاعلام والدستور – فحسب – ويعرف وجودها وعدمها من آثارها ، فإن ظهرت تلك الآثار ، فالاستشارية موجودة وإلا فهي مفقودة ، وإذا كان هذا الميزان – وهو ما يقوله العقل ويؤيده الإسلام – فالعالم الثالث خال عنه لا في بلاده المسلط عليها الديكتاتوريون بالانقلاب العسكري والحكومات الوراثية فان بين الاستشارية وبينهما تضاداً لا يمكن جمعهما فهل الذي جاء الى الحكم بالوراثة أو الإنقلاب العسكري جاء بالاستشارة فحسب ؟ بل حتى في بلاد العالم الثالث التي لها صورة ديمقراطية وأظهر دليل على عدم وجود الأستشارية فيها عدم حرية الأحزاب ، وعدم حرية الصحف ، وعدم وجود العدالة الاجتماعية ، وعدم حرية بناء المدارس

والمستشفيات ، وكون الحكم للأقرباء والانساب ، لا للناضجين والأكفاء الى غيرها من آثار الاستبداد والفردية ، وان تغلقت بصورة الديمقراطية والاستشارية[1].

المطلب السادس : حاكمية الدولة من وجهة نظر السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)

أولاً _ منبع السيادة في الدولة

يرى السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، أن حاكمية الدولة على شعبها وسيادتها بين الأمم لابد أن يكون نابعة من ذاتها وناشئة من الطبيعة الشخصية الحقوقية[2]، لها ، الأمر الذي يمنحها تلك الحاكمية والسيادة التي هي بدورها تهبها صلاحيات ومهام في سياسة الأمور الخارجية والداخلية فيقول (قدس سره) في ذلك أموراً عدة منها[3]:

١ _ سيادة الدولة المستقلة هي من قدرة الله والدولة

إن حق الحاكمية في الدولة ذاتي أي إن الأمر ينتهي إليها ، فالدولة هي التي تضع القوانين وتكون المرجع الأخير في فصل الخصوصيات ، فهي المنبع ، وغيرها الأنهر التي تسقي منه ، فقوانين العائلة في الزواج والطلاق والإرث وفصل

---

(١) الفقه السياسة : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، نشر: دار صادر ، بيروت ، لبنان ، ط٢ ، ١٠٦ / ٥٨ .

(٢) وهو عمل يقوم به فرد أو عدة أفراد يمكن أن يوصف بأنه يعمل لإحداث تغيير سياسي واجتماعي واقتصادي ، وإضفاء قيم العدالة والرفاهية للمجتمع الذي يجري فيه النشاط ، فالنشاط الحقوقي هو الشخص الذي يعمل في مجال حقوق الأنسان سواء بشكل فردي أو اجماعي للدفاع عن القضايا الاجتماعية وحماية الإنسان من الانتهاكات التي يتعرض لها ، ينظر: الحقوق والحريات : مجدي عسول ، نشر: مجد رسول ، ط١ ، ١٩٥٥م ، ٤٤ .

(٣) المجدد الشيرازي الثاني تحول التاريخ الإسلامي : محمد سعيد المخزومي ، ٢ / ٢٩٣ .

خصوماتهم وحقوق الأولاد ، وكبار السن فيهم ، وإلى غيرها ، كلها موضوعة من قبل الدولة ، وكذلك قوانين الأحزاب والمنظمات والنقابات والجمعيات والشركات وغيرها[١].

ولذا فالعائلة ، والحزب وما إليهما ، يكون لهم رئيس وقانون داخلي يضمن الحقوق وكيفية الإجراء والتنفيذ إلا أن وضع هذا القانون ومنظم الارتباطات ، والمرجع لدى المخاصمات ، التي لا تحل في داخل العائلة والحزب وما إليها ، هي الدولة ، وهكذا الأمر في كل تجمع صغير في داخل الدولة ، فالسلطة في الدولة مستقلة قائمة بذاتها ، بينما السلطة في التجمعات الصغيرة التي في داخل الدولة مستقاة من الدولة ومنتهية إليها ، ولا تستمد الدولة السلطة من قدرة أخرى ، غير قدرة الأمة كمجموع ، وقدرة الله سبحانه وتعالى _ في الإسلام ، سواء كانت تلك القدرة داخلية أم خارجية ، وحتى دولة المؤسسات فيما لو تحولت الأمة إلى أمة عصرية ، هي مجموعة مؤسسات صناعية ، وزراعية ، واقتصادية ، واجتماعية ، وثقافية ، وغيرها تكون الدولة ذات سلطة مستقلة قائمة بذاتها ، أي ليست كالتجمع الصغير الذي يستمد السلطة والقدرة من الدولة[٢].

٢ _ سيادة الدولة غير المستقلة من الخارج

فالسيادة الطبيعية للدولة هي ما كانت ناشئة من الشعب الذي انتخب الدولة على أساس رضا الله تبارك وتعالى ، أما الدول مستندة إلى الأجنبي في حكمها فهي دول غير مستقلة أو قل إنها مستعمرة كما يقول السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)،... إذا استمدت الدولة سلطتها من دوله أجنبية ، فليس دوله مستقلة ، بل تكون حينئذ اقليماً تحت الحماية أو مستعمرة أو ولاية أو مقاطعة ...[٣].

---

(١) ينظر : فقه السياسة : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ١٠٥ / ٢٧٦ .

(٢) ينظر : المصدر نفسه: ١٠٥ / ٢٧٦ .

(٣) ينظر : المصدر نفسه ، ١٠٥ / ٢٧٦ .

فتكون هنالك أمثلة عللى ذلك الاستقلال منها[١]:

أ _ الاستقلال الكاذب : ولذا لم تكن دول (الدومينيون) في الدولة البرطانية ، دولا ؛ لأنها لم تكن تملك حق التصرف في شؤونها الداخلية والخارجية ، إلا بقدر ما يملك تجمع صغير داخل الدولة ، فكانت تستمد تسلطها من البلد الأم (إنكلترا) فكان برلمان تلك الدول وحكومتها وحكمها يؤدون وظائفهم بمعنوية خارجية...[٢].

٣ _ أنواع الاستعمار

بناءاً على أنواع الاستقلال الذي تتمتع به الدولة وعلى أساس سيادتها وما تستند إليه في تأمين السيادة ، فإن الاستعمار يأخذ أشكالاً معينة ومن هذه الأنواع هو: الاستعمار السافر : هو الاستعمار العلني السافر ، والمقبول من تلك الدولة ليكون الشعب من المغلوب على أمره ، فيقول السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره) عن هذا النوع من الاستعمار : (وهكذا يكون لأستعمار برطانيا مراتب : السافر ، كالهند أبان الاحتلال)[٣].

ثانياً _ الشخصية الحقوقية للدولة

أما عن الشخصية الحقوقية للدولة فيرى السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره) : إن الدولة عبارة عن تيار مستمر كانت وستكون ما دامت الأمة موجودة ، أما الأفراد الذين يتقدمون في صف الدولة ، من رئيس ومدير ووزير وسفير ، فإنما هم أفراد وقتيون لهم مدة محدودة ، يظهر في النور ثم يختفون وهؤلاء الأفراد لهم صفتهم الشخصية ، قبل وصولهم إلى مؤسسات الحكم ، فإذا وصلوا إليها كانت لهم شخصية ثانية ، هي شخصية الدولة ، وما يسمى: بالشخصية

---

(١) ينظر : فقه السياسة : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)، ١٠٥ / ٢٧٦ .

(٢) ينظر : المصدر نفسه : ١٠٥ / ٢٧٦ .

(٣) ينظر: المصدر نفسه: ١٠٥ / ٢٥٧ _ ٢٧٦

الحقوقية ، وهذه الشخصية حيث أنها جزء من شخصية الدولة تكون باقية ببقاء الدولة والشخص الواصل إلى مؤسسات الدولة يعامل معاملتين[1]:

أ _ معاملة فردية : وهي مثل ان يشتري لنفسه طعاماً ، أو يقتل إنسان خطأ أو ما أشبه وعلى علمه هذا تترتب القوانين الشخصية ، فسواء أكان في الحكم أم لم يكن كانت لمعاملاته الشخصية آثار خاصة ، فهو ملزم ببيعه وقتله ، كما يلزم بها سائر من ليس في الحكم .

ب _ معاملة بشخصيته الدولية : حيث ان إمضاءاته ومعاملاته لأجل الدولة وغيرها كلها ليست من جهة انه فرد بل من جهة الشخصية الحقوقية التي حصل عليها بواسطة الكرسي ، ولذا لم تكن له هذه الصلاحية ، قبل وصوله إلى الحكم ، كما انه إذا تتنحى عن الحكم لم يكن سؤولاً عما فعله وإنما المسؤول من يأتي بعده فأذا اشترى رئيس الدولة ألف طن من القمح كانت الدولة مسؤولة عن الوفاء ، فإذا تنحى عن الحكم كان الرئيس الذي يأتي بعده مسؤولاً عن ذلك لا الرئيس .

ثم بحث السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره) في وجود هذا النوع من الشخصية الحقوقية في الإسلام فيقول :

(ولا بأس في المقام بالإشارة إلى موضوع تأريخي إسلامي يدل على ان الإسلام مُقرٌّ بالشخصية الحقوقية...)[2].

وعلى هذا فيجب ان توضع الشخصية الحقوقية في نظر الاعتبار ، وان ينتخب للسياسة الأكفاء حتى اذا منحهم النظام تلك الشخصية الحقوقية ، لا يتحول إلى طاغوت مستحوذ ، أو مجرم سفاح ، أو سارق محتال إلى غيرها من الموارد .

---

(١) ينظر : فقه السياسة : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ١٠٥ / ٢٤٧ _ ٢٤٨ .

(٢) ينظر: المصدر نفسه: ١٠٥ / ٢٤٨ .

ثالثاً _ صلاحيات الدولة

وهنا تناول السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، المعالم الرئيسية لصلاحية الدولة العامة فيقول:(ثم ان حق الحاكمية في الدولة يعطيها صلاحيات كثيرة ، كالتشريع وسن القانون ، تأطير القانون في الإسلام ، ويكون ذلك حسب رأى الأكثرية في البرلمان ، وقد يبني البرلمان على صحة العادات في الأمة فلا يكون القانون مسطوراً كما في الدستور الإنكليزي ، حيث ان جملة من العادات لها قوة القانون وليس ذلك بمسطور في الدستور ، وكذلك تنظيم المحاكم وتنفيذ الأحكام وحق فرض الضرائب وجبايتها ، والمنع عن جباية المال للأفراد والجماعات إلا بإذن الدولة وأخذ الناس للخدمة العسكرية بجعل قوانين لها ، والنفير العام لدى الاحتياج وأعمال البوليس والمحافظة على الأمن بمختلف الوسائل وسن قانون العقوبات وتنفيذها بحق المجرمين ، وجعل الوقايات خصوصاً في ظروف الحرب والفوضى والاضطراب ، ومنع التجوال ، وقد تصل العقوبة الى الإعدام ؛ ولكن اللازم الاحتياط والتثبت في ذلك فان الدم من أهم ما تعتز به الإنسانية ، ومن تلك الاحتياطات ربط التوقيع على الإعدام ، بلجنة عليا من أنزه الناس العارفين بموازين القانون واعرف الاجتماع أو برئيس الدولة النزية مباشرة ، وجعل القوانين المراعية لحق الملكية الفردية والجماعة ، مما لا إجحاف فيه ولا إضرار ، فلكل حقه البدني والفكري وما يقابل المواد وشروط الزمان والمكان والعلاقات العامة ولا يكون حق نزع الملكية إلا في الحالات النادرة جداً ، فإنه كحق القتل وكحق إباحة العرض _ في رتبة واحدة مما لا يبيحه عقل أو دين إلا في قصوى حالات الاضطرار والاستيلاء على أرض الغير في حالات الاضطرار ، كالشؤون العسكرية في حالات الحرب والحصار مع تعويض أصحابها ، يبدل الإيجار ، أو بدل الملك ، تعويضاً عادلاً ومصادرة ما تصح مصادرته كأدوات الجريمة ، مثل ما يستعمل في الإعتداء ، أو يهدد أمن وسلامة المجتمع ومن ذلك كسر المعازف ونحوها وإراقة الخمر ونحوها في

الشريعة الإسلامية وتشريع قوانين السجون وتنفيذها بحق بعض المجرمين ، مع الاحتياط الكامل ؛ لأنه خلاف حرية الناس المقررة عقلاً وشرعاً وحق صك النقود وإصدارها وقد يخول ذلك البنك المركزي ، أو غرف التجارة ، أو ما أشبه ، وإدارة الأشياء التي لا مالك لها ، أو هُم قصرّ لا ولي خاص لهم وإعطاء العقود الصيغة الرسمية وذلك بوضع الدولة ختمها على المعاملات والوقوف دون نقل بعض الأمور كالآثار العتيقة ، والحيوانات النادرة ، والكتب المخطوطة ، ونحو ذلك ، كالوقوف دون هدم وتغيير الآثار القديمة)[1].

هذا مما ينبثق عن سيادة الدولة من مجموعة التصرفات السياسة والاجتماعية والاقتصادية لمكافحة المشكلات ولتوجيه الحياة ، ولتنميتها وكذلك تقوم الدولة بالجهود للسلام العالمي ، وللسلام المحلي إذا قامت الحرب بين دولتين ، أو نشبت حرب أهلية في دولة وبالجهود ، لإزالة التفرقة العنصرية واللونية واللغوية وما أشبه ذلك وكذلك بالجهود لأجل تحسين الجوار أم الدول ، ولأجل تخفيف أعباء دولة على شعبها ، ولأجل تخفيف المرض والجهل والجريمة وما أشبه الكائنة في بعض الأمم[2].

رابعاً : صلاحيات الدولة الإسلامية

وهنا يرى السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، أن صلاحيات الدولة الإسلامية بكل هذه الأمور المذكورة ؛ ولكن الفرق بينها وبين الدولة غير الإسلامية امور هي [3]:

---

(١) الفقه السياسة : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ١٠٥ / ٢٧٨ .

(٢) ينظر: المصدر نفسه: ١٠٥ / ٢٧٨ .

(٣) ينظر: المصدر نفسه: ١٠٥ / ٢٨٠ .

١ _ ملاحظة قانون:(الناس مسلطون على أموالهمم وأنفسهم)[١] إلى أبعد حد حيث إذ ان الحرية أصل كبير من الأصول الإسلامية ، وهذا الفارق وان كان داخلاً في الفارق الثاني ، إلا ان أهميته أوجبت ذكره مستقلاً ، فضلاً عن ان هذا الأصل مسحوق في الدولة التي تدعي الحرية ، فكيف بالدولة التي بُنيت على الديكتاتورية (كالبلاد الشيوعية) .

٢ _ لزوم كون كل القوانين تشريعاً وتنفيذاً في الإطار الإسلامي الذي استقى من الأدلة الأربعة .

٣ _ لزوم كون التنفيذ مشتملاً على شرطين هما:

أ _ ولاية الفقيه : أي ان الرئيس الأعلى للدولة هو الفقيه الجامع للشرائط فهو وحده الذي له الحق في إدارة البلاد وتوجيه العباد _ فإدارة البلاد _ ولو على نحو الإسلام مائة في مائة _ لا يجوز لغير الفقيه قال الإمام (عليه السلام):(فإنهم حجتي عليهم ، وانا حجة الله عليهم)[٢].

ب _ كون الفقيه الصالح منتجاً من قبل أكثرية الأمة ، فإذا كان هناك فقيهان جامعان للشرائط انتخبت الأمة أحدهما ، لا يحق للآخر تولي الشؤون كما هو مقتضى دليل الشورى ، وقوله (عليه السلام):(.. انظروا إلى رجل منكم ..)[٣].

ومن هنا يتبين ان لا ولاية للفقية خارج الإطار الإسلامي فإن الفقيه هو الراعي لأحكام الإسلام ، لا الذي يعمل خارج نطاق الإسلام كما أن لا ولاية للفقيه خارج انتخاب الأمة ، بالنسبة إلى التصرف في شؤون البلاد والأمة[٤].

---

(١)عوالي اللئالي : أبن أبي جمهور الأحسائي (قدس سره) ، ١ / ٢٠ .

(٢) الغيبة : الشيخ محمد بن الحسن الطوسي ، (ت٤٦٠هـ) ، (قدس سره) ، تح : الشيخ عباد الله الطهراني ، الشيخ علي أحمد ناصح ، نشر : مؤسسة المعارف الإسلامية ، قم ، ايران ، ط١ ، ١٤١١هـ ، ٢٩٠ .

(٣) الكافي : الشيخ محمد بن يعقوب الكليني (قدس سره) ، ٧ / ٤١٢ .

(٤) الفقه السياسة : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ١٠٥ / ٢٨٠ .

ثـم يبـين السـيد محمد الحسـيني الشـيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، أنَّ الغـرض الصالح للدولة يتجلى بثلاثة أمورهي:

الأمـر الأول: كـون الهـدف مطابقاً للعقل والمنطـق وفـي الدولـة الإسـلامية ان يكـون مطابقاً للإسلام بأن تكون الدولة عاملة للحسن في كل الشؤون ، وجتنبة عن القبيح ، فيوجب عملها حفظ الأنفس والأعراض والأموال للكل .

الأمر الثاني : ان يتجه الهدف الطيب للدولة لصالح الفرد أي

أ _ بتأمين المأكل والمشرب والمسكن والملبس والمركب والدواء والزواج لـه الـى سائر حاجاته ، وحفظه من الخوف والقلق .

ب _ وحفظ حقوقه وعدم التعدي الآخرين عليه ، سواء أكان المتعدي في الخارج أم كالدولة الأجنبيتة أو في الداخل كالسرق ومن إليهم .

الأمـر الثالـث : ان يتجـه الهـدف الطيـب للدولـة لصـالح الجماعـات سـواء أكانـت جماعات سياسية أم اقتصادية او ثقافية او صحية او غيرها ، والدليل في المقام هو الأمر الثاني[1].

---

(١) الفقه السياسة : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)، ١٠٥ / ٢٧١ .

المبحث الثالث : توزيع السلطات في نظر السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)

وهي السلطة التنفيذية والتشريعية والقضائية ، التي تشكل عادة منها الدولة .

المطلب الأول: السلطة التشريعية

عرف السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، السلطة التشريعية : بأنها عبارة عن الذين تنتخبهم الأمة في انتخابات حرة ليكونوا نوابهم في جعل القوانين الصالحة ، لأجل رفاهم وتقدمهم ، وبذلك تكون الأمة مسيطرة على مقدرات نفسها بواسطة نوابها، حيث أن _ الأمة غالباً _ لا تقدر على التشريع المباشر[١].

وهذا التعريف يجعل القارىء يتصور أن السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره) أعطى للسلطة التشريعية دورها المعهود لها في الدول الديمقراطية الحديثة ، ذات الحكم النيابي البرلماني؛ لكن هذا الأمر غير صحيح ؛ لأن رؤية السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)، لهذه السلطة مختلفة تمام الاختلاف ، ويبدأ هذا الاختلاف من تسمية السلطة التشريعية ذاتها ، التي يسميها تارة بالسلطة التأطرية[٢] ، وتارة ثانية السلطة التطبيقية[٣] ، وتارة ثالثة السلطة السياسية[٤]، ويرفض السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، تسميتها السلطة التشريعية ؛ لأنه يرى أن سلطة التشريع هي من اختصاص الذات الألهية وحدها ، ولا يتمتع فيها الإنسان بأي حق منفصل عن تفويض الذات الألهية ؛ لذا تراه يقول : إن الأمة في الإسلام ليس بيدها التشريع ، وإنما بيدها التنفيذ فقط [٥]؛ لأن الله تعالى عندما خلق الإنسان جعل معه نظاماً لكل شيء ، وأنزل له كتاباً ودساتير بواسطة أنبياءه (عليهم السلام) تنظم له حياته بما يناسب

---

(١) فقه السياسة : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ٢ / ٧ .

(٢) فقه الدولة الإسلامية : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، نشر: دار العلم ، بيروت ، لبنان ، ط١ ، ١٩٩٠م ، ١ / ١٠٦ .

(٣) المصدر نفسه : ١١٨ .

(٤) فقه السياسة : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ١ / ٨٢ .

(٥) المصدر نفسه : ٨٤ .

المستوى الفكري لكل أمة من الأمم ، إلى أن وصل الحال إلى زمن نبينا محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) فأنزل عليه القرآن الكريم ، وفيه الإحاطة التامة الكاملة بكل احتياطات الإنسان إلى قيام الساعة فالقانون الإسلامي وضع على أساس العدالة والرحمة الربانية ومضامين هذا القانون تعكس القواعد الأخلاقية التي رعاها الواضع عزوجل فيها ، وهذا الكلام هو في القانون الإلهي ؛ الأن القانون الوضعي كثيراً فيه من الهفوات والأخطاء ، أذا أصبح بيد جماعة من المستفيدين ، فربما يضعون فقرات القانون حسب أهوائهم وتماشياً مع مصالحهم[1] .

أما دور المجالس البرلمانية التي أشار إليها السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، في تعريفه آنفاً للسلطة التشريعية فهي مجالس منتخبة للتنفيد وتطبيق القاوانين الكلية على الموارد الجزئية ، لا للتشريع والتقنين ؛ الأن التشريع والتقنين هو من حق الله تعالى أولاً ، وثانياً أنه لا نقص في الأحكام الإسلامية ولا عوز فيها حتى نحتاج إلى تشريع شيء أو تقنينه ، ففي الحديث أن الإسلام بين لنا حكم كل شيء حتى ارش الخدش[2] ، وفي حديث آخر :عن(علي بن إبراهيم ، عن محمد بن عيسى بن عبيد ، عن يونس ، عن حريز عن زرارة قال : سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن الحلال والحرام فقال : حلال محمد حلال أبدا إلى يوم القيامة ، وحرامه حرام أبدا إلى يوم القيامة ، لا يكون غيره ولا يجيء غيره ، وقال : قال علي (عليه السلام) : ما أحد ابتدع بدعة إلا ترك بها سنة)[3].

ولتوضيح هذا الدور الذي تضطلع به المجالس البرلمانية ، يضرب السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، المثل الآتي : إن الإسلام حكم بأن التجارة

---

(١) الأخلاق المثالية : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ٤١ _ ٤٢ .

(٢) المسائل الإسلامية مع المسائل الحديثة : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، نشر: مؤسسة الصادق (عليه السلام) ، قم ، ايران ، ط١ ، ١٤٠٠هـ ، ٧٠ .

(٣) الكافي : الشيخ الكليني (قدس سره) ، ١ / ٥٨ .

في البلاد من حق الناس والتجار ، فليس للمجلس تبديله أو تغيره بجعله انحصارياً محتكراً من قبل فئة معبينة أو حكومياً رأسمالية الدولة ، بينما لم يحكم الإسلام بأن المرور يكون على اليمين أو اليسار في الشارع ، فللمجلس الحق في تعينه على اليمين أو اليسار وذلك ؛ لأن الإسلام أمر بالنظم النظام وعدم الفوضى وتعين المرور على اليمين مثلاً عمل بالنظم الذي حكم به الإسلام وشرعه ...[1].

وبهذا ينساق السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، وراء القاعدة الفقهية الإسلامية التي تقول: لا اجتهاد مع النص _ والنص لديه شامل لكل شيء ولا يوجد فيه نقص _ فحيثما وجد النص في التشريع الإسلامي ، انعدمت حريو الأفراد في الإطار التشريعي وبالعكس ، ونتيجة لهذا يحكم على المجالس البرلمانية والحكومات الموجودة في العالم الإسلامي الحاضر ؛ بأنها إسلامية بالاسم والشعار فقط ؛ لأنها تمارس العملية التشريعية بعيداً عن التشريع الإلهي و يتوعدها بالتخلف والإنهيار[2].

أما الطريقة التي تشكل المجالس البرلمانية المثلى للسلطة التطبيقية في الدولة الإسلامية _ حسب رأي السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، فإنها يمكن ان تأخذ أحد الطرفين[3]:

١ _ أن تفوض الأمة إلى السلطة الفقهية العليا صلاحية تشكيل المجلس بما تراه مناسباً ليكون مجلساً برلمانياًحقيقياً .

٢ _ أن تقوم الأمة بنفسها باختيار أعضاء المجلس البرلماني عن طريق الانتخاب الحر النزيه وعلى أساس النسبة السكانية المحددة للمقعد الواحد في قانون الانتخاب .

---

(١) المسائل الإسلامية مع المسائل الحديثة : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ٧١ .

(٢) المصدر نفسه : ٧١ .

(٣) فقه الدولة الإسلامية : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ١ / ١١٨ .

ويشترط السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، في عضو المجلس أن يتصف بالعلم الديني _ ولو بدون حد الاجتهاد_ والعدالة والكفاءة[١].

ولم يذكرالسيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، شروطاً أخرى كالعمر ، والمؤهل العلمي غير الديني ؛ لأن المؤهل العلمي الديني بالنسبة اليه كافٍ لمنح الأهلية للفرد للترشيح إلى المجلس ؛ لكن هذه الشروط لا تشمل جميع أعضاء المجلس ؛ كون المجلس قد يضم أعضاءاً من الأقليات الدينية غير الإسلامية الذين يمكن أن يدخلوا المجلس بموافقة الأعضاء المسلمين ليعبروا عن شؤون مواطنيهم غير المسلمين ، ويطلبوا بما لهم من حقوق في إطار الدولة الإسلامية ، على أن لا يمارسوا أي سلوك يهدد كيان هذه الدولة[٢].

والمجلس البرلماني بعد تشكيله يقوم بالمهام الآتية[٣]:

أولاً _ تقديم المشورة إلى السلطة الفقهية العليا لكي تتوصل إلى اتخاذ الحكم الصحيح.

ثانياً _ تطبيق الأحكام الكلية التي توصلت إليها السلطة الفقهية العليا عن طريق الاستنباط من الأدلة الأربعة : القرآن الكريم ، السنة النبوية الشريفة ، والإجماع ، والعقل ، على مواردها الخارجية الجزئية التفصيلية وعملية التطبيق هذه يسميها السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، عملية إصدار القوانين التطبيقية أي تطبيق الأحكام الكلية المستنبة على الموارد الجزئية .

ولتوضيح هذه العلاقة بين السلطة الفقهية العليا والمجالس البرلمانية في مجال سن القوانين التطبيقية يضرب السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، المثال الآتي : الفقه يستنبط حرمة الإكراه فردياً أو أجوائياً بتأثير البيئة الاجتماعية ،

---

(١) فقه الحكم في الإسلام : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ٩٩ / ١٢٣ .

(٢) فقه السياسة : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ٢ / ١٤ _ ١٥ .

(٣) فقه الدولة الإسلامية : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ١ / ١١٨ .

ومجلس الأمة يطبق هذا الحكم على موضوع الإكراه أصحاب المعامل العمال للعمل عندهم بأجر قليل إكراها أجوائياً ، ولذلك مثل أن يتحد أصحاب المعامل ... لأجل سلب العمال حقوقهم الواقعية ، فليس الأمة يتدخل في تطبيق ما استنبطه الفقهاء من حرمة الإكراه الاجرائي على أولئك المالكين ، فيمنع القانون مثل هذا التحالف..[1] ، والحال مع بقية القوانين المطبقة في الدولة .

وهنالك اشترط السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، عدة شروط يجب توفرها في المجالس هي[2]:

١ _ أن تتمتع بالاستقلالية في عملها المتعلق بإصدار القوانين التطبيقية .

٢ _ أن يكون لها حرية تحديد مواعيد بدء وانتهاء جلساتها فضلاً عن تحديدها موعد عطلاتها الدورية .

٣ _ منح الحصانة لها فيها لا يخالف الإسلام ، فإن خالفت الإسلام وجب اخضاعها للعقوبة الشرعية ، وعندما يكون هناك شك في أنها خالفت أو لم تخالف الإسلام عندها تحال القضية إلى القضاء للبت فيها .

٤ _ يمكن الجمع بين عضوية المجلس والوظيفة ، ولا حق للدولة في اقالة النائب إلا بسبب مشروع يقبله المجلس ، وعندما يكون عمله غير النيابي ينافي عمله النيابي وجب عليه اختيار أحد العملين ، وبهذا الشرط يتضح أن السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، لا يسمح بالفصل بين السلطات في كتابته إذ إنه يرى أن الفصل غير واجب شرعاً ، لكنه يعتقد أن الأخذ بقاعدة الفصل بين السلطات في الحكم يأتي من باب السير وراء الأصلح ، كون الحكم استناداً إلى هذه الصيغة يمثل أحسن

---

(١) فقه الحقوق : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ١٤٥ .

(٢) فقه السياسة : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ٢ / ١٣ .

صيغة وصل إليها العلم في الوقت الحاضر ، ولو كانت هنالك صيغة أخرى أفضل منها لكان الأصلح الأخذ بها بدلاً من الصيغة الأولى[١].

٥ _ علنية سير أعمال المجلس وحسب الموازين الشرعية .

٦ _ منح النائب راتباً معيناً من بيت مال المسلمين (خزينة الدولة).

المطلب الثاني : السلطة التنفيذية

أطلق السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)،على السلطة التنفيذية تسمية القوة الإجرائية ، أي أنها القوة التي تتكفل الإجراء ولا ترتبط بالتشريع إلا نادراً[٢].

ويمكن تصور هذه السلطة في أمور عدة هي[٣]:

١ _ أن تكون السلطة التنفيذية : الإجرائية قائمة على الوراثة من خلال الملكية الوراثية ولا يهم التسمية التي تطلق على الحاكم ، الذي قد يسمى السلطان أو الأمير أو الخليفة أو الشيخ ، ويضربالسيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، لذلك مثلاً على هذا النوع من السلطة الوراثية بدول الخليج العربية ، أن الوراثة قد تكون في العائلة أو في القبيلة أي عندما يموت الحاكم يرثه أحد أبناء عمه وهذا الشكل من الحكم يميل إلى الاستبداد غالباً مع أمكانية ميله أحياناً إلى العدل في حالة حرصه على تحقيق رضى الأمة ، ولكن لا يحصل تصادم بين رأي السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، في الحكم الوراثي ومرجعيته الدينية التي تبيح الوراثة أحياناً كوراثة الأئمة (عليهم السلام) بعضهم لبعض نجده يذهب إلى تأكيد على أن حكم الأئمة هو حكم قائم على الانتخاب الإلهي ، ومن ينتخبه الله سبحانه لإدارة البلاد والعباد ، يكون في قمة العدالة ، ولا تنفي عدالة الاختيار الإلهي أن يكون المنتخب قد تم اختياره للقيام

---

(١) فقه الحكم في الإسلام : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ٩٩ / ٩٤ .

(٢) فقه السياسة : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ٢ / ١٦ .

(٣) المصدر نفسه : ١٦ _ ٢٠ .

بالانتقام من الظالمين كقوله :﴿ **بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَادًا لَّنَا أُوْلِي بَأْسٍ شَدِيدٍ فَجَاسُواْ خِلاَلَ الدِّيَارِ وَكَانَ وَعْدًا مَّفْعُولاً** ﴾ [1] ، كما أن السيد محمد الحسيني الشيرازي (ت١٤٢٢هـ)، يرى أن الملكية قد تكون لا وراثية أي إذا مات الملك انتخب آخر مكانه فيكون ملكاً طول عمره ، ولا يتعلق بشيء على هذا النوع من الحكم .

٢ _ أن تتخذ السلطة التنفيذية شكل السلطة المشروطة ، أي ما يسمى في الوقت الحاضر بالملكية الدستورية ، اذ إن قرارات الملك لا تنفذ إلا بعد مصادقة مجلس الأمة (البرلمان)[2] عليها ، ويطلق السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، على هذه الصورة التي يأخذها الحكم تسمية الصورة الواقعية للسلطه المشروطة ، ويضرب عليها مثلاً بالمملكة المتحدة ، ويقترح إلغاء المظاهر الملكية للحكم فيها لما له من تأثير على ميزانية الدولة من خلال النفقات التي تقوم بها المؤسسة الملكية ، أما الصورة غير الواقعية لهذا الشكل من الحكم ، فمثلها نظام الحكم الإيراني قبل الثورة الإسلامية عام ١٩٧٩م ، اذ كان الملك دكتاتورا ، أما مجلس الأمة فما هو إلا صورة ديكوريه لا وزن لها ، بل إن وجود هذا المجلس يعد زايداً إلى جانب الدكتاورية التي يمارسها الحاكم .

٣ _ أن تكون السلطة التنفيذية قائمة على الانتخاب سواء ثم انتخاب رئيس هذه السلطة بشكل مباشر من قبل الشعب ، فيكون الرئيس غير قادر على اتخاذ قرار بمعزل عن المجلس التشريعي ، وهذا الحكم يحضى بتقدير السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)؛ لأن الأمة الشعب تمارس نوعين من الرقابة على السلطة التنفيذية :

أ _ من خلال الرئيس المنتخب من قبل الشعب .

ب _ من خلال المجلس التشريعي المنتخب _ أيضاً _ من قبل الشعب ، أو ان يكون الانتخاب غير مباشر على درجتين هما:

---

(١) سورة الإسراء : آية : ٥ .

(٢) فقه السياسة : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ٢ / ١٦ .

الأولى : ينتخب فيها الشعب نوابه من السلطة التشريعية _ سواء تكونت هذه السلطة من مجلس واحد أم مجلسين ، والثانية تتم من خلال انتخاب هؤلاء النواب لرئيس السلطة التنفيذية ، ويترك السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، للأمة الحق في اختيار طريقة الانتخاب الأنسب لتحقق أشرافها على مقدوراتها .

٤ _ أن يرأس السلطة التنفيذية شخصان أو أكثر ، اذ يكون أحدهما بيده سلطة التنفيذ ، ويتحمل مسؤلية أفعاله ، بينما يشارك الثاني الأول في التنفيذ ؛ لكنه يكون مصوناً غير مسؤول ، ويسمى الأخير رئيس الجمهورية ، بينما يسمى الأول رئيس وزراء ، وقد يشارك في منصب رئاسة الجمهورية أكثر من فرد من خلال مجلس الرئاسة ، يمارس أعضاءه بشكل مشترك مهام الرئيس:(كما هو الحال في العراق في الوقت الحاضر)، وهذا الشكل في الحكم هو ما يطلق عليه بالنظام البرلماني...[١] .

٥ _ أن يرأس السلطة التنفيذية رئيس جاء إلى الحكم بانقلاب عسكري ، وهذا الحكم لا يكون إلا ديكتاتورياً ، والناس تحت ظله يكونون في حال أسوء من العبيد ؛ لأنه يمثل استئثاراً بالسلطة عن طريق القوة ، وعدم تقدير الآراء الحرة ، ومثل هذه السلطة لا شرعية لها في ميزان العقل والدين .

وبعد ان يبين السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، الأشكال الخمسة التي يمكن أن تأخذها السلطة التنفيذية ذهب إلى القول : إن الشكل الأنسب الذي يمكن الأخذ به في الدولة الإسلامية هو الذي يكون الحكم فيه قائماً على الانتخاب على درجتين ، فتنتخب الأمة نوابها لمجلس الأمة ، وتنتخب الفقيه الجامع للشرائط ؛ لأن يكون سلطة أعلى في الدولة ، وهذان المنتخبان يتعاونان في انتخاب السلطة التنفيذية كرئيس الجمهورية ، أما مباشرة ، و أما ترشيحاً في عدد ينتخب الجمهور أحدهم فيكون الفقيه المشرف الاستشاري الأعلى ، والمجلس يتقن ، أي

---

(١) فقه السياسة : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ٢ / ١٦ .

يؤطر القوانين الأسلامية ، ويرى التطبيق الأليق لها ، ورئيس الدولة ينفذ مع ان يكون في الدولة أحزاب متعددة ، ولا فرق بعد ذلك ان تكون قيادة الفقيه على نحو الجماعية والتعدد والشورى ، أو ان تكون على نحو الوحدة[١].

ويتضح مما تتقدم أن السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، يميل إلى جانب نظام الحكم الجمهوري على حساب الأشكال الأخرى للحكم ؛ لكن رئيس السلطة التنفيذية في هذا النظام سوف يكون منفذاً للقوانين وليس له صلاحيات في المجال التشريعي ، كما يخضع اختياره إلى تزكية السلطة الفقهية العليا أولاً ، ومجلس الأمة ثانياً ، مما يجعل احتمال ترشيح أسماء لمنصب الرئاسة بعيداً عن التزكية أمراً غير شرعي حتى لو توفرت فيهم شروط الانتخاب وهذا يكرس الهيمنة المباشرة وغير المباشرة للسلطة العليا الفقهية للفرد أو المجموع على مؤسسات الدولة.

المطلب الثالث : تأثير السلطة االتنفيذية على السلطة التشريعية

بعد أن بينالسيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، طبيعة السلطة التشريعية التطبيقية في الدولة الإسلامية ، ذهب إلى الحديث عن مظاهر تأثير وتدخل السلطة التنفيذية في السلطة التشريعية في الدول المعاصرة فحددها بالآتي[٢]:

١ _ إن السلطة التنفيذية هي السلطة التي بيدها المال والقوة والإعلام ؛ لذا هي تستعمل هذه الوسائل في التأثير على السلطة التشريعية من خلال :

أ _ النصب والعزل ، إذ تتدخل السلطة التنفيذية في سر لنصب الموالين لها في مجال عزل واسقاط النواب غير المرغوب فيهم .

ب _ الترغيب والترهيب ، لاسيما المالي منه الذي تمارسه السلطة التنفيذية على السلطة التشريعية ، هذا الترغيب والترهيب _ غالباً _ ما يوجد في الدول المختلفة

---

(١) فقه السياسة : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)، ٢ _ ٢١ .

(٢) المصدر نفسه: ٢ / ٤٥ _ ٥٣ .

الموجودة في آسيا وافريقيا وامريكا اللآتينية والعلاج الانجح للخلاص منه هو رشد الأمة ووعيها السياسي لمنع استبداد السلطة التنفيذية .

٢ _ إن السلطة التنفيذية تتدخل في عمل السلطة التشريعية لأجل تشريع او عدم تشريع قوانين محددة تصب في صالحها ، وذلك من خلال إحاطة المجلس بالمتظاهرين للضغط على المتشرعين لإصدار تشريع معين أو خلق الأعوان لها داخل المجلس لتحقيق الهدف ذاته ؛ لذا يوصي السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، لتفادي مثل هذا التدخل الذي تمارسه السلطة التنفيذية في المجال التشريعي التطبيقي بما يأتي:

أ _ أن تكون لجان السلطة التشريعية الرئيسة والفرعية خاضعة لو لايتها في الشكيل والحل بدون تدخل السلطة التنفيذية في هذا المجال .

ب _ يقررعقد جلسات المجلس البرلماني من قبل النواب ؛ لأن ترك تحديدها بيد السلطة التنفيذية فيه خطر كبير عندما تستغله هذه السلطة بشكل سيء.

ج _ أن يحددجدول أعمال المجلس البرلماني من قبل النواب أنفسهم بدون تدخل السلطة التنفيذية ، اذ ان الأخيرة اذا تدخلت في هذا المجال ستقرر ما تريده هي لا ما تريده الأمة .

٣ _ إن مظاهر تأثير السلطة التنفيذية في المجال التشريعي هو المصادقة على اللوائح التشريعية ، اذ يؤكد السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، أن هذا التصديق يجب أن تمارسه كلتا السلطتين بسبب احتكاكها المباشر بالناس ، أما حرمان السلطة التنفيذية من مشاركة التشريعية في هذا الأمر ، ففيه خطر كبير ؛ لأنها قد تلجأ إلى الأمة للضغط على البرلمان لإصدار تشريع معين بحجة أنها لا حق لها في تقديم اللوائح التشريعية والمصادقة عليها من اختصاص السلطة التنفيذية

وحدها يوجب خضوع المجلس التشريعي لها ، إذ سيكون بيدها زمام العملية التشريعية ، ولكي تسير العملية بشكل صحيح يدعو إلى[1]:

أ _ ان يكون نشر القوانين المصدق عليها من اختصاص المجلس البرلماني في الوقت الذي يراه مناسباً ، ولا يخضع الوقت للسلطة التنفيذية .

ب _ أن تمتلك السلطة التشريعية صلاحية و إعطاء السلطة التنفيذية حق تقديم اللوائح التشريعية وصلاحية منعها من ذلك الوقت محدودة ، كما لها في حالة الطوارئ _ الحروب مثلاً _ جعل مهمة تقديم اللوائح التشريعية والتصديق عليها من اختصاص السلطة التنفيذية وحدها وعلى ان يكون ذلك لمدة محدودة مراعاة لسرعة إصدار القرارات .

٤ _ حق السلطة التنفيذية في حل السلطة التشريعية : اذ يرى السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، أن السلطة التنفيذية قد تمارس تأثيرها على السلطة التشريعية من خلال منحها حق حل السلطة التشريعية سواء تشكلت هذه السلطة من مجلس واحد أم مجلسين ، كما هو الحال في دساتير عدد من البلدان[2] .

المطلب الرابع : السلطة القضائية

أولى السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره) السلطة القضائية عناية كبيرة في كتاباته ، فقد حرص على تحديد صلاحيات هذه السلطة ، وصفات العاملين فيها وعلاقتها بالسلطات الأخرى ، ومعرفة تصوره في هذا المجال يتطلب تقسيم الموضوع إلى أمور عدة هي:

أولاً _ شروط القضاة إن معرفة شروط القاضي الواجب توفرها في القاضي يساعد على معرفة التوجه العام للقضاء _ أي طبيعة الذي يستند إليه _ والسيد محمد الحسيني

---

(١) فقه السياسة : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ٢ / ٤٥ _ ٥٣ .

(٢) المصدر نفسه: ٢ / ٤٥ _ ٥٣ .

الشيرازي (ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، في تحديده لهذه الشروط مرة يقتصر فيها على أن يكون القاضي[١]:

١ _ رجل _ ٢ _ مؤمن _ ٣ _ عادل _ ٤ _ مجتهد ، وفي موضع ثالث نجده يذكر هذه الشروط بشكل اكثر تفصيلاً اذ يحددها[٢]:

١ _ البلوغ

٢ _ العقل

٣ _ الإسلام :إذ يقتضي بين المسلمين وغير المسلمين ، مع وجود قاضي لغير المسلمين يقضي بينهم بقضائهم انطلاقاً من قاعدة ألزموهم بما ألزموا به أنفسهم.

٤ _ طهارة المولد : إذ لا يولى منصب من ولد من حرام .

٥ _ العلم : مع التأكيد تحقق هذا الشرط بالحصول على الأجتهاد المطلق ، ولا يكفي فيه العلم المتجزئ (أي العلم في مجال دون آخر) .

٦ _ الرجولة : إذ لا يصح قضاء المرأة .

٧ _ العدالة : وهي ضرورية حتى للقاضي المنصب لأجل الكفار والمخالفين .

٨ _ صفات أخرى مأخوذة من أقوال أمير المؤمنين علي (عليه السلام) تتمثل في _ العفة _ الحلم _ العلم بما كان قبله _ الاستشارة : أي لا يكون القاضي مستبداً برأيه أن لايخاف في الله لومة لائم .

ومن هنا تتضح أمور هي:

١ _ إن القاون الذي يستند إليه القضاء في الدولة الإسلامية التي يدعوا إليها السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، هو القانون الإسلامي بدلالة أن الصفات أعلاه هي صفات رجل الدين في الإسلام ، وبتأكيد السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، نفسه

---

(١) هذا هو النظام الإسلامي : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ٢٠ .

(٢) فقه القضاء: السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، نشر : دار العلوم للتحقيق والطباعة والنشر والتوزيع (١٩٨٨م) ، بيروت ، لبنان ، ط٢ ، ١ / ١٨ .

عندما يقول في أحد كتاباته يجب أن يكون القضاء إسلامياً كما قرر في الكتاب الكريم وفي الروايات الشريفة وذكره الفقهاء في كتبهم...[1].

٢ _ إن الشروط الواجب توفرها في القاضي هي ذاتها الشروط الواجب توفرها في مرجع التقليد المؤهل لتولي منصب السلطة العليا للدولة السلطة الفقهية مما يعني أن الحاكم الإسلامي الذي يتولى التشريع مجازاً من خلال استنباط الاحكام من أدلتها الشرعية ، يمكن أن يكون قاضياً في الوقت ذاته ، وهذا سيترك تأثيره على قاعدة الفصل بين السلطات التي يعدها السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، غير ملزمة للحكم ، لكن يؤخذ بها من باب اتباع الأصلح ، وهذا الأمر تتضح صحته في قول السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)،... إن الحاكم والقاضي في الاصطلاح الشرعي واحد إلا أن الغربيين لما دخلوا البلاد الإسلامية فرقوا بينهما ، فالأمور الشرعية الإسلامية أناطوها إلى الإنسان وسموه القاضي والقوانين الغربية أناطوها إلى آخر وسموه الحاكم[2].

ثانياً _ استقلالية القضاء

بلاشك أن هناك تداخلاً كبيراً بين عمل السلطة القضائية وعمل السلطة الفقهية العليا ، والتداخل بين هذين الجهازين في الدولة الإسلامية عند السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، ناتج عن إيمانه بأن من يتولى زمام السلطة العليا الفقهية ، يمكن أن يكون في الوقت نفسه قاضياً يحكم بين الناس .

أَّما فيما يتعلق ببقية السلطات : التطبيقية أو التأطيرية البرلمان ، والتنفيذية الحكومة ، فهو يصر على استقلالية السلطة القضائية إزائهما ، إذ يقول في هذا

---

(١) التيار الإصلاحي : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ٥٣ .

(٢) فقه القضاء : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ٨ .

الصدد : القضاء أمر مستقل لا يمكن للدولة أن تتلاعب به ، وعليه يطالب بضمان استقلالية القضاء إزاء السلطة التنفيذية من خلال عدة إجراءاتعدة تتمثل في[1]:

١_ عدم اعطاء السلطة التنفيذية الحق بنقل القضاء من مكان إلى آخر إلا حسب قوانين دقيقة جداً ، حتى لا يستغل هذا الأمر في الضغط على القضاة الذين لا يطيعون أوامرها ، فلا يتمكن القاضي من تحقق العدالة في القضايا التي تكون السلطة التنفيذية طرفاً فيها.

٢ _ توفير المال والمكان والشروط الملائمة للقاضي ليتمكن من استفراغ الوسع في تحري الحق في القضايا المختلفة التي تعرض عليه .

٣ _ خضوع السلطة التنفيذية لأحكام القضاء المتعلقة بفصل المنازعات ومعاقبة أي موظف تنفيذي لا يقبل هذه الأحكام أو يتباطئ في تنفيذها إبتداءاً من الرئيس الأعلى للدولة نزولاً إلى أدنى السلم الوظيفي .

٤ _ لا حق للسلطة التنفيذية بإصدار الأوامر للسلطة القضائية ؛ لأن هذا يخالف العدالة ، ويجمد فاعلية القضاء .

٥ _ عدم التعرض لأي فرد إلا بحكم قضائي ؛ لأن قيام السلطة التنفيذية بمثل هذه الإجراءات يعد خرقاً للعدالة .

٦ _ يقبل السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، بوضع شرط على القاضي عند ممارسة عمله بعدم الانتماء إلى الأحزاب أو المنظمات السياسية من قبل مجلس شورى الفقهاء ، لأن مثل هذا الشرط يعد من الأمور التي تزيد من فاعلية القضاء واستقلاله .

فضلاً عن هذه الإجراءات التي رأى السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، أمراً مهماً في ضمان استقلالية السلطة القضائية ؛

---

(١) فقه السياسة : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ٢ / ٢٨ _ ٢٩ .

فإنه يضع ضمانات أخرى تجعل هذه السلطة تؤدي عملها بفعالية وكفاءة علية تتمثل في[1].

١ _ اعتماد نظام الحكم الإسلامي على التعدية الحزبية حتى يكون كل حزب من الأحزاب المتنافسة مراقباً للحزب الحاكم ، فلا يتمكن الحزب الحاكم من توجيه القضاء كما يشاء أو جعلهم آلة بيده .

٢ _ وجود المحامين والوكلاء الذين يدققون في الأمر .

٣ _ وجود شورى فقهاء المرجع الذين يراقبون قضاياً الأمة بكل دقة .

٤ _ وجود الصحافة الحرة التي يخافها الحكام والقضاء لما تقوم به من دور في مراقبتهم وفضحهم .

٥ _ وجود الإعلام الحر المتمثل بمحطات الراديو والتلفزيون .

٦ _ إشراف قاضي القضاة على الأمور مع وجود قاضي القضاة الآخر المنافس لقاضي القضاة الذي في الحكم ، فيكون القاضي الثاني في الظل .

من خلال ما تقدم يتضح أن السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، هو صاحب مشروع متكامل لبناء الدولة الإسلامية ، ويأخذ في الحسبان الاحتمالات كافة عنده توزيعه سلطات هذه الدولة ، إلا ان بعض آليات العمل في هذه السلطات كانت تحتاج إلى إعادة نظر في مدى فاعليتها وتناسبها مع متطلبات النجاح واحتياجات العصر.

المطلب الخامس : التداخل بين السلطتين القضائية والتنفيذية

يرى السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، أنَّ السلطة القضائية والقضاة وتنصيبهم وكيفية عملهم ، فإن هذه السلطة تعتبر اليوم هي أعلى سلطة في الدولة حسب الدساتير ، إلا أنها من الواقع العملي خاضعة للسلطة التنفيذية في بعض

---

(١) آداب السفر وفقه المرور: السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ١٦٢ .

البلدان ، أو القوى المتنفذة أي الحاكمة على السلطة التنفيذية ، فيقول السيد الشيرازي في هذا المجال ، ثم القوة لها حقوق بالنسبة الى القوة التنفيذية ، هي لأجل استقلال القضاء وتوفر الإمكانات لها لتعمل حسب العدالة التامة وهي[١]:

١-لا يحق للقوة التنفيذية نقل القضاة من مكان الى مكان إلا حسب القوانين الدقيقة جداً ، وإلا لتعرض كل قاض لا يطيع القوة التنفيذية في أوامرها ، الى النقل ، لتأتي التنفيذية مكانه بمن يطيع أوامرها ، ويكون حق النقل للتنفيذ سيفاً مصلتاً على رأس القاضي ؛ وبذلك لا يتمكن من إجراء العدالة في القضايا التي تدير التنفيذية طرفاً من أطراف القضية المتنازع فيها.

٢-يجب على التنفيذية توفير المال والمكان والشرائط الملائمة للقاضي[٢]، ومن إليه ، ليتمكن القاضي من استفراغ الوسع في تحري الحق ، في القضايا كافة ، سواء أكانت بين الناس أم بين الناس والدولة ، أو بين المنظمات والأحزاب أو بين الدولة وبين الأحزاب والمنظمات ، أو بين الناس والأحزاب والمنظمات.

٣-يجب على التنفيذية تنفيذ آراء القضاة المتعلقة بفصل المنازعات ، إذا تكاسل بعض موظفي التنفيذية من التنفيذ تجب عقوبته بما قرره الإسلام أو القانون في الدولة غير الإسلامية والألم يكن ضمان لإجراء العدالة .

٤-لا يحق للتنفيذية أن تتدخل في شؤون القضاة بأن تصدر إليهم الأمر والنهي وإلا كان ذلك نقصاً للعدالة ، وتجميداً لفعالية القضاء .

٥-يجب أن يكون كل أفراد الأمة خاضعين للقضاء بما فيهم الرئيس الأعلى للدولة ، خاضعاً للقضاء ، فالكل أمام القانون سواء ، والقوة التنفيذية يجب عليها إطاعة القضاء فيما يأمر بالنسبة الى أي فرد أو جماعة ، وفي قضايا

---

(١) فقه السياسة : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ١٠٦ / ٢٨ .

(٢) ينظر: فقه السياسة : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ١٠٦ / ٢٨ .

الرسول (ﷺ) والإمام علي (عليه السلام) وكل منهما كان الرئيس الأعلى للدولة في زمانه ، ما يدل على احترام الإسلام للقضاء وخضوع كل الأفراد له ، بما يجب أن يكون درساً وعبرة .

٦-لا حق للتنفيذية في التعرض لأي شأن إلا بموافقة القضاء ، إذ التنفيذية بدون القضاء معناه الحكم على أحد المتنازعين من دون الرجوع الى القضاء ، مثلاً إذا أراد الشرطي إلقاء القبض على إنسان ، لا يحق له ذلك إلا بعد جلب موافقة القضاء ، حيث ان جوهر القضية نزاع بين حق الشرطة ، وحق ذلك الإنسان وتقديم أحد الحقين على الآخر بدون الرجوع الى القضاء خرق لقانون العدالة ...الى غير ذلك من الأمور التي لسنا نحن بصددها الآن .

وفي بعض القوانين تقرر أنه لا يحق للقاضي الأنتماء الى الأحزاب والمنظمات السياسية ، أو ما أشبه السياسية ، مما جعل القاضي مظنة للتحيز وذلك نقض لحياد القضاء ... وهذا الشرط في الشريعة الإسلامية ، قد يمكن ان يستند الى بعض الأدلة في بعض الحالات ، مثل اشتراط ان لا يكون الشاهد متهماً كما دل عليه النص والأجماع ، فإذا كان محظوراً في الشاهد كان أولى أن يكون محظوراً في القاضي ، وعلى هذا فلمجلس الشورى أن يقرر هذا الشيء أو قاضي القضاة أو وزير العدل أن يراعي هذا الأمر في القضاة الذين يريد استخدامهم[١].

---

(١) ينظر : فقه السياسة ، السيد محمد حسيني الشيرازي (قدس سره) ، ١٠٦ / ٢٨ .

المبحث الأول : فقه الحياة

ينطلق التجديد في الفقه عند السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره) ، من ان الإسلام دين الحياة ، وذلك لكونه الدين الوحيد من بين الأديان والمناهج والمدارس الفكرية والسياسية ، له القدرة على تغطية الحاجات الحياتية للبشر على كل مراحل الحياة ، وللإسلام القدرة على تغطية الحاجات ولكل المستجدات وفيه احكام لإرادة كل أمر من أمور الإنسان والمجتمع ، صغيراً كان أم كبيراً...[١].

المطلب الأول : الإسلام دين الحياة

ان الإسلام دين الحياة ، وقد قال تعالى:﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اسْتَجِيبُواْ لِلّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُم لِمَا يُحْيِيكُمْ** ﴾ [٢]، ولعمق التربية والتفكير القرآني لدى السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، فإنه قد فهم الإسلام على الحقيقة التي أرادها الله سبحانه وتعالى من البشر على الصعيد العلمي والعملي من انه الدين يتسم بالقدرات الآتية :

أولاً _ قدرة الإسلام على تغطية الحاجات لكل مراحل الحياة

فأدرك السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، أن الإسلام هو الوحيد القادر على تغطية حاجات البشر على مراحل الحياة المختلفة ، فتراه (قدس سره) يقول:(الإسلام : عقيدة وشريعة تكفل جميع ما يحتاج إليه البشر في مختلف مراحل الحياة)[٣].

ففيه كل ما يحتاجه إليه الإنسان إبتداءاً من مراحل تكوينه في رحم أمه إلى عالم الأجنة ، وعالم الطفولة من الولادة حتى الصبا ، ومنها إلى الشباب ، وعالم

---

(١) ينظر: المجدد الشيرازي (قدس سره) الثاني تحول التاريخ الإسلامي : محمد سعيد المخزومي ، ١ / ٤٥٩ _ ٤٦١.

(٢) سورة الانفال : آية : ٢٤ .

(٣) ينظر : المصدر نفسه: ١ / ٤٦١ .

الكهولة والشيخوخة والهرم ومنه إلى عالم الموت ، فللإسلام القدرة على تلبية مستلزمات الإنسان وتغطيتها على طول المراحل التي مر بها .

ثانياً _ قدرة الإسلام على تغطية الحاجات حتى المستجدات

وهذا يعني ان للإسلام القدرة على تلبية حاجات البشر ، ليس فقط على صعيد ما هو مذكور في ما ورد من النصوص والأخبار التي قد لم تصل إلى الفقيه الكثير منها بسبب الظلم والجور التاريخي الذي وقع على أئمة أهل البيت (عليهم السلام) وشيعتهم ، وانما حتى لكل ما يستجد أو لم يكن لموضوعه وجود في زمن نزول القرآن الكريم ، وذلك لقدرة الإسلام عللى الاستجابة حتى على إرادة الحياة مع المستجدات الحديثة فيقول السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)،(حيث أن الإسلام دين الله الذي أنزل لهداية البشر إلى الأبد ، والله عالم بكل شيء ، لذا كان كافلاً لجميع حاجات البشر ، حتى المتجددة منها)[١].

فالسيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، يفهم أن الإسلام يكفي لاحتياجات البشر المتجددة .

ثالثاً _ في الإسلام احكام لكل أمر من أمور الإنسان

ان في كل موضوع صغيراً كان أم كبيراً ، رأياً وحكماً من الاحكام الإسلامية عند السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره) قائلاً :(قرر الإسلام لكل شأن من شؤون الإنسان حكماً ، هو في منتهى الدقة والمتانة والصلاح)[٢].

ولذا كان الإسلام زاخراً بالقوانين المرتبطة بمختلف شؤون الحياة ومراحلها والدليل على ذلك عند مطالعة كتاب: جواهر الكلام في الفقه ، فإنه يحتوي على

---

(١) ينظر: المجدد الشيرازي (قدس سره) الثاني تحول التاريخ الإسلامي : محمد سعيد المخزومي ، ١ / ٤٦١ .

(٢) ينظر: المصدر نفسه :١ / ٤٦٢ _ ٤٦٤ .

مايقارب الستين الف قانون كل ذلك بالأدلة المستفادة من الكتاب والسنة وإجماع العلماء والعقل[1].

وحينما يسأل عن إمكانية تغطية هذه القوانين النازلة قبل أربعة عشر قرناً لحاجات بشر اليوم ومشاكله ، نرى السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، يقول بشمولية الإسلام في احكامه كافة ان :(... ان الإسلام دين أنزله إله السماء ليكون دين البشر ومناهج حياته إلى فناء الدنيا ، والإله عالم بكل شيء ، وإذا كان وضع القوانين الأرضيه ملحوضاً فيه تطور البشر ورقيه وسائر شؤنه المستقبلية فأولى بالله ان يلاحظ ذلك ، من أن قوانين الإسلام على قسمين :

١ _ القوانين الشخصية التي لا تتغير إطلاقاً مثلاً (الخمر _ حرام).

٢ _ القوانين التي صيغت في كليات قابلة للانطباق في كل زمان ومكان مثلاً : (كل مسكر حرام).

وجميع التطورات والمشاكل الموجودة في عالم اليوم إن لم يشملها قانون جزئي لابد أن تكون مشمولة بقانون كلي ينطبق عليه إثباتاً ونفياً .

إن الجواب على هذه الأسئلة يعرفها من له إلمام بأولويات الفقه

١ _ فالبنك ... عبارة عن مجموعة أعمال بينها الإسلام ، وقرر قوانينها ، وهي الحوالة ، والكفالة ، والقرض ، والتجارة ، والوديعة ، والربا .

٢ _ والتأمين داخل في قوله تعالى :﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَوْفُواْ بِالْعُقُودِ** ﴾[2] .

٣ _ والتسلح بالذرة دفاعاً مشمول لقوله تعالى:﴿ **وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم** ﴾[3] وهكذا ... وهَلُمَّ جراً ...)[1].

---

(١) ينظر: المجدد الشيرازي (قدس سره) الثاني تحول التاريخ الإسلامي : محمد سعيد المخزومي ، ١ / ٤٦٢ _ ٤٦٤.

(٢) سورة المائدة : آية : ١ .

(٣) سورة الانفال : آية : ٦٠ .

فالإسلام في نظر السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، هو دين الحياة ، بل ولكل الحياة دون ان يكون لجزء دون آخر ، أو أمر دون غيره ، ولا لعصر دون عصر .

فإن فقه الحياة في نظر الإسلام ليس فقه العبادات والمعاملات فحسب ، كما هو المألوف ، بل هو الفقه الذي يعالج كل صغيرة وكبيرة في حياة الانسان والمجتمع.

فيرى السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، ان فقه الإسلام هو فقه الحياة على ما مرّ العصور وكرّ الدهور ، ولبيان ذلك فأنه يتبين من خلال النقاط التالية التي يبينها السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، من خلال استقراء مناهجه الفكرية:

١ _ للحياة طاقات هائلة ومتطورة

فيقول عن ذلك الشلال الهائل من الطاقات الكامنة في الحياة ، الموجبة لتطورات كبيرة وسريعة ، تلك التي تستلزم قوانين متجددة مع تجددالازمان :(إن الحياة متطورة صاعدة ، والسبب أن الأسرار المودعة في الطبيعة كمية هائلة والعقول بطاقاتها التي خزنها الله فيها تكتشف في كل زمان ، عدة من تلك الأسرار الموجبة للرقي والتقدم ورغد الحياة ، كاكتشاف حجر النار ثم الذرة ، ثم اختزان أشعة نهاراً لعكسها ليلاً)[٢].

٢ _ قدرة القوانين الإسلامية على الاستجابة للتطور

إن شلال الطاقات الهائلة في الحياة ، والموجد لتطورات ومستجدات على الدوام يحتاج إلى دين يستجيب لتلك التطورات ، ويضع لها حولها .

وهذا المبدأ حيوي مهم لابد ان يوضع لها ألف حساب حينما يراد لأي دين أو مذهب ان يقود الحياة فيقول السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره):(الإسلام فيه قوانين

---

(١) ينظر: المجدد الشيرازي (قدس سره) الثاني تحول التاريخ الإسلامي : محمد سعيد المخزومي ، ١ / ٤٦٤ .

(٢) ينظر: المصدر نفسه: ١ / ٤٦٥ .

كلية قابلة الانطباق على الحياة المتطورة ، انطباقاً يوجب تحسين استغلال ذلك التطور ، وجعله في صالع البشر بكله)[1].

٣ _ عجز القوانين الوضعية عن الاستجابة

وهنا يجد السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، نتيجة منطقية و تاريخية هي ان القوانين الوضعية غير قادرة على إدارة الحياة فتقول:(المبادئ والقوانين الأرضية عاجزة عن تحديد التطور ، تحديداً يلائم البشر ، ويصلح شؤونه)[2].

٤ _ قدرة الفقهاء على استنباط قوانين الحياة المتطورة

وهنا يخرج السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، بالنتيجة التالية ، وهي ان الفقهاء هم الوحيدون القادرون على استيعاب القوانين الكلية للإسلام والتي سماها أهل البيت (عليهم السلام)، بالأصول ليفرعوا عليها ما يلزم لتغطية مستجدات الحياة فقال:(وعند هذا يظهر دور الفقهاء المراجع في تحسين التطور ، وجعله بحيث يجمع بين الحسنيين ، حسنى الإسلام ، وحسنى التطور)[3].

فيكون الفقيه المرجع العارف ، هو القادر على استنباط قوانين الحياة وقوانينها من معين الإسلام الذي لا يفهمه إلا الفقهاء ، وهذا هو الجانب من التجديد الذي أحدثه السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، في الفقه ادرك السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، بفكره التجديدي ان الفقه الإسلامي لم يكن محصوراً على الطور المألوف الذي أوقف الفقه الواسع على العبادات والمعاملات .

---

(١) ينظر: المجدد الشيرازي(قدس سره) الثاني تحول التاريخ الإسلامي : محمد سعيد المخزومي ، ١ / ٤٦٥ .

(٢) ينظر: المصدر نفسه: ١ / ٤٦٥ .

(٣) ينظر: المصدر نفسه :١ / ٤٦٦ .

ولـم يتوقـف السـيد محمد الحسـيني الشـيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، علـى هـذا المجـال بـل واصـل فقـه الحيـاة إذ لـم يكتـف الفقيـد المقـدس (السـيد محمد الحسـيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره) فـي كتابـه الفقه بالتفصيل الذي لم يسبقه احد فيه بل كتب في ميادين جديدة لم تكن في عداد الفقه في نظر غيره من الفقهاء ، او على الأقل لم يطرقوا باب البحث فيها فكتب فقهاً في السياسة وكتب فقهاً في الاقتصاد ، وفقهاً في الاجتماع ، وفقهاً في الحكم في الإسلام ، كما كتب فقهاً في الحكومة الإسلامية ، وفقهاً في الدولة عموماً ، وفقهاً في المجتمع الدولي ، فلم يكن السيد السيد محمد الحسيني(قدس سره)، قد كتب توصيات سياسية او عن توجيهات في الثقافة السياسية ، فالسياسة التي كانت في نظر الناس عامة والحكام خاصة ، ميدانا عفنا تشم منه رائحة التملق والتسلق ، وطعم التسلط ومرورة الاستحواذ ، فهي في حكم الإسلام ونظر السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، واستنباطه ، ميدانا حياتيا يجب ان تؤسس له اصولاً إسلامية ، فتراه (قدس سره) ، قد استنبط احكاماً شرعية لميدان السياسة ، كي يعلم الناس المبادئ الشرعية لهذا الحقل والظوابط الفقهية لهذا الميدان الذي طالما خاض به الخائضون ، وتخبط فيه المسلمون ، كما لم يكن السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) قد كتب مفاهيم اقتصادية فحسب ، بل استنبط احكاماً شرعية لميدان الاقتصاد...[1].

المطلب الثاني : فقه عمارة الإرض

يرى السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، أن الفقه الإسلامي هو فقه عمارة الأرض : وفقه بناء الحياة ، وفقه صياغة الانسان ، وفقه إعادة صياغة المجتمع .

---

(١) ينظر : المجدد الشيرازي (قدس سره) الثاني تحول التاريخ الإسلامي : محمد سعيد المخزومي ، ١ / ٤٧٤ _ ٤٧٧ .

أما عن فقه عمارة الأرض فقد قال الله تعالى:﴿ **هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا** ﴾[1].

وعن فقه بناء الحياة قال تعالى:﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اسْتَجِيبُواْ لِلّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُم لِمَا يُحْيِيكُمْ** ﴾[2].

وعن فقه صياغة الانسان قال تعالى:﴿ **قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّاهَا** ﴾[3].

وعن فقه إعادة صياغة المجتمع قال تعالى:﴿ **إِنَّ اللَّهَ لاَ يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُواْ مَا بِأَنْفُسِهِمْ** ﴾[4].

وهذا ما ادركه السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، وعمل على أساسه طوال حياته الشريفة .

وهنا بحث السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، فقه عمارة الأرض واستنبط آلآف المسائل ، وكتب وألف مئات الكتب في بناء الحياة ، وبما ان المقدس الشيرازي قد عرف وشخص أن لا مجال لعمارة الأرض كما أرادها الله تعالى إلا بتأسيس الفكر السليم على الأسس السليمه ، وبناء الانسان على الفكر السليم والثقافة الصحيحة ثم توفير مقومات الحياة ، فكتب في احكام الإسلام عن الحرية اللازمة لبناء الحياة وعمارة الأرض كما استنبط احكاماً في نظافة مهمة عمارتها وبنائها ، فكتب فقه النظافة ، وفقه البيئة ، وفقه الحريات ، وفقه بناء المجتمع ، وفقه إدارة الحياة ، إلى غيرها مما أبدع فيه السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، ثم استنبط الأسس السلمية للتفكير السليم من اجل بناء الشخصية الإسلامية الجديدة [5].

---

(١) سورة هود : آية : ٦١ .

(٢) سورة الانفال : آية : ٢٤ .

(٣) سورة الشمس : آية : ٩ .

(٤) سورة الرعد : آية : ١١ .

(٥) ينظر: المجدد الشيرازي (قدس سره) الثاني تحول التاريخ الإسلامي : محمد سعيد المخزومي ، ١ / ٤٦٧ _ ٤٦٨ .

وبخصوص بناء الإرض فقد بحث السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، في بناء الأرض كان السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، يعرف ان لابد لبناء الحياة من فقه يهتم بتأسيسها عليه ، فكان من تلك الأسس ، بناء الحياة على أساس ان للإنسان من الحقوق لم ولن تأت بها أنظمة قط فكتب فقه الحقوق ، وان لابد له من الحريات التي تمارس بها حقوقه في كل شيء في بناء الحياة فتراه قد كتب على سبيل المثال فقه الحريات ، وان لابد من تلك الحريات من قانون يحفظها أثناء ممارسة الإنسان حقوقه فيها من دون إفراط ولا تفريط ، فكتب مثلاً فقه القانون ، فضلاً عن آلآف المسائل ومئات الكتب والبحوث في القانون وحماية الحريات وتوابعها ، وبذلك فلابد للقانون من ان يكون مصاناً من الخلل ، محفوظاً عن عبث العابثين ، وأغراض الحكام والمنتفعين ، ومن هنا نشأت ضرورة الكتابة في فقه نظافة القانون ، ثم ان بناء الحياة وعمارة الأرض بحاجة إلى العدل من قبل الحكومات القائمة على الشعوب وإلى السلم وليس الإرهاب والحرب المدمرة ، كما إنها بحاجة إلى العلم والمعرفة في بناء الحياة ، وليس على الرغبة والشهوات والتفكير الشخصي والرغبة الفردية ، ومصلحة الفرد الحاكم أو الحزب والجماعة الحاكمة ، وإلى غيرها من الفبحوث التي فصلّ بها السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، حتى كتب مئات الكتب واستنبط آلافاً من المسائل في هذا المجال وفيها كتب الفقه في هذا الميدان هو : فقه السياسة ، وفقه الاقتصاد ، وفقه الحكم ، وفقه الدولة ، وفقه القضاء ، ثم كتب : الصياغة الجديدة لعالم الإيمان والحرية والرفاه والسعادة ، ثم كتب : السبيل إلى إنهاض المسلمين وكتاب ممارسة التغير ، إلى غيرها من مئات من الكتب والآلاف من البحوث المعمقة [١].

(١) ينظر: المجدد الشيرازي (قدس سره) الثاني تحول التاريخ الإسلامي : محمد سعيد المخزومي ، ١ / ٤٦٨ _ ٤٦٩.

المطلب الثالث : بحث السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) في فقه صياغة الإنسان

فكان السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، يفكر في صياغة الشخصية المسلمة صياغة جديدة تناسب الإيمان الذي ينبغي ان يؤسس الانسان عليه حياته ومستقبله ، فبحث السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، مسائل فقهية في بناء النفسية الثابتة والشخصية القوية فكتب فقه علم النفس ، وكتب الكتب المطولة واستنبط الاحكام الشرعية في موضوع الثقافة والتثقيف ، والفكر السليم ، والفهم السليم ، ووضوح البصيرة ، فحينما كان يتكلم السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، عن ثقافة التغير الثقافي والمناهج الفكرية ، وصياغة الإنسان ، والتجديد في الحياة ، تراه يتحدث بعمق فكري يبتني على أساس ثوابت معلومة ، ونسيج فكري متناسق ، وبرؤية ثاقبة وبصيرة وقّادة ، فيقول السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، عن أساس تخلف المسلمين مثلاً ، والتي منها الثقافة الإسلامية الأصيلة ، مبيناً المعنى الذي يريده من هذه الكلمة عن معنى الثقافة وعن نقص الثقافة :(... ولا نقصد نقص ثقافة خاصة كثقافة الاقتصاد أو ثقافة الاجتماع أو ثقافة التربية أو ثقافة الجيش أو ثقافة الإمارة أو ثقافة الحكم أو ثقافة الزراعة أو ما أشبه ، وإنما نقصد نقص ثقافة الحياة)[١].

ولذلك فقد صبَّ السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، جُلَّ اهتمامه في توعية الناس من اجل إعادة صياغة نفوسهم وشخصياتهم ، ومن ثمَّ إعادة بنائهم ومؤلفاته شاهده على ذلك ، فكتب في التربية والتربية الشخصية ، والتربية النفسية وعلم النفس ، والأخلاق الإسلامية ، والثقافة الإسلامية ، والوعي الحضاري وغيرها .

---

(١) ينظر: المجدد الشيرازي (قدس سره) الثاني تحول التاريخ الإسلامي : محمد سعيد المخزومي ، ١ / ٤٦٩ .

وبحث أيضاً فقه صيانة المجتمع حيث ركز السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، على وجوب إعادة صياغة الأمة والمجتمع من اجل الوقوف بقوة في الحياة التي لا تحترم إلا الأقوياء ، لترتيب عزة الإسلام والمسلمين ، عبر قوتهم المترتبة على قوة شخصيتهم التي تعتمد على قوة نفسيتهم وشدة تكوينهم الشخصي ، الأمر الذي يستدعي ان يكون طلائع الأمة وشبابها أقوياء الفكر والثقافة والبصيرة ، الأمر الذي يدفعهم إلى ترتيب حياتهم على أساس المبادئ الإسلامية في البناء الاجتماعي المتماسك ، كتحكيم الاخوة الإسلامية بدل الفرقة والعنصريات القوية ، والعصبيات القبلية ، ومبدأ الامة الوحيده بدل البلاد الممزقة إلى بلدان متفرقة يكون المسلمون فيها غرباء ، والاخوة فيها أعداء ، كما هو الحال الحاضر ، ثم الغاء الفوارق والحواجز النفسية الموضوعة بيد الاستعمار كي يتسنى له السيطرة على البلاد ، مثل حواجز الجوازات والحدود الجغرافية ، ثم العدالة الاجتماعية بدل حاكمية الظلم في المجتمع ، ولذلك فكان الشطر الأكبر من مؤلفاته الثقافية منصبة في ميدان التربية والتفكير والتثقيف ووضع المناهج على سبيل إشاعة العدل في المجتمع ، وهذا ما بحثه السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، واستنبط فيه عشرات الآلاف من المسائل الشرعية ، وكتب المئات من الكتب والمؤلفات[١].

(١) ينظر : المجدد الشيرازي (قدس سره) الثاني تحول التاريخ الإسلامي : محمد سعيد المخزومي ، ١ / ٤٧٠ .

المبحث الثاني : الفقه والمستحدثات عند السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)

المطلب الاول : معنى الفراغ في الفقه

من الجديد الذي جاء به السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره) هو ان الفقه : ميدان لا مجال للفراغ فيه بلا حكم ولا تكليف ولا معرفة ، كما لم يجد السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، أية منطقة فراغ فقهي أمام الفقيه تجعله في حيرة من أمره عند كل حادث أو تطور جديد ، هناك فرضية عادة ما يعمل بها الفقهاء تقول: ان الفقه الإسلامي منطقة فراغ يكون الفقيه بها في حيرة من امره في معرفة الحكم الشرعي في واقعة جديدة لم يعرف فيهاً دليلاً ، ولا إلى حكماً سبيلاً ، فيذهب الفقيه فيها إلى الاجتهاد في إيجاد حكم يظنه قريباً من الحكم الشرعي الواقعي ، أما السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، فأننا لا نجد في منهجه الاستدلالي أية منطقة فراغ لا يجد فيها حكماً ولا للإسلام فيها رأيا ، فكل الوقائع من خلال الأصول التي ألقاها أئمة أهل البيت (عليهم السلام) ، أي ان الأدلة الشرعية من القرآن والسنة كلها أصولها شرعية ثابتة يستطيع الفقيه ، كما يرى السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، ان يعمل بها لمعرفة حقيقة الحكم الشرعي ؛ لأي موضوع مستجد ، أو حادث جديد وهذا يرجع إلى الأمور الآتية[١]:

الأمـر الأول ـ ان الشريعة الإسلامية أحكاماً لكل صغيرة وكبيرة ، ولكل شاردة وواردة.

الأمر الثاني ـ ان في القرآن الكريم تفصيلاً وتبياناً لكل شيء ، وقد قال الله تعالى: ﴿ **وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ** ﴾[٢] .

---

(١) ينظر : المجدد الشيرازي (قدس سره) الثاني تحول التاريخ الإسلامي : محمد سعيد المخزومي ، ١ / ٤٨٠ _ ٤٨١.

(٢) سورة النحل : آية : ٨٩ .

وعلى هذا فلا يكون موضوعاً إلا له حكم في القرآن الكريم ، بل يكون الفقيه بين يدي كتاب الله الذي فيه تبيان لكل شيء ، ولا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا له فيها حكم .

الأمر الثالث _ كان أئمة أهل البيت (عليهم السلام) يلقون الأصول العملية إلى الشيعة ويأمرون الفقهاء كي يُفَّرعُوا عليها ، ومن ذلك ما ورد عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: (إنما علينا أن نلقي إليكم الأصول ، وعليكم أن تفرعوا)[1].

الأمر الرابع _ ومن خلال الأمر الثالث يكون الفقهاء العدول أهلاً للتفرغ ، إذ لم يتركهم الإسلام والائمة (عليهم السلام) حيارى عند أي موضوع جديد ، والا لما أو كل الائمة (عليهم السلام) شيعتهم بالرجوع إليهم عند الحوادث المستجدة ، فإرجاع الائمة شيعتهم إلى الفقهاء عند المستجدات دليل على إمكانية وجود كل شيء بين أيديهم ، كما هو دليل على انهم الأجدر من غيرهم بفهم الكتاب وحدوده ، لإحاطتهم به عبر أئمتهم المعصومين (عليهم السلام) يوم كانوا يلقون إليهم الأصول ، كما انهم الاقدر على هذا التكليف .

إذ أن تكليفهم بما لايستطيعون قبيح عقلاً وشرعاً ، وحشى ساحة أئمة الإسلام (عليهم السلام) من ان يأمروا احداً بما لا يقدر أو يكلفونه ما لا يستطيع ، لكونهم (عليهم السلام) خلفاء الله الذي قال:﴿ **لاَ يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا** ﴾[2] .

وقال تعالى أيضاً:﴿ **لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلاَّ مَا آتَاهَا** ﴾[3] .

---

(١) وسائل الشيعة : الحر العاملي (قدس سره) ، ٢٧ / ٦٢ .

(٢) سورة البقرة : آية : ٢٨٦ .

(٣) سورة الطلاق : آية : ٧ .

المطلب الثاني : منطقة الفراغ على لسان السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)

وما يورده السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، كدليل على امتناع وجود منطقة الفراغ الفقهي أمام الفقيه وهو قوله في كتاب فقه السياسة [١]:

وقد ورد في الكافي للشيخ الكليني(ت٣٢٩هـ) ، (قدس سره)،(عن علي ، عن محمد بن عيسى ، عن يونس ، عن حماد ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : سمعته يقول : ما من شيء إلا وفيه كتاب أو سنة)[٢].

وروي ايضاً :(عن علي بن إبراهيم ، عن محمد بن عيسى بن عبيد ، عن يونس بن عبد الرحمن ، عن سماعة بن مهران ، عن أبي الحسن موسى (عليه السلام) قال : قلت : أصلحك الله ... أتى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) الناس بما يكتفون به في عهده نعم وما يحتاجون إليه إلى يوم القيامة ، فقلت : فضاع من ذلك شيء ؟ فقال(عليه السلام): لا هو عند أهله)[٣].

وروي أيضاً :(محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن علي بن حديد ، عن مرازم عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : إن الله تبارك وتعالى أنزل في القرآن تبيان كل شيء حتى والله ما ترك الله شيئا يحتاج إليه العباد ، حتى لا يستطيع عبد يقول : لو كان هذا انزل في القرآن ؟ إلا وقد أنزله الله فيه)[٤].

---

(١) كتاب الفقه : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، نشر: دار العلمين ، بيروت ، لبنان ، ط١ ، ١٤١٣هـ ، ١٠٥ / ١٠٠ .

(٢) الكافي : الشيخ الكليني (قدس سره) ، ١ / ٥٩ .

(٣) المصدر نفسه : ١ / ٥٧ .

(٤) المصدر نفسه : ٥٩ .

وايضاً:(عنه ، عن الحسن بن علي بن فضال ، عن ثعلبة بن ميمون ، عمن حدثه ، عن معلى بن خنيس قال : قال أبو عبد الله : ما من أمر يختلف فيه اثنان إلا وله أصل في كتاب الله ولكن لا تبلغه عقول الرجال)[1].

ونفهم من الروايات التي جاء بها السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، أن لا منطقة فراغ أمام الفقيه وذلك عبر الأدلة التالية:

الدليل الأول : كمال الدين في كل زمان:

هو كمال الدين وتمامه ، واذا كان الدين غير قادر على تغطية حاجات الإنسان في عصر من العصور فيكون دليلاً على نقصانه وخلاف قول الله تعالى الشاهد بكمال الدين وتمامه ، لكل عصر ومصر لقوله تعالى:﴿ **الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِينًا** ﴾[2].

الدليل الثاني : كل شيء في القرآن الكريم:

في القرآن الكريم تبيانٌ لكل شيء إذ روى :(محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن علي بن حديد ، عن مرازم عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : إن الله تبارك وتعالى أنزل في القرآن تبيان كل شئ حتى والله ما ترك الله شيئا يحتاج إليه العباد ، حتى لا يستطيع عبد يقول : لو كان هذا انزل في القرآن ؟ إلا وقد أنزله الله فيه)[3].

---

(١) المحاسن : الشيخ أحمد بن محمد بن خالد البرقي ، (ت٢٧٤هـ _ ٢٨٠هـ) ، (قدس سره) ، تح : السيد جلال الدين الحسيني ، نشر: دار الكتب الإسلامية ، قم ، ايران ، (ب_ ط) ، ١٣٧٠هـ – ١٣٣٠ش ، ١ / ٢٦٨ .

(٢) سورة المائدة : آية : ٣ .

(٣) الكافي : الشيخ الكليني (قدس سره) ، ١ / ٥٩ ، كتاب الفقه : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره): ١٠٥ / ١٢٠ ، كتاب السياسة : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، نشر: دار العلي ، بيروت ، لبنان ، ط١ ، ١٤١٢هـ ، ٤٢ .

الدليل الثالث : تفصيله عند أهله:

أما التفصيل فهو عن أهل البيت (عليهم السلام) ، فيجب الرجوع اليهم كما أورد السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، قول الإمام الصادق (عليه السلام) : نعم وما يحتاجون اليه إلى يوم القيامة فقلت فضاع من ذلك شيء فقال(عليه السلام) لا هو عند اهله [١].

الدليل الرابع : لكل حادثه حكم ودليل:

لم يخلو القرآن الكريم من دليل لكل حادثة أو موضوع وقد روي عن الإمام أبي عبد الله (عليه السلام):(قال: سمعته يقول: ما من شيء إلا وفيه كتاب أو سنة)[٢].

الدليل الخامس : لا تبلغه عقول الرجال:

كل شيء له في الكتاب وجود وأصل ؛ لكن لا تصل إليه عقول الرجال، وقد قال السيد محم د الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، عن الإمام الصادق (عليه السلام) في حديث:(محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن ابن فضال ، عن ثعلبة بن ميمون ، عمن حدثه ، عن المعلى بن خنيس قال : قال أبو عبد الله (عليه السلام) : ما من أمر يختلف فيه اثنان إلا وله أصل في كتاب الله عز وجل ولكن لا تبلغه عقول الرجال)[٣].

وعلى هذا فلا منطقة فراغ امام الفقيه إطلاقاً ، فهو يفقه عن أهل البيت (عليهم السلام) الذين يلقون الأصول التي لا يلقونها إلا من الكليّات القرآنية ، ولا يؤصلونها إلا من كتاب الله وسيرة اهل البيت (عليهم السلام) .

---

(١) ينظر : جامع أحاديث الشيعة : المحقق آقا حسين الطباطبائي البروجردي ، (ت١٣٨٣هـ) ، (قدس سره) ، (ب _ ط) ، ١٣٩٩هـ ، ١ / ٢٧٤ ، كتاب الفقه : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره): ١٠٥ / ١٢٥ .

(٢) الكافي : الشيخ الكليني (قدس سره) ، ١ / ٥٩ ، كتاب السياسة : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)، ٤٢ .

(٣) المصدر نفسه: ١ / ٦٠ ، المصدر نفسه: ٤٢ .

فالفقيه هو الذي يفهم كيف يستنبط من القرآن الكريم وأصوله القرآنية ، إضافة للأصول الملقاة إليهم من الأئمة (عليهم السلام) ؛ ولكن بشرط ان يكون الفقيه فقيهاً ، ولا يكون الفقيه كذلك مالم يكن محيطاً بشروط الاستنباط التالية[1]:

أولاً _ الإحاطة التامة بالقرآن الكريم

ثانياً _ معرفة معاريض الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) وكلام اهل البيت (عليهم السلام) .

ثالثاً _ الإحاطة التامة بالتاريخ الإسلامي وخصوصاً بسيرة الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) وكذا بسيرة أئمة اهل البيت (عليهم السلام) .

كما ورد عنهم (عليهم السلام) قولهم:(حدثنا جعفر بن محمد بن مسرور – رضي الله عنه – قال ، حدثنا الحسين بن محمد ابن عامر ، عن عمه عبد الله بن عامر ، عن محمد بن أبي عمير ، عن إبراهيم الكرخي ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) أنه قال : حديث تدريه خير من ألف حديث ترويه ، ولا يكون الرجل منكم فقيها حتى يعرف معاريض كلامنا ، وإن الكلمة من كلامنا لتتصرف على سبعين وجهاً لنا من جميعها المخرج)[2].

ومن خلال استقراء سيرة السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره) نجد احاط بالقرآن الكريم والحديث ومعرفة ما يعاريض حديثهم (عليهم السلام) ، والاحاطة المميزة بالتاريخ الإسلامي والسيرة المطهرة .

---

(١) ينظر : المجدد الشيرازي (قدس سره) الثاني : تحول في التاريخ الإسلامي : محمد سعيد المخزومي ، ١ / ٤٨٤ .

(٢) معاني الأخبار: أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي ، (ت٣٨١هـ) ، (قدس سره) ، تح : علي أكبر الغفاري ، نشر : مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين ، قم ، ايران ، (ب _ ط) ، ١٣٧٩هـ – ١٣٣٨ش ، ٢ .

المطلب الثالث : مصادر الاستنباط عند السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)

وهنا لابد من بيان مصادر الاستنباط الشرعية الأصلية والفرعية عند السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره).

ولم يخرج السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، في استنباطه للإحكام الشرعية عن هذه المصادر وهي:

اولاً_ الكتاب الكريم: ذهب السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)، على أن المكلف أذا كان متحير ولا يعرف جهة القبلة ، فإنه يتخيّر جهة واحدة يصلّي إليها مستدلاً بالآية الكريمة:﴿ **وَلِلّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّواْ فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ** ﴾[١]، ثم أشار إلى أن ذلك إنما يكون مع ضيق الوقت[٢].

ثانياً _ السنة الشريفة : من المؤكد استدلال السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)، بالسنة الشريفة ولنأخذ امثلة ومنها:

١_ اشتراط البلوغ في مرجع التقليد : عرض السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)، أدلة مشترطي البلوغ وناقشها ، ثم عرض أدلة الطرف الآخر وفنّدها ، وأخيراً اختار اشتراط البلوغ وعدم جواز تقليد غير البالغ مستدلاً بإنصراف الأدلة الشرعية عن مثله:(الغير البالغ)، مضافاً إلى قوله (عليه السلام):(... إن القلم يرفع عن ثلاثة عن الصبي حتى يحتلم ...)[٣]، يدل على أنه لا حكم على الصبي إطلاقاً وهذا هو الأصل في الصبي خروج منه ما خرج ولم يخرج منه الفتوى ، فلا يمكن جعله حجة فالأقولى هو الاشتراط كما ذهب إليه المشهور[٤].

---

(١) سورة البقرة : آية : ١١٥ .

(٢) ينظر: الموسوعة الاستدلالية في الفقه الإسلامي : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)، نشر دار العلوم ، بيروت ، لبنان ، ١٤٠٧هـ ، ١٧ / ٣٦٥ .

(٣) ينظر: وسائل الشيعة: الحر العاملي (قدس سره)، ١ / ٣٢ .

(٤) ينظر: موسوعة استدلالية في الفقه الإسلامي : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)، ١ / ٢٠٣ .

٢_ لو تنجس حوض الماء بنجاسة سبب تغير أوصاف بعض ماء الحوض بوصف النجاسة ، فإن كان الباقي من الماء أقل من الكر فهو نجس ، وإن كان كراً أو أكثر فهو طاهر ؛ وذلك لأدلة العصمة مضافاً إلى روايات ومنها رواية سماعة قال سألته عن الرجل يمر بالميته في الماء؟ قال:(يتوضأ من الناحية التي ليس فيها الميته)[١]، وعن الإمام الصادق (عليه السلام)، أنه سُئل : عن الماء الساكن يكون فيه الجيفة ؟ قال:(يتوضأ من الجانب الآخر ، ولا يتوضأ من جانب الجيفة)[٢]، وفي خبر شهاب ، عن الإمام أبي عبد الله (عليه السلام) قال:(جئت تسألني عن الغدير يكون في جانبه الجيفة ، أتوضأ منه أو لا ؟ قال : نعم ، قال: توضأ من الجانب الآخر ، إلا يغلب الماء الريح فينتن)[٣]،[٤].

ثالثاً_ العقل: ومن أمثلة استدلال السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)، بالعقل ذهب إلى وجوب الإقامة وعدم السفر في يوم نذر المكلف صيامه ؛ لأن الصوم لا يجتمع مع السفر ، فتجب عليه الإقامة كمقدمة لإداء الواجب ؛ لأن مقدمة الواجب واجبة[٥].

رابعاً الإجماع: كما هو المشهور _ بأن من خرج من للسفر لا يقصر في الصلاة حتى يبلغ حدّ الترخص ، وقد أستدل بالإجماع...[٦].

---

(١) وسائل الشيعة: الحر العاملي (قدس سره)، ١ / ٣٢ .

(٢) المصدر نفسه: ١ / ١١٩ .

(٣) المصدر نفسه: ١ / ١١٩ .

(٤) ينظر: موسوعة استدلالية في الفقه الإسلامي : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)، ٢ / ١٢٨ .

(٥) ينظر: المصدر نفسه: ٢٨ / ١٤٤ .

(٦) ينظر: موسوعة استدلالية في الفقه الإسلامي : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)، ٢٨ / ١٩٦ .

المطلب الرابع: شروط الإستنباط عند السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)

أن ما يميز الاستنباط الفقهي عند السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، أمور عدة منها[١]:

١ _ كان يعتمد في استنباطه اعتماداً كبيراً على القرآن الكريم وأحاديث أئمة اهل البيت (عليهم السلام)، وحيث انه كان حافظاً للقرآن الكريم ولكثير من النصوص الدينية وحيث انه مر _ مباحثةً ومطالعةً وكتابةً _ على الكثير من الروايات الشريفة إلى درجة إحكامه لمعاريض الروايات والنصوص المقدسة بشكل دقيق .

٢ _ إن إلمامه بالتاريخ ومروره المكرر على تاريخ الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) والأئمة (عليهم السلام) كان يستند في الفقه كثيراً إلى سيرة المعصومين (عليهم السلام) ويستفيد من ذلك في استنباطه الفقهي في التعامل مع غير أهل الكتاب .

٣ _ في الوقت الذي كان يهتم برأي المشهور من الفقهاء... إلا أن الشهرة كانت دليلاً من الأدلة عنده ... فكان إذا عارض الشهرة دليل أقوى : ويأخذ بالدليل الأقوى .. وربما يحتاط .

المطلب الخامس: التجديد في الاستنباط عند السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)

ان أصول الفقه هي الأدوات التي يعتمدها الفقيه في استنباطه الاحكام الشرعية ، فإننا نجد السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، قوياً في فهمه للإسلام بتاريخه الطويل ، ونصوصه العميقة ، وحوادثه ووقائعه ، ومن ثم في إحاطته بمستجدات الحياة ، فيكون استنباط السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، على السليقة والبداهة لشدة حفظه ، وسعة اطلاعه ، ودقة نظره ، وإحكامه للقواعد واحاطته بالسيرة والتاريخ ، ودقتة في فهم معاريض الحديث الوارده عنهم صلوات الله عليهم أجمعين ،

---

(١) ينظر : المجدد الشيرازي(قدس سره) الثاني : تحول في التاريخ الإسلامي : محمد سعيد المخزومي ، ١ / ٤٨٥ _ ٤٨٦ .

وعمق اطلاعه على القرآن الكريم ، واحاطته بالحديث وحفظه له ، فهذا دليل على انه (قدس سره) ما كان أمامه منطقة فراغ فقهي تلك التي يعاني منها غيره من الفقهاء ، وكشاهد على ذلك نورد المثال الآتي على سعة استنباطه بحيث يصدر الحكم كالماء الجاري على اللسان ، وهو المسمى (على السليقة) ، والذي يدل على الروح التجديدية التي يتمتع بها السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)[١].

حينما يسأل السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره) عن دليله على وجوب شورى المراجع كما يحكم به السيد محمد الحسيني (قدس سره) فتره يجيب بعمق الدليل ، على السليقة في الاستدلال من دون تكلف ولا ارهاق في البحث عن الدليل ، على اعتبار ان حكومة الفقهاء أمر مستحدث ، وشورى الفقهاء أمر أحدث ، فيقول التعبير عن السليقة : والجواب : لأن بدون شورى المراجع يكون محذوران [٢]:

الأول: المحذور الشرعي _ هو انه لا يحق لبعض المراجع الذين هم خلفاء الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ووكلاء الإمام (عليه السلام) أن يستبدوا بالأمر ، ولنفرض أن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) أرسل أربعة وكلاء إلى بلد ليكونوا حكاماًفهل يحق لأحدهم أو لاثنين منهم أو حتى لثلاثة منهم أن يدفعوا الآخرين أو الآخر عن حقه ويستبدو بالأمر ، وهكذا في زمن غيبة الإمام (عليه السلام) حيث يقول: جعلته عليكم حاكماً .

فالفقيه حاكم من قبل الإمام (عليه السلام) ، فإذا اختارهم الناس كان الواجب أن تكون بينهم شورى لإدارة الحكومة .

المحذور الثاني: إن من الطبيعي أن يعارض الفقهاء الخارجون عن الشورى وجماعتهم المقلدون لهم الدولة ؛ لأنهم يرون عدم شرعية بعض قوانينها ، ومن الواضح أن الدولة التي يبنيها جماعة ويعارضها جماعة يكون مصيرها الفشل .

---

(١) ينظر : المجدد الشيرازي(قدس سره) الثاني : تحول في التاريخ الإسلامي : محمد سعيد المخزومي ، ١ / ٤٨٩.

(٢) ينظر : المصدر نفسه: ١ / ٤٨٩.

قدمت مدرسة السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، نشاطات متعددة ومنها الموسوعة الفقهية وهي تمثل التجديد والأبداع في فكره وفقهه ، وتعدّ من الموسوعات الفقهية المهمة بوصفها استدلالية وتضم مسائل مستحدثة لمواكبة المسيرة الحضارية والتطور العلمي وما يثار من تساؤلات ، ولأهميتها ترجمت بعض أجزائها إلى الأردية ، وغيرها ، وقد بلغ عدد مجلداتها في الوقت الحاضر أكثر من مائة وخمسة وعشرون مجلداً[١] ، وفيها يعالج مختلف أبواب الفقه من باب الاجتهاد والتقليد إلى باب الديات ، فضلاً عن أكثر من عشرة أبوابٍ مستحدثة واستنباطاتٍ مبتكرةٍ عبر استيعاب دقيق للأدلة الشرعية ؛ لذا نراه يبحث كلّ بابٍ فقهيٍ بمعزلٍ عن الآخر في السياسة[٢]، والاقتصاد[٣] ، والاجتماع[٤]، والقانون[٥]، والحكم في الإسلام[٦]، والبيئة[٧]، وفلسفة التاريخ[٨] ، وغيرها من الأبواب التي يتطلب المكلفُ حلولاً حلولاً لها ، وبيان رأي التشريع فيها .

وقد اهتم السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره) وعنى بها بعناية فائقة وانصرف إليها وظلّ طيلة مدة من الزمن يدون ويسجل ويتابع لإخراجها بصورتها التامة الشاملة لتكن مرجعاً لطالبي التوسع والتعمق والبحث المركز ولاسيما

---

(١) عدد أجزاء الموسوعة الفقهية للإمام الشيرازي ١٦٠ مجلداً .

(٢) الفقه السياسة ، يقع في مجلدين من موسوعة الفقه ، مجلد ١٠٥ – ١٠٦ .

(٣) الفقه الاقتصاد : يقع في مجلدين من موسوعة ، مجلد ١٠٧ – ١٠٨ .

(٤) الفقه الاجتماع : يقع في مجلدين من موسوعة الفقه ، ١٠٩ – ١١٠ .

(٥) الفقه القانون : يقع في ٤٥٨ صفحة من موسوعة الفقه .

(٦) الفقه الحكم في الإسلام : يقع في مجلد من موسوعة الفقه ، مجلد ٩٩ .

(٧) الفقه العولمة : يقع في ٢٩٩ صفحة من موسوعة الفقه .

(٨) فلسفة التاريخ : يقع في ٣٩٨ صفحة .

طلبة الدراسات العليا في الحوزة العلمية[1] ، والدراسات الأكاديمية الجامعية العليا لعلوم الشريعة الإسلامية .

وقد تميزت هذه الموسوعة عموماً بميزاتٍ جعلتها تنفرد من بين كل المؤلفات الفقهية ولاسيما الموسوعة ومن ابرز تلك المميزات[2] :

١_ كثرة التشقيق والتفريع الفقهي وتحليل المسألة إلى أجزاء وجزيئات كام يشاهد ذلك في كتاب (البيع) وغيره ، والتطرق إلى الاشباه والنظائر في سائر الأبواب الفقهية وكذا في معرفة حكم المسائل المستحدثة ، وقد رأى بعض الفقهاء (رحمهم الله تعالى) ان ذلك من مقومات الأعلمية .

٢_ بيان القرائن الحالية زمن صدور الرواية مما يساعد على معرفة المراد من الحديث وما ينفع في عملية الاستنباط ، اطلاقاً وتقيداً ، عموماً وخصوصاً ، انصرافاً وجهة ، كالتقية وغير ذلك ، وقوة فقه الحديث وهو دراسة مفردات آيات الاحكام والروايات الشريفة ومعرفة ان لكل لفظاً ضلالاً خاصاً ، والاحاطة بام يتوقف عليه ذلك من علوم البلاغة واللغة ، وما اشبه .

٣ _ احترام الرأي الفقهي المعارض واجلال العلماء من المتقدمين والمتاخرين والنقد الموضوعي المهذب للآراء الاخرين ، واستحداث أبواب جديدة في الفقه (كفقه السياسة ، والإدارة ، والحقوق ، والطب ، والدولة الإسلامية ، والإعلام ، وعلم النفس ، والآداب ، والسنن ، والعولمة ، وحقوق الحيون والأسرة .

٤ _ التحليل العقلي لكثير من الاحكام الأقتضائية واللا إقتضائية وبيان فلسفة الاحكام وعللها كما يشاهد ذلك في فقه الاداب والسنن وفقه حول العقل والفقه المستحبات والمكروهات والفقه الاقتصاد ، وكثرة الاستناد إلى الايات الكريمة في

---

(١) تقدم في الفصل الأول تعريف (الحوزة العلمية).

(٢) ينظر: الموجز الجامع: اعداد: حسين الشاهرودي ، وعلي الفدائي ، نشر: مؤسسة المجتبى للتحقيق والنشر ، بيروت لبنان ، ١١ _ ١٦ .

استنباط الحكم الشرعي اكثر مما هو متعارف بالنسبة إلى ايات الاحكام مثل آية :﴿ **خَلَقَ لَكُم** ﴾[1]، وقوله تعالى:﴿ **وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ**﴾[2].

٥_ استخراج قواعد فقهية جديدة مستنبطة من الكتاب والسنة مثل قاعدة القوة الشرائية وحجم النقد ، وقاعدة الإعراض والإنعراض ، وفروع قاعدة السلطنة والالزام ، وما اشبه ، وعدم التسرع في رد الروايات ورميها بالضعف بل محاولة فهمها بسبب القرائن الحالية والمقالية وما اشبه ، او برد علمها إلى أهلها ، ومحاولة بيان العلل والحكم في بعض الروايات المتوهم ضعفها .

٦_ اتباع أسلوب السهل الممتنع غالباً في مختلف المباحث العلمية ، ورسم المنهج الفقهي لمستقبل الأمة وما تقتضيه ظروفهم كفكرة شورى الفقهاء وتعدد الأحزاب وقاعدة التدرج والمؤسسات الدستورية .

٧_ كثرة التفريعات للمسائل الجديدة الحادثة والتي ستحدث في المستقبل كمسألة الاستنساخ التي تطرق إليها السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)، (قدس سره)، قبل اكثر من ثلاثين سنة ، والاستفادة الفقهية الأكثر من سيرة الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله وسلم)، في استنباط الحكم الشرعي كقبول توبة المرتد الفطري ، وتخير اهل الكتاب بين الإسلام وغيره ، وطريقة التعامل مع المنافقين .

٨_ مراعاة الاحتياط في موارده لعدم مخالفة المشهور ، إلا اذا كانت الأدلة من القوة بحيث توجب الاطمئنان بخلافه ، واستقراء الأكثر للروايات الموجودة في كتب الفقه المفصلة وكتب الاحاديث .

٩_ كثرة الأفكار والاطروحات والفقهية والعلمية الجديدة والتي لم تطرح من قبل ، وطرحها بكل تواضع علمي ، والشجاعة في الطرح والتصدي للبدع ، كنسف الاقتصاد التوزيعي ، والبنوك الربوية ، وكطرح فكرة شورى الفقهاء المراجع في قبال

---

(١) سورة البقرة : آية : ٢٩ ،

(٢) سورة آل عمران: آية : ١٥٩ .

ولاية الفقيه المطلقة ، وكفكرة تعدد الأحزاب ، والحريات الإسلامية ، والأمة الواحدة ، وعدم الحدود الجغرافية ، والمؤسسات الدستورية وما اشبه وبيان ادلتها الشرعية .

١٠_ الاصالة مزيجة بمتطلبات العصر ، واستنباط الاحكام الشرعية اللا إقتضائية وغيرها بدلالة الأقتضاء وشبهها مع رعاية موازين الاستنباط كما في (من فقه الزهراء عليها السلام).

١١_ انتهاج منهج :﴿ **يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ**﴾[١]، (فإن أحب دينكم إلى الله الحنيفية السمحة السهلة)[٢]،(ان الله يحب ان يؤخذ برخصه كما يحب ان يؤخذ بعزائمه)[٣]، فالفتاوى ليست صعبة ومرهقة كما يلاحظ ذلك في كتاب فقه الحج ، ومعرفة روح القوانين الشرعية وشكلها والقدرة على المفاضلة بينها وتشخيص الحكمة والعلة في الحكم .

١٢_ قوة الفهم العرفي ودقته ، ودوره في الاستنباط الشرعي ، مما هو مؤثر في فهم الروايات والايات ، قال تعالى:﴿ **وَمَا أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلاَّ بِلِسَانِ قَوْمِهِ** ﴾[٤]، وفي الحيث الشريف:(أمرنا أن نكلم الناس على قدر عقولهم)[٥]، وقدرة الذوق الفقهي الناشيء من كثرة مطالعته الروايات الفقهية ومختلف الكتب الفقهية وما يرتبط بشكل او اخر بالفقه الإسلامي ، وكثرة الكتابة في هذا المجال ، ووضع بدائل متعددة عرضاً او على نحو الترتيب خاصة في المباحث الاجتماعية الفقهية .

١٣_ الاستعراض الأكبر والاشمل لآراء الفقهاء المتقدمين وبعض المتاخرين ، وبيان ان الإسلام والفقه الإسلامي حضارة متكاملة تلبي جميع المتطلبات في العصور المختلفة .

---

(١) سورة البقرة: آية : ١٨٥ .

(٢) وسائل الشيعة: الحر العاملي (قدس سره) ، ١ / ١٥٢ .

(٣) مستدرك الوسائل: ميرزا حسين النوري الطبرسي (قدس سره)، ١ / ١٤٤ ،

(٤) سورة إبراهيم: آية: ٤ .

(٥) الكافي: الشيخ الكليني (قدس سره)، ١ / ٢٣ .

١٤_ طرح الشريعة الإسلامية بصورتها الصحيحة المنسجمة مع مفطرة الانسان والعقل البشري ، كطرح اصالة السلم وحرمة العنف ، وعدم جواز الاغتيالات والعمال الإرهابية ، والتعرض للمسائل العامة والموضوعات غير الخاصة المبتلى بها في هذا الزمان وقد تصور معظم بعدم وجود حكم لها في الفقه الإسلامي ، كمسائل المعاهدات الدولية ، واحكام السياسة العالمية ، والعلاقات مع الكفار ، ومسائل حقوق الانسان ، وحقوق الأجيال القادمة ، وقضايا الدولة ، والمرور ، والعولمة ، والاستنساخ ، وكثير من قوانين البنوك والجمارك وما اشبه .

١٥_ بيان الحكم الشرعي في المعاملات الاقتصادية الحديثة كالمعاملات السابحة والتأمين وغير ذلك ، فإن المعاملات امضائية عادة وليس جعلية ، وذلك لشمول قوله تعالى:﴿ **أَوْفُواْ بِالْعُقُودِ** ﴾[١] ، لها إلا ما خرج بالدليل ، والتوضيح وتفصيل للعديد من القواعد الفقهية ، واستنباط احكام شرعية لم تذكر في غيرها كتفصيل قاعدة لا ضرر ولا حرج ولا عسر ، وقاعدة الأهم والمهم ، وقانون الالزام وما يترتب عليها من الاحكام الشرعية .

ومن النماذج التطبيقية :

النموذج الأول : أنموذجٌ تطبيقيٌ من موسوعة الفقه كتاب الاجتماع[٢]، بشأن المزج بين الأصالة والحداثة في بعضٍ من معالجاتة الفقهية ، فحينها يتمسك السيد السيد محمد الحسيني السيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، بالأصالة لا يعني رفض روح الحداثة والمعاصرة ؛ ولكن على وفق الضوابط ، بل هو يدعو إلى ذلك كما في كتاب الفقه الاجتماع فقال:(وإن التمسك بالأصالة لا يعني رفض الحداثة إذا كانت لها فوائد تستفيد منها الأمة)[٣]، فقد عالج موضوع روح التغيير والإبداع فهو حينما يعالج

---

(١) سورة المائدة: آية : ١ .

(٢) الفقه الاجتماع : ٦ .

(٣) موسوعة الفقه (كتاب الاجتماع) : السيد محمد الشيرازي ، ٩٧ / ١٤٤ .

مشاكل الأمة والمجتمع فإنه دائماً يدعو إلى التغيير الجذري لإصلاح الواقع الفاسد ؛ لذا نرى دراساته دائماً تدعو إلى الثورة والتغيير الشامل للواقع الاجتماعي الفاسد ، وهذا ما يبدو جلياً في كتاب الفقه الاجتماع فقال:(إن الإصلاح الديني وإنقاذ الإنسانية المعذبة وتوجيههم نحو مبادئ السماء ، هذا لا يمكن أن يؤدي بشكله الحقيقي والمطلوب إلا إذا وقفت وراءه إرادة قوية ، وإلا فإن الاستبداد والكفر السياسي والاجتماعي سوف يستحق كل مشاريع الخير)[1].

وقال السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، بهذا الخصوص: (علينا التركيز على الجانب الأخلاقي في عمليات التغيير والالتزام بأخلاقية الثورة والثائرين وذلك بالاقتداء بالرسول الأكرم (صلى الله عليه وآله وسلم) وآل البيت (عليهم السلام)[2].

وهنا نلاحظ أن معالجته (قدس سره) للنصوص من الموسوعة الفقهية كتاب: (الاجتماع) للواقع الاجتماعي بأسلوب واضح وسهل ممتنع ، وبرؤية ثاقبة وبمنهج جديد منظم وبدراسةٍ علميةٍ معاصرةٍ.

النموذج الثاني : من موسوعة الفقه كتاب السياسة

فنراه يتحدث (قدس سره) (حكم الأقليات في البلاد الإسلامية) بما نصه :(إن الأقليات غير الإسلامية محترمون نفساً ومالاً وعرضاً ، إذا وفوا بالشروط التي ذكرناها في كتاب الفقه (الاجتهاد)[3]، والقول للسيد (قدس سره) _ إذا إن الإسلام لا يتعرض لهم بسوء ويدافع عنهم فالإسلام لا يجبر أحد على اعتناقه[4]، ولذا قال الله تعالى:﴿ **لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ**﴾ [5].

---

(١) موسوعة الفقه : (كتاب الاجتماع): السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ٩٧ / ١٣٧ .

(٢) موسوعة الفقه : (كتاب الاجتماع): السيد محمد الحسيني الشيرازي ، ٩٧ / ١٣٧ .

(٣) فقه الجهاد : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، يقع في مجلدين من موسوعة الفقه ، المجلد ٤٧ _ ٤٨ .

(٤) موسوعة الفقه : كتاب (السياسة) : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ١٠٦ / ٣٤٩ _ وما بعدها .

(٥) سورة النساء : آية : ٢٥٦.

فقد استدل على ما ذكره بالنصوص الشرعية التي توثق ذلك ووضح رأيه بما يأتي:(وإذا قبلوا الإسلام كان لهم ما لغيرهم من المسلمين ، فإن المسلمين كأسنان المشط لا فرق بين جديدهم وقديمهم ولغاتهم وأقوالهم وإنما أكرمهم عند الله أتقاهم)[1].

يظهر من كل ما تقدم ان السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره) قد جدد الفقه بطريقة لم يكن لأحد من قبل بها فستحدث فقهاً للحياة ، فقهاً يتدخل في شؤون الإنسان كافة والحياة والمجتمع ، ويعالج كل معضلة تطرأ في هذا الكون ، وفي المجتمع ومع الإنسان وبكل عصر وفي أي زمان ، وان دل هذا على شيء فإنما يدل على دقة استنباطه وقدرته عليه وعدم المعاناة في الحصول الدليل.

النموذج الثالث : وفي القسم الثاني من كتاب الفقه السياسة :

يقول في مسألة الحكومة الإسلامية :(بوجوب أن تكون الحكومة الإسلامية تعددية تضم جميع فقهاء ومراجع المسلمين الكبار في مجلس قيادي واحد للتشاور في الشؤون العامة)[2] .

وهنا إشارة منه إلى تعدد الآراء وقبول الرؤى المختلفة في مجلسٍ قد يراه بعضهم برلمانياً ؛ لكنه يرى أن يكون هذا المجلس يضم متخصصين يحملون علماً وورعاً وذلك مما يجب أن يتصف به فقهاء ومراجع المسلمين ، فإذا كان المجلس التشريعي يحتوي على طبقة كهؤلاء فمن المؤكد أن يكون مخلصاً بتشريعاته للأمة بعيداً عن المصالح الضيقة والانتماءات ويكون هذا المجلس بمثابة مجلس شورى أعلى يضم الرموز والنخب ؛ ولذلك عالج ذلك بأسلوب فقهي استدلالي موثقاً ما يراه بالنصوص والأدلة .

---

(١) موسوعة الفقه : كتاب (السياسة) : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)، ١٠٦ / ٣٤٩ _ وما بعدها .

(٢) موسوعة الفقه (كتاب السياسية) القسم الثاني : ١٠٥ / ٢١٧ .

النموذج الرابع : تطبيق موسوعة الفقه كتاب الحكم في الإسلام :

فقد بحث السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، في موسوعته الانتخابات وعالجها بكل جوانبها في الحكم الإسلامي ، وفي كيفية انتخاب الرئيس وعالج مسألة الأكثرية وهذا هو عمل الفقيه الباحث الموضوعي في شؤون المجتمع وما يهم حاضر الأمة ومستقبلها على وفق ظوابط وشروط معتمدة ، أن هذا العمل الجديد في بابه الشامل بكل مفرداته بشأن انتخاب رئيس الدولة إذ قال السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره):(ثم انتخاب رئيس الدولة يمكن بصورتين:

الصورة الأولى: إن انتخاب رئيس الدولة مباشرة فيقوم المرشح ونوابه بحملات إنتخابية بشرط أن يكون المرشح لا ئقاً المنصب لكونه جامعاً للشروط الشرعية وبشرط أن تكون الحملات من نوابه حملات نظيفة طبق أوامر الله سبحانه .

الصورة الثانية : إن انتخاب الأمة النواب مع تخويلهم أن ينتخبوا هم الرئيس فتكون هذه صورة أخرى عن انتخاب أهل الحل والعقد)[١].

وقد أشار السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، موضحاً بشأن إذا حصل اختلاف حول الرئيس بما نصه:(ثم إنه إذا اختلفت الأمة والبرلمان حول الرئيس ، فأراد أحدهم هذا وأراد الآخر ذاك ، كان المرجع رأي الأمة ؛ لأن النواب وكلاء عنهم ولا رأي لتوكيل مع مخالفة الأصيل ، أما الخصوصيات الأخرى فالمرجع فيها رأي الأمة في اطار رضى الله سبحانه)[٢]، فإن هذا هو دين الفقهاء والمراجع من أتباع أئمة أهل البيت (عليهم السلام) والسائرين على خطاهم بوضع الحلول والمعالجات لكل ما يرتبط بالواقع السياسي والاجتماعي للأمة ؛ لأنه ما من واقعة إلا ولله فيها حكم .

---

(١) موسوعة الفقه : كتاب (الحكم في الإسلام) : ٩٩ / ٥٣ .

(٢) المصدر نفسه : ٩٩ / ٥٣ .

النموذج خامس : نموذج تطبيقي من موسوعة الفقه كتاب الاقتصاد

قال السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، إن من حق الفقهاء التدخل في الاقتصاد بأسلوب علمي وبرؤية تحليلية معمقة وبشكل رصين :(إن الفقهاء أخصائيون في الاقتصاد ، فإنهم يدرسون ويباحثون ويكتبون طيلة سنتين في الفقه ومقدماته ، وربع الفقه _ تقريباً _ مرتبط بالاقتصاد ، فهم _ يشتغاون بالاقتصاد مدة خمس عشرة سنة ، وهل مثل هذه المدة لا تكفي لإستيعاب الاقتصاد)[1]، أي المقصود بهم الفقهاء ، وبهذا ينتفي دليل من قال إنه ليس من حق الفقهاء التدخل في الاقتصاد .

(١) موسوعة الفقه : كتاب (الاقتصاد) : ١٠٧ / ١٩ .

المبحث الثالث : التجديد في ميدان الإصلاح الاجتماعي عند السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)

المطلب الأول : مفهوم الإصلاح لغة واصطلاحاً

اولاً_ الاصلاح في اللغة:

الصاد واللام والحاء أصل واحد يدل على خلاف الفساد [١]، والاستصلاح نقيض الاستفساد، واصلح الشيء بعد فساده، بمعنى أقامه، واصلح الدابة أحسن إليها فصلحت [٢]، والصُلح، بالضم: السّلم[٣]، وتصالح القوم بينهم فهم متصالحون، والاصطلاح : اتفاق طائفة مخصوصة على أمر مخصوص[٤]، وقال الراغب: والصلح يختص بإزالة النفار بين الناس[٥]، قال تعالى: ﴿ ... أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ ... ﴾[٦].

ثانياً_ الاصلاح في الاصطلاح:

هو تهذيب للأفراد والجماعات وتثقيف لهم وحثٌ على العمل الصالح، وابعاد البغض والكراهية والأنانية التي هي من أهم الامراض الاجتماعية فتكاً بالناس، حيث ترمي إلى التفرّق والتمزّق والانسلاخ عن المجتمعات الحضارية، وعرقلة كل ما يؤدي إلى التطور والأنماء والعطاء .

---

(١) معجم مقاييس اللغة :ابن فارس ، ٣ /٣٠٣

(٢) لسان العرب : ابن منظور : ٧ /٣٨٤ .

(٣) القاموس المحيط : مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (٨١٧هـ)، ٢٢٩ .

(٤) تاج العروس: السيد محمد مرتضى الحسيني (قدس سره) ٥٥١/٦ .

(٥) مفردات الفاظ القرآن الكريم : الراغب الاصفهاني ، (قدس سره)، ٤٩٠ .

(٦) سورة النساء: آية: ١٢٨ .

فالاصلاح في جوهره ضد الفساد والظلم، وضد حب الذات، والتطلع إلى التملك والانفراد، وهو يهدي إلى الايمان و التقوى، والله ينبئ أهل الايمان والتقوى إذا اصلحوا أن لا خوف عليهم ولا هم يحزنون[١] .

قال تعالى : ﴿ ... **فَمَنْ آمَنَ وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ** ﴾[٢].

كما أن الاصلاح يؤدي إلى التواضع والترفع عن المساوئ، والاخذ بالمكارم وجمع الشمل، ومن ثم يهدي إلى العدل بين الناس في جميع الامور، فالإصلاح مفهوم واسع يستوعب العدالة وغيرها .

وقيل : الإصلاح بين الناس يعني التقريب بينهم وإزالة ما بينهم من عداوة وقطيعة، وإرجـــاع المودة بينهم [٣]، وهذه الصفة ينبغي أن يتحلى بها الانسان المسلم وتكون من صفاته الأساسية لأنه مأمور بهـــا، قال تعالى:﴿ **يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَاتَّقُوا اللهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ** ﴾ [٤] .

وقول رسولنا الأكرم (ﷺ):(ما عمل أمرئ عملاً بعد إقامة الفرائض خيراً من إصلاحٍ بين الناس، يقول خيراً وخيراً)[٥] .

وقول إمامنا الصادق (عليه السلام):(صدقةٌ يحبها الله إصلاح بين الناس إذا تفاسدوا، وتقريب بينهم إذا تباعدوا)[٦].

---

(٧) ينظر : فقيه : د_ محمد، اخلاقيات من وحي القرآن، ط١، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م، دار المحجة البيضاء، بيروت، لبنان، ٣١ .

[٨] سورة الانعام: آية: ٤٨ .

[١] معرفة الاخلاق الاسلامية : السيد محمد علي الحسيني ، ٤٦/١ .

[٢] سورة الانفال، ١ .

[٣] بحار الانوار الجامعة لدرر اخبار الائمة الاطهار: العلامة المجلسي (قدس سره)، ٧٣ /٤٣.

[٤] المصدر نفسه: ٤/٢٢.

المطلب الثاني: مفهوم الإصلاح عند السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)

يتميز مفهوم الإصلاح في فكر السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، بمجموعه من المزايا ميزته عن غيره ممن قد دون اسمه في سجل المصلحين ومن تلك المفاهيم هي ان الإصلاح سنة الهية لا بد منها وليس أمراً اعتباطياً أو امراً مزاجياً ، فليس الاصلاح في فكر السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، قضية طارئة قد تكون او لا تكون ، وليس مسألة غير محكومة بقوانين ، أو تأتي من دون مقدمات ولا شروط ، كما لم يكن الإصلاح مرهوناً بظروف مجهولة غير معروفة ، (فقد حدد السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، مفهوم الإصلاح مذ الأيام الأولى لتصديه المرجعية ، واليوم الأول الذي جاءت اليه زعامة الحوزة العلمية في بدايات (الستينيات _ الميلادي) كما هو مبين في كتابه المقالات المطبوع سنة (١٣٨٠هـ _ ١٩٦١م)[١].

فيقول السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) عن تلك السنة الدالة على حتمية وقوع الإصلاح المشروط بتوفير المصلح وتصديه لمسوؤوليات في الإصلاح:(جرت سنة الكون على التقلب ، والتحول ، فيصير النهار ليلاً ، والليل نهاراً ، والخريف شتاءاً ، والربيع صيفاً ، والبر والبحر براً ، تروق الأشجار ثم تسقط الأوراق ، ويحيى الجماد ثم ينقلب الحي جماداً ، وليست القوانين الاجتماعية ، والفكر ، والعادة وما اليها إلا مما يسيطر عليه نظام التقلب ، وقاعدة التحول ، فليس الفكر صخرا يبقى ما بقي الكون ، ولا العادة ولا الارتكاز يتمتعان بالحياة الأبدية ما أم في السماء نجم ، ولا النظام الاجتماعي كالشمس المضيئة التي تطلع كل يوم من مشرقها وتغرب في مغربها ، لا تزحزح ولا تضعضع ، بل كلها مما تلعب فيها أصابع الأقدار ، وتدور

---

(١) المجدد الشيرازي (قدس سره) الثاني تحول في التاريخ الإسلامي : محمد سعيد المخزومي ، ٢ / ١٩٨ .

بدورة الفلك بسعدها مرة فتبقى دهراً طويلاً ، وبنحسها أخرى فما تلبث الا وتجري عليها أعاصير الفناء وتجعلها في خبر كان)[1].

ومن هنا فإن الإصلاح سنة الهية واقعة فعلاً ويوافق لها من يوافق .

وقد وضع السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، في منهجه الإصلاحي ان الإصلاح يتحقق بتصدي المصلح لمهمة الإصلاح وليس عبر مقالات فجائية كأن تكون عسكرية او غيرها فيقول:(إن النظام الفاسد الذي يسود المجتمع لا بد وان يخلي مكانه لنظام صالح وان طال به البقاء ، ومدَّ جذوره إلى أعماق الأرض ، وفروعه إلى عنان السماء ؛ لكنه ليس انقلاب النظام كتقلب الأيام يدور بنفسه بل يحتاج إلى مصلح قدير ، يشذب شجرة ، ويعبد سبيله ، ويسقي فسيله ، ويتعاهد روضة تعاهد الفلاّح جنته ، وذلك يحتاج إلى التضحية ، ويفتقر إلى التغذية فإن خلع العادات ، عن رقاب الناس لا يسهل ، واجتثاب جذور التقاليد عن الأفتدة غير هين ، ولذا يعاني المصلح ما لا يقبل له به ، من أنواع الأذى ، ويصب عليه ما لا يتحمل غيره من سياط العذاب)[2].

وان للمصلح عند السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) مقومات ومستلزمات كثيرة ومنها[3]:

١ _ الشجاعة الموروثة وذلك هي منحة إلهية ملازمة للعبقرية الفذة والذكاء .

٢ _ الاستعداد النفسي لتوطين النفس على مكارة سبيل الإصلاح ، لكونه المحفوف بالمكارة والمتاعب والمصاعب .

---

(١) المقالات : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، نشر: دار الفكر للطباعة والتوزيع ، ط١ ، ١٣٨٠هـ _ ١٩٦١م ، ١٢ .

(٢) المقالات : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)، ١٢ .

(٣) المصدر نفسه : ٦ .

٣ _ التهيؤ للتضحية بالراحة والصحة والأمان ، والتعرض لأنواع الإهانة والمعارضة وعداوة الآخرين ممن لا يروق لهم الإصلاح ويخافون من عواقب التغيير ، لكون الإصلاح مما يخرج الحياة عن الرتابة القائمة بينما يرى المصلح في الرتابه جموداً على الجهل وتسليماً للتفسح في المجتمع ، والركون إلى فساد الاقتصاد ، وانحراف السياسة ، وتحريف الثقافة ، وترهل الحكم ، وطغيان الحاكم .

ويرى السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، ان على المصلح ان يضع في حسابه انه مرتاح على كل حال ، رغم التحديات القاسية ، والهجوم العنيف ، وأساليب التسقيط والإهانة ، وسبل المحاربة الشعواء ، والفتن الرعناء ، وبث الدعايات المضادة لشخصه او تسخيف تهجه او تشويه صورة مدرسته وفكره وتفريق الناس عن تلامذته ومحاربة كل مايرتبط به ، ورغم ذلك لأنه[١]:

١ _ مطمئن بصحة عمله وصواب نهجه وسلامة سبيله الذي عليه وان أهانه الناس ، ولم يحترمه الآخرون .

٢ _ هو مرتاح رغم الإهانات والحروب وسبل التسقيط ؛ لأنه عارف بالاجيال التي سوف تأتي وتعرف قدره ، وتحترمه فكره ، وتجعله اعقل العقلاء ؛ لأن الذين لا يقدرون العظماء أقزام الهمم صغار العقول .

وكذلك يرى السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)، في منهجه الإصلاحي ، ان ليس المصلح ثرياً يحير ان يصرف الأموال التي تجتمع لديه ، بل يراه مديناً على الدوام ، لا سباب عديدة منها ان المصلح ينفق الأموال في سبيل التغير والإصلاح ، بل ان الإصلاح لمما يستهلك الامول في تطبيق مناهج المصلحين ، بعكس غيرهم ممن تتكدس في خزائنهم أحجار الذهب والفضة ، ويتنافس عليه المتنافسون من بعده ليسروا رؤوسهم بفؤوسهم ، قبل ان يكسروا بها الذهب الموروث ، ومنها ان المصلح

---

(١) المقالات : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، ١٥ .

عادة ما يسارع في الخيرات فيخرج الأموال ولا يحب الإبقاء عليها ؛ لأن الدنيا عنده مزرعة الاخرة ، وانه يكره جمع الذهب والفضة كما كان يكرها الإمام علي (عليه السلام)[1].

ويقول السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره) بهذا الصدد :(نظام اليوم مدين لكل مصلح مهما اختلف مذهبه ، وحيثما كانت نشأته ، واينما دعى ، ومن الجدير بالإنسان سواء كان دينياً أم اجتماعياً أم سياسياً أم حقوقياً ، ان يربأ بنفسه في صف المدينين ولا يكون في صف الدائنين)[2].

ومن هنا يتبين انه يجب على المصلح ان يسلط طريق الصبر لا ينتظر أثار إصلاحه عاجلاً ؛ لأن ثمار الاصلاح بطيئة قد لا يراها المصلح نفسه لكون شجرها مما يحتاج إلى رعاية دائمة وجهد جهيد وأمدٍ بعيد .

المطلب الثالث: ابعاد المشروع التطبيقي للإصلاح عند السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)

يتميز المشروع التطبيقي عند السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، لنظريته في كل ما كان يدعو إليه من الإصلاح والتغير ، يؤكد تطبيق الأبعاد الآتية[3]:

البعد الأول: التزام السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره) في بناء أجيال الإصلاح التغيير

من صفات المصلح المجدد ان يعمل بما يدعو الناس إليه ، فتكون نظرياته التي يضعها للأمة موضع تطبيقه على نفسه أولاً ، وإيجادها في الواقع الخارجي ثانياً ، وبالتجديد ان يفعل كما كان الرسل (عليهم السلام) يفعلون ، اذ لم يكن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ليدعو الناس إلى أمرٍ أو عبادةٍ إلا وقد سبق الناس اليها فيوجد لتلك الدعوة التي

---

(١) المقالات : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)، ١٦ .

(٢) المصدر نفسه : ١٦ .

(٣) ينظر: المجدد الشيرازي (قدس سره) الثاني تحول في التاريخ الإسلامي : محمد سعيد المخزومي ، ٢ / ٢٢٦ _ ٢٣١ .

يأمرهم بها ، تطبيقاً فعلياً ، ووجوداً خارجياً على الواقع ، فحينما يأمر بالصلاة أو الصيام أو غيرها تراه (قدس سره) ، يعمل بها ليعرف الناس بماذا يأمر وإلى ماذا يدعو ، وماذا تعني تلك العبادة ، وقد امر الله تعالى نبيه ان يبطل عبادة المشركين ، بأن يبين لهم انه (صلى الله عليه وآله وسلم) هو السابق إلى كل خير وإلى كل عبادة وطاعة فيطبقها على نفسه ، وأنه لو كان لله ولد يعبد مع الله تعالى لكان رسوله (صلى الله عليه وآله وسلم) هو الأولى بتلك العبادة والسبق إليها فقال تعالى:﴿ **قُلْ إِن كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَابِدِينَ** ﴾[1]، لذلك فقد وجد الجميع المحب والمبغض منهم ان السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره) فقد جدَّ في العمل بما كان يدعوا الناس إليه ، فبالغ في الاهتمام والاجتهاد في تربية أجيال من الشباب المؤمنين برسالتهم ، والناهضين من اجل التغيير في أمتهم ، والثابتبن على مبدأهم ، والصابرين على البأساء والضراء في محنتهم إزاء كل ما سيقومون به من اصلاح للواقع الفاسد وفعلاً قد بنى السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، جيلاً من المؤمين برسالتهم و أنموذجاً من الرافضين لألوان التخلف والجهل ، وأمة من المناهضين لأنواع الاستسلام للغرب أو الشرق ، وكل النظم الحاكمة بالجور والظلم ، ومن اجل هذا البناء فقد قام السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، بمشاريع تربوبية عديدة أهمها[2]:

المشروع الأول: تأسيس مدارس لحفاظ وحافظات القرآن الكريم

وقد بلغ الدارسون فيها قرابة (٣٠٠٠) ثلاثة آلاف طالب وطالبة ، وقد كانت ثلاث مدارس للبنين وثلاث مدارس للبنات ، ومن النشاطات التي كانت تقوم بها هذه المدارس التي بلغت ثلاثة وثلاثين نشاطاً وكان يديرها رعيل من الأساتذة الواعين والمدارسين الأكفاء ، والموجهين الدينيين فكانوا اكثر من مائتين ، اما أهداف

---

(١) سورة الزخرف : آية : ٨١ .

(٢) ينظر: المجدد الشيرازي(قدس سره) الثاني تحول في التاريخ الإسلامي : محمد سعيد المخزومي ، ٢ / ٢٢٧ _ ٢٣٠ .

المدارس هذه ، فكانت ناهضة ومجتمعاً واعياً لدينه مسؤولية في الإصلاح والتغير ويمكن تلخيصها إلى[1]:

أولاً _ تكوين ناشئة مثقفة بالثقافة الإسلامية .

ثانياً _ تهيئة الأطفال للدخول في سلك رجال الدين للتبليغ الإسلامي لدين الله تعالى.

ثالثاً _ تربية كوادر تتسم الكفاءة العالية ، والتربية السليمة ومن ثم تحميلها مسؤولية العمل والجهاد .

رابعاً _ بناء جيل من الفتيات والفتيان الواعين لدينهم مسؤوليات الإصلاح والتغيير ، ليمكنهم لو دخلوا المدارس الحكومية أو الجامعات عند الكبر ، فأنهم سدخلونها وهم كوادر إسلامية مثقفة واعية ، ليسوا فقط ممن لا تؤثر فيهم الثقافات الزائفة والعقائد المنحرفة ، بل وانما يقومون بالتأثير الديني والإصلاح الحضاري في مجتمعاتهم التي سيدخلونها بعد التخرج من المدارس والجامعات وغيرها .

المشروع الثاني : تأسيس مدرسة الإمام الصادق (عليه السلام) الابتدائية

واذا ما انهى هؤلاء الطلبة والطالبات دراستهم في مدارس الحفاظ ، تخرجوا حافظين للقرآن الكريم ، ناشئين على التربية الدينية السليمة تلك التي لا يمكنهم تحصيلها من المجتمع ، أو في البيت ، أو في المدارس الحكومية فيها بعد وجامعاتها ، عندها يسعى السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره) لتأسيس مدارس ابتدائية رسمية تقوم بتدريس المناهج الرسمية للحكومة ، فضلاً عن المناهج الدينية التي تعني بالتربية والتثقيف الإسلامي الأصيل[2]،... فتمكن السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره) من تأسيس مدرسة ابتدائية في كربلاء المقدسة اسماها (مدرسة الإمام الصادق (عليه السلام) وكانت تستقطب مجاميع كثيرة من خريجي مدارس

---

(١) ينظر: المجدد الشيرازي(قدس سره) الثاني تحول في التاريخ الإسلامي : محمد سعيد المخزومي ، ٢ / ٢٢٧ _ ٢٢٨ .

(٢) ينظر : المصدر نفسه: ٢ / ٢٢٧ _ ٢٢٨ .

الحفاظ وغيرهم ، إلا أن الظروف القاسية لم تمهل السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) من تأسيس اكثر من هذه المدرسة ، إذ اغلق النظام الحاكم الأبواب والمنافذ أمام السيد (قدس سره) كي لا يفتح مدارس ابتدائية أخرى على غرار مدرسة الامام الصادق (عليه السلام) .

المشروع الثالث : تأسيس مدرسة الصناعية

حيث قام السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره) ، بفتح مدارس للصناعات والمهن التي تخرج الشباب المحب للإبداع في الحرف والمهن الصناعية ، وذلك بغية تفجير طاقات الشباب في ميدان النشاط الصناعي والابتكار العلمي .

البعد الثاني : التزام السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره) مشروع تثقيف أجيال الإصلاح والتغيير

حيث كان منهج السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره) يؤكد على بناء الأجيال المؤمنة لتكون أجيالاً ناشئة على ثقافة الرفض لثقافة الجهل والخنوع والنفاق والمساومة ، إلى جانب البناء على الثقافة الأصيلة والتربية على الفكر الإسلامي الذي أسسه الرسول محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) وأصل بناءه من بعده أهل البيت (عليهم السلام) .

النتائج

إنّ محاولة قراءة (الحركة الفقهية في كربلاء محمد الشيرازي(ت١٤٢٢ه)،(قدس سره) أنموذجاً) تجعلنا نقف أمام محاور عدة مستخلصين منها النتائج الآتية:

١_ إن كربلاء المقدسة أصبحت مركزا علمياً منذ أن قدم إليها الإمام الحسين عليه السلام فأنشأة الحوزات العلمية بجنب قبره الشريف .

٢_ وأسس الإمام الصادق (عليه السلام) حوزة في كربلاء مطلع القرن الثاني هجري فأقبل الفقهاءُ والمحدثون والعلماء ، وبعد وفاة الإمام الصادق (عليه السلام) تولى الإمام الكاظم (عليه السلام) زعامة الحوزة العلمية .

٣_استمرت حوزة كربلاء في تطورها الفكري والعلمي في عصور الفقهاء المختلفة من الشيخ المفيد وغيره .

٤_ إن السيد محمد الحسيني الشيرازي(ن١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، سليل أسرة عميقة الجذور في الإسلام الفقهي والسياسي الشيعي ، فتأثر فكره بطابع هذه الأسرة لتكون نشاطاته العلمية والسياسية امتداداً لنشاطات من سبقه من علماء اسرته ، وتميزة شخصية السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، بمجموعة من الصفات الخلقية الرفيعة التي تركت تأثيرها على الفكر السياسي ، لا سيما آرائه في العفو ، والتسامح وللاعنف وحقوق الإنسان وحرياته العامة .

٥_ للسيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، منهجية خاصة حكمت فكره السياسي واستندت إلى ثلاثة توابت منهجية هي: إسلامية المنطلق ، تنوع الإنتاج الفكري وحدة الإتجاه ، والإنطلاق من الواقع لبناء المثال ، مما يدل على إنه لم يكن فوضوياً أو مشوشاً في كتاباته ، وأراد السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، من نشاطه السياسي

داخل العراق وخارجه نشر الثقافة الإسلامية وتعميقها بين الشعوب المسلمة لبيان مبادئ وأحكام وقواعد الإسلام وطرحها بشكل عصري يعطي لها الفاعلية والأرجحية على أي منظومة معرفية وضعية ؛ لأن حلال النبي (ﷺ) حلال إلى يوم القيامة وحرامه حرام إلى يوم القيامة وقل استعمل في هذا السبيل كل الوسائل المتاحة من الحوار الشخصي إلى الخطاب المنبري إلى الكتاب .

٦_ لقد كتب السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، أضخم موسوعة فقهية سبق غيره فيها من الحداثة والتفرع والاستدلال ومواكبة العصر مما جعله يتميز عن غيره .

٧_ لقد تبنى السيد محمد الحسيني السيرازي(قدس سره)، نظرية شورى الفقهاء ، فهو يحاول ان يعطي المرجعية الدينية صفة الاستشارية والانتخاب ، ويبعدها عن الاستبداد والدكتاتورية ، مع ايمانه بنظرية النيابة العامة .

٨_ خالف السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، السيد روح الله الخميني(ت١٤١٠هـ)،(قدس سره)، الذي عدَّ ولاية الفقيه شعبة من ولاية الله ورسوله ، فإن السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، اشترط ان يستمد الحاكم شرعيته من الله سبحانه وقدرته من الله والأمة وذلك بإن يكون فقيهاً عادلاً ومختاراً من قبل أكثرية الأمة .

٩_ جعل السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، الشورى ملزمة للحاكم الفقيه ، بعد انتخابه بكل قضية اذ لا يكفي للحاكم الإسلامي ان يطبق مبادئ الإسلام وقوانينه دون قانون الشورى ، ويعد حدود سلطة الفقيه الحاكم مقيده ضمن اطار الصلاحيات التي يمنحها له الناس حسب الدستور ، وان لا حق له لإنقاذ رأيه ضد إرادة المقلدين ، حتى اذا كان منتخباً منهم .

١٠ _ لقد اكد السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، ان الشريعة الإسلامية هي الأساس لبناء الدولة ، وهذا واضح في شكل الدولة عند السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره) ، وكذلك وضع السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، مقومات عدة

لنجاح الدولة الإسلامية منها تطبيق الشريعة الإسلامية ، وطاعة الله تعالى والرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) والامام القائم (عليه السلام) مقامة .

١١_ ان السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، يقول ان الدستور غير ملزم للمسلمين لان الملزم كلام الفقهاء ، لان كلام الفقهاء مبني على أمور عدة من أهمها الطاعة لله وللرسول والطاعة إلى نوابه سواء نوابه في حال الحياة والحضور او نوابهم في حال الغيبة .

١٢ _ لا يؤمن السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، بالحدود الجغرافية والسبب في ذلك لانه يعتقد ان حدود الدولة تشمل كل انحاء العالم الإسلامي في وحدة سياسية واحدة ، وكذلك يعتقد السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، ان الاستقلال الاقتصادي يوجب الاستقلال السياسي ، وكذا يؤمن السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، بفكرة إلغاء قانون الجنسية في الدولة الإسلامية ، لتحل محله جنسية اسلامية واحدة تلغي الاختلافات بين المسلمين لان المسلمين اخوة ، ولا تمايز بينهم الا بالتقوى ، يعتقد ان لغة القران هي اللغة الرسمية للدولة .

١٣_ يعتقد السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، أن الشخصية الحقوقية للدولة وان هذه الشخصية هي جزء من شخصية الدولة تكون باقية ببقاء الدولة والشخص الواصل إلى مؤسسات الدولة سواء أكان رئيساً أم وزيراً أم مديراً يعامل معاملتين الأولى فردية مثل ان يقتل انسان بالخطأ فيترتب عليه القوانين سواء اكان في الحكم أم يكن ، وثانية معاملة بشخصية الدولية من إمضاءاته ومعاملاته لأجل الدولة وغيرها كلها ليست من جهة انه فرد بل من جهة (الشخصية الحقوقية) التي حصل عليها بواسطة الكرسي .

١٤ _ ان صلاحيتها الدولة عند السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، هي كالتشريع وسن القوانين وتأطير القانون في الإسلام ويكون حسب رأي الأكثرية في البرلمان .

١٥_ يؤمن السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، التجديد الفقهي لان الإسلام هو دين الحياة كما في فقه الحياة والإسلام دين الحياة وقدرة الإسلام على تغطية الحاجات حتى المستجدات ، وان للفقهاء القدرة على استنباط قوانين الحياة المتطورة استناداً الى قوانين الإسلام الكلية .

١٦_ لم يتوقف السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، في مجال الفقه فحسب بل تفرع فيه بالتفصيل الذي لم يسبقه احد او على الأقل لم يتطرقوا اليها ، فقد كتب فقهاً في السياسة وفقهاً في الاقتصاد وفقهاً في الاجتماع وفقهاً في الحكم في الإسلام وفقهاً في الحكومة الإسلامية وفقهاً في المجتمع الدولي .

١٧_ ان السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، لا يؤمن بمنطقة الفراغ التشريعي ، ولا نجد ذلك في منهجه الاستدلالي أي إشارة إلى منطقة الفراغ ، فنجد لكل شيء حكماً استناداً الى الأصول وهي القران الكريم فهو تبيان لكل شيء ثم الأصول التي ألقاها أئمة اهل البيت (عليهم السلام).

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

١_ الاجتماع السياسي الإسلامي: الشيخ محمد مهدي شمس الدين (ت٢٠٠١م)، نشر : دار الثقافة للطباعة والنشر ، قم ، ايران ، (ب _ ط) .

٢_ أجوبة المسائل الفرنسية: السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره) ، نشر: دار الإمام الصادق (عليه السلام)، قم ، ايران ، ط١ .

٣_ إحذروا اليهود: محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، نشر: دار الثقلين ، قم ، ايران ، ط١ ، ١٤٢٢هـ .

٤_ الأخلاق المثالية: السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، نشر : مؤسسة المجتبى للتحقبق والنشر ، بيروت ، لبنان ، ط١ ، ٢٠٠٧م .

٥_ اخلاقيات من وحي القرآن: د_ محمد ، ط١، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م ، دار المحجة البيضاء، بيروت، لبنان .

٦_ إذا قام الإسلام في العراق: السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، مؤسسة الرسول الأكرم (صلى الله عليه وآله وسلم) للطباعة والنشر (ب _ ط) .

٧_ الإرشاد: الشيخ محمد بن محمد بن النعمان العكبري البغدادي المفيد ، (ت٤١٣هـ) ، (قدس سره) ، تح : مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) لتحقيق التراث ، نشر : دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع – بيروت – لبنان ، ط٢ ، ١٤١٤هـ – ١٩٩٣م.

٨_ أسئلة أحداث إيران والحكومة الإسلامية المرتقبة : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، نشر: دار الهادي (عليه السلام) للطباعة والنشر والتوزيع ، قم ، ايران ، ط١ ، ١٤٠٥هـ .

٩_ الإصلاح : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، نشر : مؤسسة المجتبى للتحقيق والنشر ، بيروت ، لبنان ، ٢٠٠٢م .

١٠_ أعيان الشيعة : السيد محسن الأمين ، (ت١٣٧١هـ) ، (قدس سره) ، تح : حسن الأمين ، نشر : دار التعارف للمطبوعات ، بيروت ، لبنان ، (ب_ط) .

١١_ الأمالي : الشيخ محمد بن محمد بن النعمان الملقب بالشيخ المفيد (ت٣٣٦هـ) ، (قدس سره) ، تح : حسين الأستاد ولي ، علي أكبر الغفاري ، نشر: دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع – بيروت – لبنان ، ط٢ ، ١٤١٤هـ – ١٩٩٣م .

١٢_ الإمام الشيرازي التنوع الإنساني المُبدع: السيد محمد الحسيني الشيرازي (ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره) ، نشر : مركز الإمام الشيرازي للبحوث والدراسات ، بيروت ، لبنان ، ط١ ، ١٤٢٣هـ ، ٢٠٠٢م .

١٣_ أمل الآمل: الشيخ محمد بن الحسن (الحر العاملي) ، (ت١١٠٤هـ) ، (قدس سره) ، تح : السيد أحمد الحسيني ، نشر : دار الكتاب الإسلامي ، (ب _ ط) ، ١٣٦٢ش .

١٤_ الانتصار: علي بن الشريف أبي أحمد الحسين بن موسى المعروف ، (بالشريف المرتضى) ، (ت٤٣٦هـ) ، (قدس سره) ، تح : مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين ، قم ، ايران ، نشر : مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين ، (ب_ط) ، ١٤١٥هـ

١٥_ أنصار الحسين(عليه السلام) دراسة عن شهداء ثورة الحسين الرجال والدلالات: الشيخ محمد مهدي شمس الدين (ت٢٠٠١م)، نشر : الدار الإسلامية ، ط٢ ، ١٤٠١هـ – ١٩٨١م .

١٦_ بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار : الشيخ محمد باقر المجلسي ، (ت١١١١هـ) ، (قدس سره) ، تح : محمد مهدي السيد حسن الموسوي الخرسان ، السيد إبراهيم الميانجي ، محمد الباقر البهبودي ، نشر : مؤسسة الوفاء ، بيروت ، لبنان ، ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م ، ط٢ .

١٧_ بداية المعرفة : السيد حسن مكي العاملي ، نشر : دار الزهراء (ﷺ) ، قم ، ايران ، ط١ ، ١٣٨٧ش .

١٨_ البرهان في علوم القرآن: بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي (ت٧٩٤هـ) ، تـح: محمد أبـو الفضـل إبـراهيم ، نشـر: دار إحيـاء الكتـب العربيـة ، عيسـى البـابي الحلبي وشركاءه ، ط١ ، ١٣٧٦هـ – ١٩٥٧م .

١٩_ بلغة الفقيه: محمد آل بحر العلوم، (ت ١٣٢٦هـ)، تحقيق: حسين محمد تقي آل بحر العلوم، منشورات مكتبة الصادق ، طهران، ط /٤، ١٤٠٣هـ، ١٩٨٤م.

٢٠_ تاج العروس: محب الدين أبي فيض السيد محمد مرتضى الحسيني الواسطي الزبيدي الحنفي (ت١٢٠٥هـ) ، تـح: علـي شـيري ، نشـر: دار الفكـر للطباعـة والنشر والتوزيع – بيروت ، لبنان ، (ب _ ط) ، ١٤١٤هـ– ١٩٩٤م .

٢١_ تـاريخ الإسـلام: محمد حسـين الـذهبي (ت٧٤٨هـ) ، نشـر : د. عمـر عبـد السلام تدمرى ، تـح : دار الكتـاب العربـي ، بيـروت ، لبنـان ، ط١ ، ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م.

٢٢_ تـاريخ الحركـة العلميـة فـي كـربلاء ، نـور الـدين الشـاهرودي ، نشـر : دار العلـوم للتحقيـق والطباعـة والنشـر والتوزيـع ، بيـروت ، لبنـان ، ط١ ، ١٤٠هـ _ ١٩٩٠م.

٢٣_ تاريخ بغداد: أبـي بكر أحمد بن علي (المعروف بالخطيب البغدادي) ، (ت٤٦٣هـ) ، تـح : مصـطفى عبـد القـادر عطـا ، نشـر : دار الكتـب العربـي ، بيروت ، لبنان .

٢٤_ تحـف العقـول: ابـن شـعبة الحرانـي ، (ت٤هـ) ، (ﷺ) ، تـح : علـي أكبـر غفاري ، شر : مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين ، قم ، ايران ، ط٢ ، ١٤٠٤هـ .

٢٥_ تحول في التاريخ الإسلامي : محمد سعيد المخزومي ، نشر : دار العلوم للتحقيق والطباعة والنشر والتوزيع ، ط١ ، ١٤٢٣هـ ، ٢٠٠٣م .

٢٦_ تراث كربلاء: سلمان هادي ال طعمة ، نشر : مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ، بيروت ، لبنان ، ط٢ ، ١٤٠٣هـ _ ١٩٨٣م .

٢٧_ تلك الأيام: السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره) ، نشر: دار الحكمة ، بيروت ، لبنان ، ط٢ ، ١٤١٣هـ .

٢٨_ تنبيه الأمة وتنزيه الملة: محمد حسين النائيني(ت١٣٥٥هـ)،(قدس سره)، تحقيق: عبد الكريم آل نجف، دار الكتاب المصري، القاهرة، (د.ط)، ١٤٣٤ هـ، ٢٠١٢م.

٢٩_ التنقيح في شرح العروة الوثقى، تقريرات لأبحاث أبو القاسم الخوئي(ت١٤١٣هـ)،(قدس سره)، ميرزا علي الغروي، مؤسسة الخوئي الإسلامية (د_ ط) (د_ت).

٣٠_ التوقيف على مهمات التعاريف، عبد الرؤوف المناوي، (ت ١٠٣٤ هـ)، تحقيق: عبد الحميد صالح حمدان، عالم الكتب، ط/١ ، ١٤١٠ هـ، ١٩٩٠م.

٣١_ التيار الإصلاحي : السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره) ، نشر : مؤسسة المجتبى للتحقبق والنشر ، بيروت ، لبنالن ، ٢٠٠٣م .

٣٢_ ثلاثون سؤالاً في الفكر الإسلامي : نشر : مؤسسة المجتبى للتحقيق والنشر ، بيروت ، لبنان ، ٢٠٠٢م .

٣٣_ جامع أحاديث الشيعة : المحقق آقا حسين الطباطبائي البروجردي ، (ت١٣٨٣هـ) ، (قدس سره) ، (ب _ ط) ، ١٣٩٩هـ .

٣٤_ جامع المدارك في شرح المختصر النافع: السيد أحمد الخوانساري، (ت١٤٠٥هـ) ، (قدس سره) ، تح: علي أكبر الغفاري ، نشر: مؤسسة إسماعيليان للطباعة والنشر والتوزيع ، قم ، إيران ، ط٢ ، ١٤٠٥هـ – ١٣٦٤ش .

٣٥_ جواهر الكلام في شرح شرايع الإسلام : الشيخ محمد حسن النجفي ، (ت١٢٦٦هـ) ، (قدس سره)، تح : محمود القوچاني ، نشر: دار الكتب الإسلامية – طهران ، ايران ، ط٢ ، ١٣٦٦ش .

٣٦_ حاشية المكاسب : الشيخ محمد حسين الأصفهاني ، (ت١٣٦١هـ) ، (قدس سره) ، تح : عباس محمد آل سباع ، المطبعة العلمية ، ط١ ، ١٤١٨هـ .

٣٧_ الحدائق الناضرة : الشيخ يوسف البحراني ، (ت١١٨٦هـ) ، (قدس سره) ، نشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين ، قم ، ايران ، (ب _ ط وت) .

٣٨_ الحريات العامة في الدولة الإسلامية : الشيخ راشد الغنوسي ، نشر ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، لبنان ، (ب _ ط) ، ١٩٩٣م .

٣٩_ الحرية الإسلامية : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، نشر ، دار الفردوس ، بيروت ، لبنان ، (ب _ ط) ، ١٩٨٩م .

٤٠_ حكم الإسلام بعد نجاة العراق وأفغانستان ، السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره) ، نشر : مؤسسة المجتبى للتحقيق والنشر ، بيروت ، لبنان ، ط٣ ، ٢٠٠٣م.

٤١_ الحكومة الإسلامية (ولاية الفقيه) ، السيد روح الله الخميني (ت١٤١٠هـ) ، (قدس سره) ، مؤسسة تنظيم ونشر تراث الإمام الخميني للشؤن الدولية ، ط٦ ، ٢٠٠٤م ، .

٤٢_ الحكومة الإسلامية، روح الله الخميني(قدس سره) ، ط٣ ، ١٣٨٩ هـ .

٤٣_ حلية الأبرار في أحوال محمد وآله الأطهار(عليهم السلام):العلامة السيد هاشم البحراني ، (ت١١٠٧هـ) ، (قدس سره) ، تح: الشيخ غلام رضا مولانا البروجردي ، نشر: مؤسسة المعارف الإسلامية – قم – ايران ، ط١ ، ١٤١٤هـ .

٤٤_ الحوزات العلمية في الأقطار الإسلامية ، عبد الحسين الصالحي ، نشر: بيت العلم ، بيروت ، لبنان ، ط١ ، ١٤٢٥هـ .

٤٥_ حياتنا قبل نصف قرن : السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره) ، نشر: مؤسسة دار الملوك ، بيروت ، لبنان ، ط١ ، ١٤٢١هـ .

٤٦_ دراسات في ولاية الفقيه وفقه الدولة الإسلامية : الشيخ المنتظري ، نشر: دار محمد علي ، بيروت ، لبنان ، ط١ .

٤٧_ الدولة الإسلامية الفقه : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) نشر: مؤسسة دار العين ، بيروت ، لبنان ، ط٢ ، ١٤١٣هـ .

٤٨_ الذريعة: العلامة الشيخ آقا بزرگ الطهراني (ت١٣٨٩هـ) ، (قدس سره) ، نشر: دار الأضواء – بيروت – لبنان ، ط٢ .

٤٩_ ذكرى الشيعة الى احكام الشريعة : الشيخ محمد بن مكي العاملي ، (المعروف بالشهيد الأول) ، (ت٧٨٦هـ) ، (قدس سره) ، تح : مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) ، لإحياء التراث ، نشر : مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) ، لإحياء التراث ، قم ، ايران ، ط١ _ ١٤١٩هـ .

٥٠_ رحلة في آفاق الحياة ألف كلمة وكلمة : محمد طالب الأديب ، نشر : دار العلوم للتحقيق والطباعة والنشر ، بيروت ، لبنان ، ط١ ، ٢٠٠٤م .

٥١_ رسائل الكركي: علي ابن الحسين، (المحقق الثاني)، (ت٩٤٠ هـ) تحقيق : الشيخ محمد الحسون، مطبعة الخيام، مكتبة آية الله المرعشي النجفي، قم ، ط /١، ١٤٠٩هـ.

٥٢_ رسائل ومقالات: الشيخ جعفر السيحاني ، نشر: مؤسسة الإمام الصادق (عليه السلام) ، قم ، ايران ، ١ / ١٤١٩هـ .

٥٣_ روضات الجنات في أحوال العماء والسادات: العلامة الميرزا محمد باقر الموسوي الخونساري ، (ت١٠٩٩هـ) ، (قدس سره) ، مط : المطبعة الحيدرية ، طهرآن ، إيرآن ، (ب ، ط) ، ١٣٩٠هـ _ ق .

٥٤_ الروضة البهية في شرح اللمعة الدمشقية: الشيخ محمد بن جمال الدين مكي العاملي ، (المعروف بالشهيد الاول) ، (ت٧٨٦هـ) ، (قدس سره) ، نشر: منشورات جامعة النجف الدينية ، (ب _ ط) .

٥٦_ الروضة الحسينية وإسمهامات المبدعين الجلية : محمد صادق محمد الكرباسي ، نشر : بيت العلم للنابهين ، بيروت ، لبنان ، ط١ ، ١٤٢٧هـ _ ٢٠٠٦م .

٥٧_ رياض المسائل في تحقيق الأحكام بالدلائل: السيد علي بن محمد بن علي الطباطبائي ، (ت١٢٣١هـ) ، (قدس سره) ، تح: مؤسسة النشر الإسلامي ، نشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين ، قم ، ايران ، ط١ ، ١٤١٢هـ .

٥٨_ السبيل إلى إنهاض المسلمين : السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)، (قدس سره) ، نشر: دار صادر ، بيروت ، لبنان ، ط١ ، ١٤٢٥هـ .

٥٩_ السرائر الحاوي لتحرير الفتاوي : الشيخ محمد بن منصور بن أحمد بن إدريس الحلي ، (ت٥٩٨هـ) ، (قدس سره) ، تح : لجنة التحقيق ، نشر : مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين ، قم ، ايران ، ط٢ _ ١٤١٠هـ .

٦٠_ سلطات الفقيه وصلاحياته في عصر الغيبة، محمد مهدي الآصفي، مطبعة مجمع أهل البيت(عليهم السلام)، النجف الأشرف، ١٤٢٨ هـ، ٢٠٠٧ م .

٦١_ السياسة : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، نشر: دار الهادي (عليه السلام) للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، لبنان ، ط١ ، ١٩٩٥م .

٦٢_ سيرة بنور النبوة وهدي الإمامة : محمد محسن العيد ، نشر: مؤسسة العين ، بيروت ، لبنان ، ط٢ ، ١٤٢٥هـ .

٦٣_ الشرح الصغير في شرح المختصر النافع : السيد علي الطباطبائي ، (ت١٢١٣هـ) ، تح : السيد مهدي الرّجائي اشراف السيد محمود المرعشي ، نشر : مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي ، قم ، ايران ، ط١ ، ١٤٠٩هـ .

٦٤_ الشورى في الإسلام: السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره) ، نشر: دار علي ، قم ، ايران ، (ب_ط) ، ١٤٢٢هـ .

٦٥_ الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية : إسماعيل بن حماد الجوهري ، (ت ٣٩٣هـ) ، تح : أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين ، بيروت ، لبنان ، ط٤ ، ١٩٨٧م .

٦٦_ الصياغة الجديدة : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، نشر: مؤسسة دار اليقين ، بيروت ، لبنان ، ط١.

٦٧_ طرائف المقال في معرفة طبقات الرجال : السيد علي البروجردي (ت١٣١٣هـ) ، (قدس سره) ، تح: السيد مهدي الرجائي ، نشر: مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي (قدس سره) العامة ، قم ، ايران ، ط١ ، ١٤١٠هـ .

٦٨_ عشت في كربلاء ، محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، مؤسسة البلاغ العالمية ، بيروت ، لبنان ، ط٢ ، ٢٠٠٣م .

٦٩_ عقائد الإمامية : الشيخ محمد رضا المظفر ، (ت١٣٨١هـ) ، (قدس سره) ، نشر : انتشارات انصاريان ، قم ، إيرآن .

٧٠_ عوالي اللئالي العزيزية في الأحاديث الدينية : الشيخ محمد بن علي بن إبراهيم الأحسائي ، (المعروف بالمحقق أبن أبي جمهور الأحسائي) ، (ت٨٨٠هـ) ، (قدس سره) ، تح : آقا مجتبى العراقي ، ط١ _ ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م.

٧١_ عوائد الأيام: أحمد بن محمد مهدي النراقي ، (ت١٢٤٥هـ) ، (قدس سره) ، تح: مركز الأبحاث والدراسات الإسلامية ، نشر: مركز النشر التابع لمكتب الإعلام الإسلامي ، ط١ ، ١٤١٧هـ .

٧٢_ العويص في الاحكام: الشيخ محمد بن محمد بن النعمان العكبري البغدادي المفيد ، (ت٤١٣هـ) ، (قدس سره) ، تح : الشيخ محسن احمدي ، نشر : دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، لبنان ، ط٢ ، ١٤١٤هـ – ١٩٩٣م .

٧٣_ الغيبة : الشيخ محمد بن الحسن الطوسي ، (ت٤٦٠هـ) ، (قدس سره) ، تح : الشيخ عباد الله الطهراني ، الشيخ علي أحمد ناصح ، نشر : مؤسسة المعارف الإسلامية ، قم ، ايران ، ط١ ، ١٤١١هـ .

٧٤_ فاطمة الزهراء أفضل أسوة للنساء: السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره) ، نشر : دار الصادق (عليه السلام) للطباعة والنشر ، كربلاء المقدسة ، العراق ، ط٧ ، ٢٠٠٤م.

٧٥_ فقه الاجتماع: السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، نشر : دار العلم للتحقيق والطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، لبنان ، ط١ ، ١٩٩٢م .

٧٦_ فقه الحقوق: السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، دار العلوم للتحقيق والطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، لبنان ، ط١ ، ١٩٨٩م .

٧٧_ فقه الحكم في الإسلام : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، نشر : دار العلوم ، ط٢ ، بيروت ، لبنان ،١٩٨٩م .

٧٨_ فقه الدولة الإسلامية : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، نشر: دار العلم ، بيروت ، لبنان ، ط١ ، ١٩٩٠م .

٧٩_ الفقه السياسة : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، نشر: دار صادر ، بيروت ، لبنان ، ط٢ .

٨٠_ فقه السياسة : السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره) ، نشر : دار العلوم ، بيروت ، لبنان ، ط١ ، ١٩٨٧م .

٨١_ فقه القانون : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، نشر : دار العلقمي للطباعة والنشر ، كربلاء المقدسة ، العراق ، ٢٠٠٦م .

٨٢_ فقه القضاء : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، نشر : دار العلوم للتحقيق والطباعة والنشر والتوزيع (١٩٨٨م) ، بيروت ، لبنان ، ط٢ .

٨٣_ الفقه: العقائد، السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره)، مركز الرسول الأعظم للتحقيق والنشر، بيروت، ط/١ ١٤٢٠ هـ، ٢٠٠٠ م .

٨٤_ الفكر السياسي الإمامي المعاصر(دراسة في نظريتي ولاية الفقيه وولاية الأُمّة)، محمد علي محمد رضا محسن الحكيم، رسالة ماجستير، جامعة الكوفة، كلية الآداب، ١٤٢٠ هـ، ٢٠٠٩ م.

٨٥_ الفكر السياسي عند السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) : الدكتور خالد عليوي العرداوي ، نشر : مركز الفرآت للتنمية والدراسات الأستراتيجية ، ط١ ، ٢٠٠٩م.

٨٦_ فلسفة التأريخ دراسة تحليلية في المناهج والسلوك: السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، نشر : مؤسسة الوعي الإسلامي ، بيروت ، لبنان ، ط٢ ، ٢٠٠٥م .

٨٧_ فهرس التراث : محمد حسين الحسيني الجلالي ، تح: محمد جواد الحسيني الجلالي ، نشر: دليل ما ، ط١ ، ١٤٢٢هـ .

٨٨_ الفهرست : الشيخ محمد بن الحسن الطوسي ، (ت٤٦٠هـ) ، (قدس سره)، تح : الشيخ جواد القيومي ، نشر : مؤسسة نشر الفقاهة ، ط١ ، ١٤١٧هـ .

٨٩_ فهرست اسماء مصنفي الشيعة (رجال النجاشي) : الشيخ الجليل أبو العباس أحمد بن علي بن أحمد بن العباس النجاشي الأسدي الكوفي

(٣٧٢ – ٤٥٠هـ) ، (قدس سره) ، نشر : مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين ، قم ، ايران ، ط٥ ، ١٤١٦هـ .

٩٠_ فهرست منتجب الدين : الشيخ منتجب الدين علي بن بابويه الرازي (ت٥٨٥هـ) ، (قدس سره) ، تح : سيد جلال الدين محدث الأرموي ، نشر: مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي(قدس سره) ، (ب _ ط) ، ١٣٦٦ش .

٩١_ الفوائد الرجالية : السيد مهدى بحر العلوم ، (ت١٢١٢هـ) ، (قدس سره) ، تح وتعليق: محمد صادق بحر العلوم ، حسين بحر العلوم ، نشر: مكتبة الصادق – طهران ، ايران ، ط١ ، ١٣٦٣ش .

٩٢_ الفوائد المدنيّة في الردّ على من قال بالاجتهاد والتقليد : الميرزا محمد أمين الاسترابادي (ت١٠٢٣هـ) ، (قدس سره) ، تح: الشيخ رحمة الله الرحمتي الأراكي ، ط١ ، ١٤٢٤هـ .

٩٣_ في الاجتماع السياسي الإسلامي : الشيخ محمد مهدي شمس الدين(ت١٣٥٥هـ) ، نشر : دار الثقافة للطباعة والنشر ، قم ، ايران ، (ب _ ط) ، ١٩٩٤م .

٩٤_ القاموس المحيط : مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (٨١٧هـ)، ، تحقيق : مكتبة تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، ط٨، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م، مؤسسة الرسالة، بيروت.

٩٥_ القصص الشيرازية ، جاسم الحائري ، نشر : دار صادق للطباعة والنشر ، كربلاء المقدسة ، العراق ، ط٢ ، ٢٠٠٤م .

٩٦_ الكافي : أبي جعفر محمد بن يعقوب بن إسحاق الكليني الرازي ، (ت٣٢٩هـ) ، (قدس سره) ، تح : علي أكبر الغفاري ، نشر : ار الكتب الإسلامية ، طهران ، (ب_ط) .

٩٧_ الكافي في الفقه، أبو الصلاح الحلبي، (ت ٤٤٧ هـ) تحقيق: رضا استاذي، (د . ط)(د . ت)، مكتبة الإمام أمير المؤمنين (عليه السلام) العامة، أصفهان.

٩٨_ كامل الزيارات : الشيخ إبي القاسم جعفر بن محمد بن قولويه القمي ، (ت٣٦٨هـ) ، (قدس سره) ، تح : الشيخ جواد القيومي ، نشر : مؤسسة نشر الفقاهة ، ط١ ، ١٤١٧هـ .

٩٩_ كتاب البيع : السيد روح الله الخميني(ت١٣١٠هـ)،(قدس سره) ، نشر: دار محمدي ، طهران ، ايران ، ط١ ، ١٤٠٠هـ .

١٠٠_ كتاب الرجال: تقى الدين الحسن بن علي بن داود الحلي (ت٧٠٧هـ) ، (قدس سره) ، تح: السيد محمد صادق آل بحر العلوم (قدس سره) ، نشر: منشورات مطبعة الحيدرية – النجف الأشرف _ العراق ، (ب _ ط) ، ١٣٩٢هـ – ١٩٧٢م ، ١٣٠ .

١٠١_ كتاب السياسة : السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره)، نشر: دار العلي ، بيروت ، لبنان ، ط١ ، ١٤١٢هـ .

١٠٢_ كتاب العين : أحمد بن خليل الفراهيدي ، (ت١٥٧هـ) ، تح : مهدي المخزومي و ابراهيم السامرائي ، مؤسسة دار الهجرة ، ط٢ ، ١٤٠٩هـ .

١٠٣_ كتاب الفقه : السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، نشر: دار العلمين ، بيروت ، لبنان ، ط١ ، ١٤١٣هـ .

١٠٤_ كتاب المكاسب والبيع : تقرير بحث المحقق النائيني (ت١٣٥٥هـ) ، (قدس سره) ، تأليف الآملي ، نشر : مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين ، قم ، ايران .

١٠٥_ كتاب المكاسب: الشيخ الأنصاري (ت١٢٨١ هـ)، تحقيق لجنة تحقيق: تراث الشيخ الأعظم، المؤتمر العالمي بمناسبة الذكرى المئوية الثانية لميلاد الشيخ الأنصاري، مطبعة باقري ، ط/١ ،١٤٢٠ .

١٠٦_ كشف الغطاء عن مبهمات الشريعة الغراء : الشيخ جعفر كاشف الغطاء ، (ت١٢٢٨هـ) ، (قدس سره) ، تح: عباس التبريزيان ، محمد رضا الذاكري (طاهريان) وعبد الحليم الحلي ، نشر: مركز انتشارات دفتر تبليغات اسلامى (مركز النشر التابع لمكتب الإعلام الإسلامي) ، ط١ ، ١٤٢٢هـ – ١٣٨٠ش.

١٠٧_ الكنى والألقاب : الشيخ عباس القمي ، (ت ١٣٥٩هـ) ، (قدس سره) ، نشر: مكتبة الصدر ، طهران ، ايران ، (ب _ ط) .

١٠٨_ كيف ولماذا أخرجنا من العرق : السيد محمد حسين الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)، (قدس سره) ، نشر: دار المؤمن ، بيروت ، لبنان ، ط٢ ، ١٤٢٣هـ .

١٠٩_ لسان العرب : أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور الإفريقي المصري (ت٧١١هـ) ، نشر: نشر أدب الحوزة ، (ب _ ط) .

١١٠_ لسان العرب : جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور الإفريقي المصري ، (ت٧١١هـ) ، نشر: أدب الحوزة ، (ب _ ط) ، ١٤٠٥هـ .

١١١_ لماذا يحاربون القرآن ، السيد محمد حسين الشيرازي (قدس سره) ، نشر : مؤسسة الرسول الأكرم ، كربلاء المقدسة ، العراق ، ط٢ ، ٢٠٠٣م .

١١٢_ مآثر الإنافة في معالم الخلافة، أحمد أبو العباس القلقشندي، (ت ٨٢٠ هـ) تحقيق: عبد الستار أحمد خراج، عالم الكتب، بيروت (د_ ط) (د_ ت).

١١٣_ ماوراء الفقه : السيد محمد محمد صادق الصدر ، (ت١٤٢٩هـ) ، (قدس سره) ، نشر : المحبين للطباعة والنشر ، ط٣ ، ١٤٢٧هـ – ٢٠٠٧م .

١١٤_ مبحث ولاية الفقيه محمد محمد صادق الصدر، تحقيق: مؤسسة النتظر لتحقيق تراث آل الصدر ، مدين للطباعة والنشر والتوزيع، ط١ ، ١٤٣٤ هـ، ٢٠١٣م.

١١٥_ محاسبة النفس: الشيخ تقي الدين إبراهيم بن علي الكفعمي ، (ت٩٠٥هـ) ، (قدس سره) ، تح: الشيخ فارس الحسون ، نشر: مؤسسة قائم آل محمد (عج) ، قم ، ايران ، ط١ ، ١٤١٣هـ .

١١٦_ المحاسن : الشيخ أحمد بن محمد بن خالد البرقي ، (ت٢٧٤هـ _ ٢٨٠هـ) ، (قدس سره) ، تح : السيد جلال الدين الحسيني ، نشر: دار الكتب الإسلامية ، قم ، ايران ، (ب_ ط) ، ١٣٧٠هـ – ١٣٣٠ش .

١١٧_ مرآة الكتب : الميرزا علي بن موسى بن محمد شفيع (ت١٣٣٠هـ) ، (قدس سره)، تح: محمد علي الحائري ، نشر: مكتبة آية الله العظمى المرعشي العامة ، قم ، ايران ، ط١ ، ١٤١٤هـ ، ٢٠٤

١١٨_ مسالك الأفهام إلى تنقيح شرائع الإسلام ، زين الدين بن علي العاملي، (الشهيد الثاني)، (ت ٩٦٦هـ)، تحقيق: مؤسسة المعارف الاسلامية فردوين، مؤسسة المعارف الاسلامية قم، أيران، ط /١، ١٤١٤هـ.

١١٩_ المسائل الإسلامية مع المسائل الحديثة : السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره) ، نشر: مؤسسة الصادق (عليه السلام) ، قم ، ايران ، ط١ ، ١٤٠٠هـ .

١٢٠_ مستدرك سفينة البحار: للشيخ علي النمازي الشاهرودي ، (ت١٤٠٥هـ) ، (قدس سره) ، تح: الشيخ حسن بن علي النمازي ، نشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين ، قم ، ايران ، (ب _ ط) ، ١٤١٩هـ .

١٢١_ مستدركات علم رجال الحديث، الشيخ علي النمازي الشاهرودي، (ت١٤٠٥هـ) ، (قدس سره) ، نشر: دار الأدب ، قم ، ايران ، ط١، ١٤١٤هـ .

١٢٢_ مصباح المنهاج : السيد محمد سعيد الحكيم ، مطبعة جاويد ، ط١ ، ١٤١٥هـ .

١٢٣_ معالم من حياة الشهيد آية الله السيد حسن الشيرازي (قدس سره) ، اللجنة الإعلامية لأحياء اسبوع شهداء الإسلام في العراق ، ط٢ ، ١٩٨٨م .

١٢٤_ معاني الأخبار: أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي ، (ت٣٨١هـ) ، (قدس سره) ، تح : علي أكبر الغفاري ، نشر : مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين ، قم ، ايران ، (ب _ ط) ، ١٣٧٩هـ – ١٣٣٨ش .

١٢٥_ معجم البلدان : شهاب الدين بن يعقوب بن عبدالله الرومي الحموي ، (ت٦٢٦هـ) ، نشر : دار أحياء التراث العربي ، بيروت ، لبنان ، (ب _ ط) ، ١٩٧٩م .

١٢٦_ معجم الفاظ الفقه الجعفري : احمد فتح الله ، مطابع المدخول ، الدمام ، السعودية ، ط١ ، ١٤١٥هـ .

١٢٧_ معجم خطباء المنبر الحسيني ، الشيخ محمد صادق الكرباسي ، نشر : المركز الحسيني للدراسات ، لندن ، المملكة المتحدة ، (ب_ط) .

١٢٨_ معجم مقاييس اللغة : أحمد بن فارس بن زكريا ، (ت٣٩٥هـ) ، تح : عبد السلام محمد هارون ، مكتبة الإعلام الإسلامي ، قم ، ايران ، (ب _ ط) ، ١٤٠٤هـ .

١٢٩_ معرفة الاخلاق الاسلامية : السيد محمد علي الحسيني ، ١٤٢٥هـ–٢٠٠٤م، قم المقدسة .

١٣٠_ معرفة الله: أبحاث كمال الحيدري، طلال الحسن، مؤسسة الهدى، للطباعة والنشر، لبنان، (د. ط)، ١٤٣٤ هـ، ٢٠١٣م .

١٣١_ مفتاح الكرامة: السيد محمد جواد العاملي (ت١٢٢٨هـ) ، (قدس سره) ، تح: الشيخ محمد باقر الخالصي ، نشر: مؤسسة النشر الإسلامي ، ط١ ، ١٤١٩هـ

١٣٢_ مفردات الفاظ القرآن الكريم : الراغب الاصفهاني ، (٥٠٥هـ)، ، ط٤، ١٤٢٥هـ، مطبعة كيميا .

١٣٣_ مفهوم الدولة : عبد الله العردي ، نشر ، المركز الثقافي العربي ، الدار البيضاء، المغرب ، ١٩٨٣م .

١٣٤_ المقالات : السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)،(قدس سره) ، نشر: دار الفكر للطباعة والتوزيع ، ط١ ، ١٣٨٠هـ _ ١٩٦١م .

١٣٥_ مقتبس الأثر ومجدّد ما دثر : الشيخ محمد حسين الأعلمي الحائري (ت١٣٩٢هـ) ، نشر : دائرة المعارف الأعلمي ، ط١ ، ١٣٩١هـ ، ١٩٧١م .

١٣٦_ المقنعة : الشيخ محمد بن محمد النعمان المفيد ، (ت٤١٣هـ) ، (قدس سره) ، تحقيق ونشر : مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين ، قم ، ايران .

١٣٧_ منار الهدى في الانساب : الشيخ محمد حسين الأعلمي الحائري (ت١٣٩٣هـ) ، (قدس سره) ، تح: الشيخ أحمد الحائري الأسدي ، نشر: مؤسسة الفكر الإسلامي ، بيروت ، لبنان ، ط٢ ، ١٤٣٣هـ .

١٣٨_ منتهى المقال في احوال الرجال : الشيخ محمد بن إسماعيل المازندراني (ت١٢١٦هـ) ، (قدس سره) ، تح : مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) لإحياء التّراث ، نشر : مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) لإحياء التّراث ، قم ، إيران ، ط١ ، ١٤١٦هـ .

١٣٨_ منهاج الصالحين (العبادات) أبو القاسم الخوئي،(ت ١٤١٣ هـ)، مدينة العلم آية الله العظمى السيد الخوئي، ط ٢٨.

١٣٩_ منية الطالب في شرح المكاسب : تقرير لأبحاث المحقق الشيخ محمد حسين النائيني ، (ت١٣٥٥هـ) ، (قدس سره) ، تأليف المحقق الخونساري (ت١٣٦٣هـ)

، تحقيق ونشر مؤسسة النشر الإسلامية التابعة لجماعة المدرسين ، قم ، ايران ، ط١ ، ١٤١٨هـ .

١٤٠_ الموجز الجامع: اعداد: حسين الشاهرودي ، وعلي الفدائي ، نشر: مؤسسة المجتبى للتحقيق والنشر ، بيروت لبنان.

١٤١_ المؤسسات السياسة والقانون الدستوري والأنظمة السياسية الكبرى : موريس دوفريجه ، ترجمة الدكتور جورج سعد ، نشر : المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ، بيروت ، لبنان ، ١٩٩٢م ، ط١ .

١٤٢_ موسوعة طبقات الفقهاء (المقدمة) : الشيخ السبحاني ، نشر : مؤسسة الإمام الصادق (عليه السلام) ، قم ، ايران ، ط١ ، ١٤١٨هـ .

١٤٣_ موسوعة مؤلفي الإمامية : مجمع الفكر الإسلامي ، مجمع الفكر الإسلامي ، مطبعة : شريعت – قم ، ايران ، ط١ ، ١٤١٢٠هـ .

١٤٤_ نظام الحوزات العلمية : السيد محمد الحسيني الشيرازي(ت١٤٢٢هـ)، (قدس سره) ، مؤسسة الوعي الإسلامي ، بيروت ، لبنان ، ط١ ، ٢٠٠٣م .

١٤٥_ نهج الفقاهية : السيد محسن الحكيم ، (ت١٣٩٠هـ) ، (قدس سره) ، انتشارات بهمن ، قم ، ايران .

١٤٦_ والدتي ، السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره) ، نشر : مؤسسة الرسول الأعظم للتحقيق والنشر ، بيروت ، لبنان ، ط١ ، ٢٠٠٣م .

١٤٧_ وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريع : الشيخ محمد بن الحسن الحر العاملي ، (ت١١٠٤هـ) ، (قدس سره) ، تح: مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) لإحياء التراث ، نشر : مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) لإحياء التراث ، قم ، ايران ، ط٢ ، ١٤١٤هـ .

١٤٨_ وصولاً إلى حكومة إسلامية : السيد محمد الحسيني الشيرازي(قدس سره) ، نشر : مؤسسة المجتبى للتحقيق والنشر ، ط١ ، ٢٠٠٧م .

١٤٩_ ولايـة الأمـر فـي عصـر الغيبـة، كـاظم الحـائري، مكتبـة الكلمـة الطيبـة، بغداد، العراق ،"ط /١ ،١٤٣٣ هـ، ٢٠١٢ م.

١٥٠_ الولاية التكوينية لآل محمد (عليهم السلام) علي عاشور، (د _ط) ،(د_ ت).

١٥١_ ولايـة الفقيـه ولايـة الفقاهـة والعدالـة : عبدالله الجـوادي العـاملي ، نشـر : الدار الإسلامية للطباعة والنشر ، ط١ ، ١٤٢٣هـ .

١٥٢_ ولايـة الفقيـه، تاريخهـا ومبانيهـاو محسـن الحيـدري: دار الـولاء للطباعـة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ط١ ،١٤٢٤ هـ ،٢٠١٣ م.

١٥٣_ الولايـة بـين الاطـلاق والتقيـد: د_ نيكـزاد، ترجمـة كمـال السـيد، مجلـة المنهاج، مركز الغدير للدراسات والنشر والتوزيع العدد، ١٦.

المجلات

❖ مجلة النبأ : أخلاق مرجع مرجعية أخلاق ، كاظم السباعي ، نشر : المستقبل الثقافية والاعلام ، دمشق ، سوريا ، ٢٠٠٢م .

❖ مجلة النبأ : آل الشيرازي وتاريخ المرجعية العظمى ، عبد الحسين الصالحي ، نشر : المستقبل للثقافة والأعلام ، دمشق ، سوريا ، ٢٠٠٣م .

❖ مجلة النبأ : الإمام الشيرازي (قدس سره) أبعاد كبرى تلألأت في شخصيته ، نشر : المستقبل للثقافة والإعلام ، دمشق ، سوريا ، ٢٠٠٣م .

❖ مجلة النبأ : الرجل الذي احتوى موسوعة الحياة ، فاضل الميلاني ، نشر : المستقبل للثقافة والاعلام ، ٢٠٠٢م .

❖ مجلة النبأ : خواطر من السودان في ذكرى فقية الزمان ، مكي المأمون ، نشر: دار الحكمة ، بيروت ، لبنان ، ٢٠١٠م .

❖ مجلة النبأ : رسالة الامام الشيرازي (قدس سره) إلى الكتاب الإسلاميين ، حسن آل حمادة ، نشر المستقبل للثقافة والإعلام ، دمشق ، سوريا ، ٢٠٠١م .

❖ مجلة النبأ : قراءات في النظرية الثقافية عند الامام الشيرازي (قدس سره) ، راجي ابو هيفا ، نشر : مؤسسة النبأ الثقافية ، كربلاء المقدسية ، العراق ، ٢٠٠٧م .

❖ مجلة النبأ : كذلك كان وكان فلنكن ، السيد مرتضى الشيرازي (قدس سره) ، نشر : المستقبل للثقافة والإعلام ، دمشق ، سوريا ، ٢٠٠٣م .

❖ مجلة النبأ : الإمام الشيرازي (قدس سره) المسيرة والمسار ، دمشق ، المستقبل للثقافة والإعلام ، سوريا ، ٢٠٠٢م .

❖ مجلة النبأ : الإمام الشيرازي (قدس سره) رياده في الإصلاح والتجديد ، نشر : المستقبل للثقافة والإعلام ، دمشق ، سوريا، ٢٠٠٣م .

❖ مجلة النبأ : الإمام الشيرازي(قدس سره) مدرسة المستقبل سيلتحق بها الآخرون ، ، نشر : المستقبل للثقافة والإعلام ، بيروت ، لبنان ، ٢٠٠٣م .

❖ مجلة النبأ : الإمام الشيرآزي (قدس سره) وآفاق الإنفتاح المعاصرة ، ساعد الجابري ، دمشق ، المستقبل للثقافة والإعلام ، سوريا ، ٢٠٠٣م ، ٥٥ .

❖ مجلة النبأ : القصة في كتابات الإمام الشيرازي (قدس سره) ، حسن آل حماده ، العدد ٨٤ ، مؤسسة النبأ ، كربلاء المقدسة ، العراق ، ٢٠٠٦م .

❖ مجلة النبأ : القضية الفلسطينية في فكر الإمام الراحل (قدس سره) ، حبيب ال جميع ، العدد ٦٥ ، نشر : المستقبل للثقافة والأعلام ، دمشق ، سوريا ، ٢٠٠٢م .

❖ مجلة النبأ : لمحات من تاريخ السياسي للإمام الشيرازي (قدس سره) : المرجعية المتصدية والممارسة السياسية : عباس الشمري ، نشر : المستقبل للثقافة والإعلام ، دمشق ، سوريا ، ٢٠٠٢م .

❖ مجلة النبأ : مفهومية التنوير في فكر الإمام الشيرازي (قدس سره) : شاكر سعيد ، العدد٨١ ، نشر : مؤسسة النبأ ، كربلاء المقدسة ، العراق ، ٢٠٠٦م .

❖ مجلة النبأ: القضايا المعاصرة والتجديد في المنظومة الفكرية الشيرازية : عبد الله الفريجي ، نشر: المستقبل للثقافة والإعلام ، دمشق ، سوريا ، ٢٠٠٣م .

الرسائل والأطاريح

الفكر السياسي الإمامي المعاصر (دراسة في نظريتي ولاية الفقيه وولاية الأمة)، محمد علي محمد رضا محسن الحكيم ، رسالة ما جستير _ جامعة الكوفة _ كلية الاداب _ ١٤٢٠هـ _ ٢٠٠٩م .

المواقع الالكترونية

١- www.glshirozi.net.

٢- الأقراص الليزرية

أ_ مكتبة اهل البيت (عليهم السلام) ، الإصدار الثاني .

ب_ المكتبة الشاملة الإصدار الثاني .

abstract

The attempt to read (the movement of jurisprudence in the holy city of Karbala, the renewed Shirazi model) makes us stand before the hub derived from the following results:

- Karbala has become a scientific center since the introduction of Imam Hussein peace be upon him and the establishment of the scientific huts next to the tomb of Sharif.

- The foundations of Imam Sadiq (Peace be upon him) estate in Karbala the beginning of the second century Hjri Voklp scholars and modernists and scientists.

- After the death of Imam Sadiq (Peace be upon him) Imam Kadhim peace be upon him leadership of the scientific estate.

- Karbala's estate continued to develop in intellectual and scientific periods of various jurists of Sheikh Mufid and others.

5- The renewed Shirazi turning point in the history of the possession of Karbala because of his innovations and stations were not at other.

- The Renaissance Shirazi descendant of a deep-rooted family in Islamic jurisprudence and political Islam, influenced by his mind the nature of this family to be scientific and political activities as an extension of the activities of his family scientists.

- The character of the Rev. Shirazi is characterized by a combination of high moral qualities that have influenced political thought, especially his views on amnesty, tolerance, non-violence, human rights and public freedoms.

- Majed Al-Shirazi has a special methodology that governed his political thought and was based on three methodological equations: the Islamic perspective, the diversity of intellectual production, the unity of

direction, and the starting from reality to construct the example, indicating that he was not chaotic or confused in his writings.

- wanted the renewed Shirazi of his political activity inside and outside Iraq to spread the Islamic culture and deepen it between the Muslim peoples to demonstrate the principles and provisions and rules of Islam and put them in a modern manner gives them effectiveness and arbitrariness on any system of knowledge status; In this way, all available means of personal dialogue were used to refer to the Scriptures.

- He founded the Mirage of Shirazi, the largest encyclopedia of jurisprudence, which was preceded by modernity, branching, reasoning and keeping pace with the age, which made it distinct from others.

- The states can be divided into five theories and these theories differ in terms of capacity and narrowness depending on the evidence.

- The reformist Syriac adopted the theory of the jurisprudents. He tries to give the religious authority consultative status and election, and away from tyranny and dictatorship, with his belief in the theory of public prosecution.

- Contrary to the reformer Shirazi Imam Khomeini, who counted the mandate of the jurist Division of the mandate of God and His Messenger, the renewal of Shirazi stipulated that the ruler derives legitimacy from God Almighty and his ability of God and the nation and that the jurisprudence is fair and selected by the majority of the nation.

- Making the Shurazi Shura Majlis (Majlis) is binding on the ruler (Faqih) after his election in each case. It is not enough for the Islamic ruler to apply the principles of Islam and its laws without the Shura law, and the limits of the authority of the ruling jurist are restricted within the framework of the powers granted to him by the people according to the constitution. To save his opinion against the will of imitators, even if elected from them.

- The Rev. Shirazi stressed that Islamic law is the basis for the building of the state, and this is evident in the form of the state in the renew.

- The reformer Shirazi has developed several elements for the success of the Islamic state, including the application of Islamic law, and obedience to Allah and the Prophet (□) and the Imam (□) established.

17- The reformist Shirazi says that the constitution is not binding on Muslims because binding words of jurists, because the words of jurists based on several things, the most important obedience to God and the Messenger and obedience to his deputies, whether his deputies in the case of life and attendance or their deputies in case of absence.

- Al-Shirazi does not believe in geographical borders and the reason for this because he believes that the borders of the state include all parts of the Islamic world in one political unit.

- Al-Shirazi believes that economic independence requires political independence.

- believes renewing Shirazi believes in the abolition of the law of nationality in the Islamic state, replaced by a single Islamic nationality that eliminates differences between Muslims because Muslims are brothers, and not distinguish them except piety, believes that the language of the Koran is the official language of the state.

- Al-Shirazi believes that the legal personality of the state and that this personality is part of the personality of the state will remain the survival of the state and the person who comes to the institutions of the state, whether a president or a minister or a manager treats the treatment of the first individual, such as to kill a man by mistake and the laws, whether in the government or not , And the second treatment of the international personality of his signatures and transactions for the state and others are not on the one hand, but on the one hand (personal rights) obtained by the chair.

- The validity of the state when it is renewed, such as legislation and the enactment of laws and framing the law in Islam and be in the opinion of the majority in parliament.

- believes renewing Shirazi renewal of jurisprudence because Islam is the religion of life as in the jurisprudence of life and Islam religion of life and the ability of Islam to cover the needs until the latest developments, and that scholars have the ability to devise advanced laws of life based on the laws of Islam.

- did not stop renewing Shirazi in the area of jurisprudence, but rather branching in detail that was not preceded by one or at least did not address it, has written in jurisprudence and politics according to the economy and according to the meeting in accordance with governance in Islam and according to the Islamic government and according to the international community.

- that the renewing Shirazi does not believe in the legislative vacuum, and we find that in its explanatory approach any reference to the vacuum area, we find everything based on the assets of the Koran is a statement of everything and then the assets delivered by the imams of the people of the House peace be upon them.